

**جامعة الأزهر**

**حولية كلية اللغة العربية**

**بنين بجرجا**

**قواعد التوجيه عند الأصوليين من النحاة**

**وأثرها في النحو العربي**

**ابن الحاجب أنموذجا**

**الدكتور**

**عصام محمد ناصر العصام**

**أستاذ النحو والصرف المساعد في قسم اللغة العربية**

**كلية الآداب – جامعة الملك فيصل**

**المملكة العربية السعودية**

**العدد الخامس عشر**

**للعام ١٤٣٢هـ / ٢٠١١م**

## الجزء الثالث

### تقدمة:

تعد قواعد التوجيه النحوي إحدى العوامل المؤثرة في الدرس النحوي على اختلاف فروعه، وفي بناء أحكامه المختلفة، وسببا من الأسباب التي دعت إلى توسع الخلاف بين النحاة على اختلاف مدارسهم، وتنوع الأحكام النحوية المختلفة مما يدل على مرحلة الازدهار النحوي، وسلامة الفكر الناضج الذي تميز به النحاة المتقدمون والمتأخرون.

وقد تَرَدَّدَت قواعد التوجيه عند أبرز النحاة، و تَرَدَّدَت في مختلف مباحثهم لِمَا لَهَا من أهمية في التأثير على الأحكام المتنوعة على اختلاف أنواعها، والاستدلال على صِحَّة ما تَرَاه المدرسة النحوية، أو يَرَاه النَّحَوِي في مَسْأَلَةٍ مَا.

على أن أبرز هذه الكتب النحوية التي تشيع فيها قواعد التوجيه وتتردد بصورة ملحوظة هي كتب المسائل الخلافية وكتب علل النحو إلى جانب المؤلفات النحوية التي اهتمت بالتعليل النحوي في منهجها ثم سائر الكتب النحوية.

وعلى الرغم من تناثر هذه القواعد في موروثنا النحوي واللغوي عموماً إلا أنَّه لم يُسَلِّط عليها الضوء إلا في درسنا اللغوي المعاصر، فقد كان عبد الرحمن السيّد أوّل من وقف مع هذه القواعد في كتابه مدرسة البصرة، وقد وضعها في أحد مباحث كتابه تحت مسمى الأصول ليفرق بين المدرستين البصرية والكوفية من خلالها، ولكنّه لم يقدِّم تعريفاً لها أو تفصيلاً.

ثم أتى بعده تمام حسّان في كتابه الأصول، فقدّم تعريفاً لها، وقام بذكر بعض هذه القواعد المنتشرة في بعض الكتب النحوية، وتقسيمها، وكانت هذه الوقفة منه فاتحة للباحثين الذين تحدثوا بعده عن هذه القواعد.

ولعل من أبرز الباحثين الذين خصّوا هذه القواعد في دراستهم إن لم تكن الدراسة الوحيدة التي كانت مختصة بهذه القواعد هو عبدالله الخولي في دراسته التي بعنوان (قواعد التوجيه في النحو العربي) فكشف النقاب عن إرثٍ عظيم كان مُوزَّعاً في كتب النحاة المختلفة، فبسط القول فيها، وأبدع في تجميعها وتصنيفها.

أمّا الدراسات السابقة لهذا البحث فقد اطلعنا عليها، وأفدنا منها، ولكنها لم تكن تهدف لما نهدف إليه في دراستنا، فقد تناول غير باحث كما ذكرنا سابقاً قواعد التوجيه، إما

بإشارة سريعة ولمحة فريدة، أو بحديث ضمن حديث آخر، أو بتفصيل استقصى فيه هذه الظاهرة النحوية، وهذه الدراسات هي:

١- مدرسة البصرة (نشأتها وتطورها) د. عبد الرحمن السيد الذي تناول فيها قواعد التوجيه عند البصريين تارة، وعند الكوفيين، وذلك عند حديثه في كتابه عن المدرسة البصرية ونشأتها وأعلامها وخصائصها وأصولها.

وكانت هذه القواعد تحت عنوان أصول المدرسة البصرية، فاعتمد على كتاب الإنصاف لبيان أصول المدرسة البصرية، وأصول المدرسة الكوفية، والأصول المشتركة بينهما، وموقف كل مدرسة من أصول الأخرى. ولم يذكر كل هذه الأصول، بل اكتفى فقط بالتمثيل.

٢- كتاب الأصول دراسة إستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، د. تمام حسّان الذي تحدث عن القواعد ضمن حديثه عن الأصول النحوية، فاكتفى بتعريفها، وإطلاق هذا المصطلح عليها وبيان وجودها في كتاب الإنصاف، وأصول ابن السراج، واقتراح السيوطي، وفيض نشر الانشراح للفاسي الذي شرح فيه الاقتراح مع تمثيله لهذه القواعد من هذه الكتب، وتقسيم هذه القواعد تقسيماً منطقياً فريداً حسب دلالة سياقها فقط، دون توظيفها.

٣- الأصول النحوية عند الأنباري، رسالة ماجستير، دار العلوم، ١٩٩٤م، إعداد د. محمد سالم صالح،

وتناولت هذه الدراسة قواعد التوجيه عند الأنباري، إذ تناول الباحث بعضاً منها في أحد مباحثه، كما صرح بذلك، للتدليل على أنّ الأنباري استعان بها في ضبط الأصول النحوية، وهذا واضح في توزيعه للأمثلة القليلة لهذه القواعد المستنبطة من كتب الأنباري، غير أنه لم يبين موقف الأنباري من قواعد النحاة المذكورة في كتبه، ولا توظيفه لها في التعليل النحوي والتوجيه النحوي، ولم يذكر أثرها على الأنباري في كتبه؛ لأن هدف الدراسة بيان الأصول النحوية عنده وضوابط هذه الأصول.

٥- قواعد التوجيه في النحو العربي، رسالة دكتوراه، دار العلوم، القاهرة ١٩٩٧م، إعداد: د. عبدالله الخولي، وهذه الدراسة من أشمل، وأوفى الدراسات التي بيّنت قواعد التوجيه في النحو العربي من لدن سيبويه إلى الأنباري دون تخصيص لنحوي معين،

فقسّم هذه القواعد أنواعاً، فجمعها من بطون الكتب ثم وزّع القواعد على هذه التقسيمات، ثم أشار إلى شيء من توظيف النحاة لهذه القواعد في كتبهم، وقد كانت وقفة سريعة منه على الرغم من أهميتها وأولويتها قبل أي وقفة، ثم ذكر عدداً من هذه القواعد عند كل نحوي، وسبب التفاوت في الأعداد، ثم ذكر بعض القواعد للكوفيين والبصريين، ثم ختم بعلاقة القواعد بالأصول النحوية، والفقهاء والمنطق والفلسفة، إلى أن أبرز أهمية قواعد التوجيه، والمآخذ التي تؤخذ عليها.

ويهدف هذا العمل لبيان قواعد التوجيه في النحو بشكل عام، وعند النحاة دون تخصيص أيّ من النحاة في مبحث أو فصل.

وممن تعرض لقواعد التوجيه بإشارة وجيزة ضمن دراسة واسعة لا تختص بهذه القواعد:

١- محمود حسن الجاسم في كتابه: (القاعدة النحوية تحليل، ونقد) حيث تناولها ضمن حديثه عن القاعدة النحوية، فقّدم تعريفاً لها، ومثّل لها بأمثلة قليلة مع بيان بسيط لأهميتها، ومكان وجودها دون إضافة جديدة تُذكر عمّا ذكره أ.د. تمام حسّان.

٢- محمد بن علي العمري، في كتابه: (قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي البركات الأنباري) رسالة دكتوراه ١٤٢٩هـ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، وهو لا يختلف عمله تقريباً عمّا فعله د. عبد الرحمن السيّد سابقاً، غير أنّ د. العمري قام بتعريفها وتحديدها وسمّاها أصولاً وقسمها تقسيماً جديداً، ومثّل بأمثلة قليلة دون أن يبين أثرها في النحو العربي بشكل عام والاستدلال بشكل خاص، أو موقف أحد النحاة منها، ولا يتجاوز حديثه عنها صفحات يسيرة.

٣- أحمد جمال الدين في رسالته: (المسائل الخلافية في الإنصاف وأسرار العربية، دراسة تحليلية نقدية) رسالة دكتوراه، دار العلوم ٢٠٠١م، وقد قام بذكر مجموعة من هذه القواعد التي ذُكرت في الخلاف النحوي، ثم ذكر مثالا على تناقض البصريين في قواعدهم، وتناقض الكوفيين فيها أيضاً، دون تفصيل يذكر أو إضافة جديدة أو إبراز لموقف النحاة الصحيح من هذه القواعد.

## إشكالية البحث:

تبرز إشكالية البحث في إثارة التساؤلات الآتية نظراً إلى العلاقة الوطيدة بين علمي أصول الفقه وأصول النحو :

-ما مصدر قواعد التوجيه عند النحاة؟

-هل كانت وليد فكر النحاة، وانتقلت فيما بعد إلى الأصوليين من الفقهاء أم أنها ولدت من رحم الفكر الأصولي لدى الفقهاء ثم تلقفها الأصوليين من النحاة؟

-ما الفرق بين قواعد الأبواب وقواعد التوجيه؟

-هل العلاقة بين النحو والفقه هي العلاقة ذاتها بين أصول الفقه وأصول النحو؟

- ما مدى إسهام الأصوليين من الفقهاء الأصوليين الذين كان لهم دور في التأليف النحوي في توظيف قواعد التوجيه في التحليل النحوي وإبراز الفكر اللغوي العربي؟

تمهيد:

مدخل معرفي يتناول العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو وأيهما أصل  
للآخر؟

بين أصول الفقه وأصول النحو:

ليس حديثنا- هنا- بالحديث الذي نُشَقِّقُ فيه القولَ في مقالات الفقهاء في أصول  
الفقه، ولا مقالات النحاة في أصول النحو، فإن مثلَ هذا الحديث لجدير أن يُلتمس في  
كتبه. وكلُّ ما نريده- هنا- هو إبراز صورة التفاعل والاتصال بين هذين العلمين.  
إن الناظر في كتب أصول الفقه وكتب أصول النحو في مراحل متأخرة ليدهش  
من التشابه الشديد في مصطلحات هذين العلمين. فإذا كان علم أصول الفقه هو (علم  
أدلة الفقه)<sup>(١)</sup>، وإذا كان الفقهاء قد ذهبوا في تقسيم الحكم الشرعي إلى واجبٍ ومحظورٍ  
ومندوبٍ ومكروهٍ ومباحٍ ووضعوا<sup>(٢)</sup> فكذلك ذهب النحويون في تقسيم الحكم النحوي  
إلى واجبٍ وممنوعٍ، وحسنٍ، وقبيحٍ، وخلاف الأولي، وجائزٍ على السواء<sup>(٣)</sup>. وإذا  
كانت أدلة الفقه الرئيسية هي النقل والإجماع والقياس<sup>(٤)</sup>، فكذلك أدلة النحو الرئيسية  
فإنها النقل والإجماع والقياس<sup>(٥)</sup>. وإذا كانت هناك أدلة فرعية في الفقه ليست محل

(١) الأنباري، لمع الأدلة، تحقيق الأستاذ سعيد الأفعاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٧، ص: ٨٠.

(٢) الآمدي، الإحكام في أصول الأحكام، دار الاتحاد العربي للطباعة، نشر وتوزيع مؤسسة الحلبي، ١٩٦٧م، ١: ١٣٧، ١: ١٧٠،  
١: ١٧٤، ١: ١٧٩، ١: ١٨١ - ١٩٠.

(٣) السيوطي، الاقتراح، دار المعارف، حلب، سوريا، د.ت، ١٠ - ١١.

(٤) جعلها الآمدي خمسة، قال في أقسام الدليل الشرعي (فهو خمسة أنواع: وذلك إما أن يكون واردًا من جهة الرسول أولاً من جهته،  
فإن كان الأول، فلا يخلو إما أن يكون من قبيل ما يُتلى، أو لا، فإن كان من قبيل ما يتلى فهو الكتاب، وإن كان من قبيل ما لا يتلى  
فهو السنة، وإن لم يكن واردًا من جهة الرسول فلا يخلو إما أن يشترط فيه عصمة من صدر عنه، أو لا يشترط ذلك، فإن كان الأول  
فهو الإجماع، وإن كان الثاني فلا يخلو إما أن تكون صورته بحمل معلوم على معلوم في حكم بناء على جامع، أو لا يكون كذلك، فإن  
كان الأول، فهو القياس، وإن كان الثاني فهو الاستدلال، الآمدي، الإحكام، ١: ٢٢٦ - ٢٢٧. وجدير بالذكر أن الظاهرية لا تأخذ  
بالقياس والاستحسان والتقليد والتعليل، وقد ألف ابن حزم رسالة في إبطال هذه الموضوعات

(٥) كذا عند ابن جني، وعند الأنباري ثلاثة أيضًا: النقل والقياس واستصحاب الحال، أي أن كلا من ابن جني، والأنباري قد اتفقا على  
عددها، ولم يتفقا على مضامينها اتفاقًا تامًا، فبينما طرح الأول استصحاب الحال وحل محله الإجماع، فقد فعل الثاني عكس الأول. ثم  
جاء السيوطي في الاقتراح فجعلها أربعة: السماع، والإجماع، والقياس، واستصحاب الحال وبذلك يكون قد جمع بين مقالة ابن جني،

اتفاق عند الفقهاء كالأستحسان<sup>(١)</sup>، فإن ثمة أدلة فرعية في النحو ليست محل اتفاق كالأستحسان مثلاً، والواقع أن التشابه في مصطلحات العلمين يتركز بصورة خاصة في مبحث القياس، فقد تكلم النحويون والأصوليون عن القياس وأنواعه - كقياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد، والقياس الخفي والجلي - وأركانه، وشرائطه، كما فصلوا القول في العلة وقوادحها، ومسالك إثباتها. وما أحب - هنا - أن أكرر ما ذكره، فإن نظرة عجلية في كتابين<sup>(٢)</sup> من كتب أصول النحو وأصول الفقه، كافية أن تدل على التشابه البعيد المدى الذي وصل إليه هذان العلمان، ونقصد بالتشابه - هنا - تشابه المصطلحات المنطقية، والتخريج العقلي المنظم، وهذا يؤدي بنا إلى التساؤل:- أيهما الأصل للأصول الفقه أم أصول النحو؟ أعني أي العلمين احتذى الآخر أصول الفقه أم أصول النحو؟ أعني أي العلمين احتذى الآخر في مصطلحاته؟

ومن المحدثين الذين عرضوا لدراسة العلاقة بين أصول الفقه وأصول النحو: أمين الخولي، وسعيد الأفقاني، ومازن المبارك، ومحمد عيد. وسوف نعرض فيما يلي لهذه الجهود بالدراسة والتقويم.

### موقف المحدثين من قضية أصول النحو وصلتها بأصول الفقه:

أول ما نذكر من المحدثين الأستاذ/أمين الخولي، فهو يعتقد أن أصول النحو محمولة على أصول الفقه. ويذكر أن الناظر في هذه الأصول، أي: أصول النحو يرى النحاة منذ أول الدهر، قد ربطوا أصولهم بأصول الفقه، بل حملوها عليها ... فهذا الأنباري المتوفى سنة ٥٧٧ هـ حين يعدُّ علوم الأدب يذكر أنه ألحق بها علم أصول النحو،

---

ومقالة الأنباري، ثم عقد كتاباً خامساً تحدث فيه عن أدلة فرعية أخرى كالأستحسان، وعدم النظر، وعدم الدليل، وغيرها. انظر: السيوطي، الاقتراح، ص: ٤، ص: ٧٣، وانظر مقالة الأنباري في: الأنباري، لمع الأدلة، ص: ٨٠.

<sup>(١)</sup> الأستحسان من أدلة الفقه عند الحنفية والحنابلة خلافاً للبالغين. وقد عقد الإمام الشافعي في (الأم) باباً في (إبطال الأستحسان) الأم، الطبعة الولي الأميرية ببولاق، مصر، ١٣٢٥ هـ، ٧: ٢٦٧ - ١٧٧، كما أعلن إبطاله في (الرسالة)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، ١٩٤٠م، مصطفى الباي الحلبي، ٥٠٣ - ٥١٧ وألف ابن حزم رسالة في (إبطال القياس والرأي والأستحسان والتقليد والتعليل) نشرها الأستاذ الأفغاني. وقد قيل في حد الأستحسان أقوال كثيرة أقرها - فيما رأى الآمدي - ما قاله أبو الحسن البصري من أن الأستحسان (هو ترك وجه من وجوه الاجتهاد غير شامل شمولى الألفاظ، لوجه هو أقوى منه، زهو في حكم الطارئ على الأول) انظر: الآمدي، الأحكام، ٤: ١٨٣. أما الأستحسان عند النحويين فقد رأى ابن جني (أن علته ضعيفة غير مستحكمة، إلا أن فيه ضرباً من الاتساع والتصرف. من ذلك تركك الأخرى إلى الأثقل من غير ضرورة نحو قولهم: الفتوى، والبقوى..). انظر: ابن جني، الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، ١٩٥٥م، ١: ١٣٣-١٣٧، وانظر: السيوطي، الاقتراح، ص: ٧٦.

<sup>(٢)</sup> قارن مثلاً بين: الإحكام في أصول الأحكام للآمدي. وهو في أصول الفقه وبين الاقتراح للسيوطي، ولمع الأدلة للأنباري، وهما في أصول النحو.

فُعِرَفُ به القياس، وتركيبه، وأقسامه، من قياس العلة، وقياس الشبه، وقياس الطرد، إلى غير ذلك على حد، أصول الفقه، فإن بينهما من المناسبة ما لا يخفى؛ لأن النحو معقول من منقول، كما أن الفقه معقول من منقول، ويعلم هذا حقيقة أرباب المعرفة بهما<sup>(١)</sup>. ويمضي الأستاذ/أمين الخولي، إلى جهود المتأخرين في هذا المجال، فيشير إلى جهود السيوطي -في القرن العاشر- الذي يزعم أن صنيعة في كتابه: الاقتراح في أصول النحو صنيع مخترع، وتأصيله وتبويبه وضع مبتدع، ثم لا يلبث أن ينص على أنه رتبته على نحو ترتيب أصول الفقه، في الأبواب والفصول والتراجم ... الخ، كما ينص في ثنايا كتاب الاقتراح على أن علم أصول النحو معلوم من أصول الشريعة، وأصول اللغة محمولة على أصول الشريعة<sup>(٢)</sup>.

غير أن الأستاذ/أمين الخولي يلاحظ أن المسألة ليست (بنت القرن العاشر أو السادس)، بل هي أسبق من ذلك وأقدم - فابن جنّي في القرن الرابع - (ت: ٣٩٢هـ) قد زاول أصول النحو كما يذكر السيوطي عن ابن جنّي أنّه وضع كتابه الخصائص في هذا المعنى، وسماه أصول النحو<sup>(٣)</sup>، ومما يدلُّ على صلة النحو وأصوله بالفقه وأصوله، ما قاله ابن جنّي في كتابه الخصائص: " وكذلك كتب محمد بن الحسن رحمه الله إنّما ينتزع أصحابنا منها العلل؛ لأنهم يجدونها منثورة في أثناء كلامه، فيجُمع بعضها إلى بعض بالملاطفة والرفق"<sup>(٤)</sup>.

وعلى كل حال، فإن الصلة بين الأصلين، وحمل أصول النحو على أصول الفقه، مما استقر أمره في نظر الأقدمين على ما نقلنا، وإن زاد ابن جنّي على ذلك أصول المتكلمين وضمها إلى أصول الفقهاء، ورأى أن علة النحاة أقرب إلى علة المتكلمين منها إلى علة المتفقيين، وجعل عللهم في منزلة بين التعليلين الكلامي والفقهي، فهي متأخرة عن علة المتكلمين، متقدمة على علة المتفقيين<sup>(٥)</sup>.

وأول ما نلاحظه في كلام الأستاذ/الخولي أن أصول النحو محمولة على أصول الفقه استنادًا إلى ما ذكره ابن جنّي والأنباري والسيوطي، وبذلك يكون قد بنى حكمه من خلال فترة متأخرة عاش فيها علم أصول الفقه، مهملاً البدايات الأولى لهذا العلم المتمثلة في قياس ابن أبي إسحاق الحضرمي والخليل، وسيبويه وغيرهم، ثم في تلك الكتب التي

<sup>(١)</sup> انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، تحقيق: محمود سليمان ياقوت، دار المعرفة الجامعية، مصر، ٢٠٠٦م، ص: ٨-٩،

وانظر: أمين الخولي، مناهج تجديد، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٩٦١م، ص: ٢١-٢٣.

<sup>(٢)</sup> انظر: السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص: ٥-٨، وانظر: أمين الخولي، مناهج تجديد، ص: ٢١-٢٣.

<sup>(٣)</sup> انظر: السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، ص: ٦، وانظر: أمين الخولي، مناهج تجديد، ص: ٢١-٢٣.

<sup>(٤)</sup> ابن جنّي، الخصائص، ١: ١٦٣.

<sup>(٥)</sup> انظر: ابن جنّي، الخصائص، ١: ٤٨، ١٤٤، وانظر أيضًا: أمين الخولي، مناهج تجديد، ص: ٢١-٢٣.



ألفت للبحث في العلل النحوية كما أن الأستاذ نظر في أصول الفقه من خلال فترة متأخرة أيضاً مهماً البدايات الأولى لهذا العلم، والدليل على ذلك قوله: "وَتَأَصَّلَ الْقَوْلَ بِذَلِكَ الْقِيَاسِ - الْقِيَاسِ النَّحْوِيِّ - وَأَقْسَامَهُ، وَعَلَلَهُ، فَكَانَ مِنْهُ قِيَاسُ الْعِلَّةِ، وَقِيَاسُ الشَّبهِ، وَقِيَاسُ الطَّرْدِ، وَمِنْهُ الْقِيَاسُ الْجَلِيِّ، وَالْقِيَاسُ الْخَفِيِّ ... واستقر: أن النحو معقول معلل، حتى كان من أمرهم أن تساءلوا: بماذا ثبت الحكم في محل النص؟! أبالنص أم بالعلة؟ وقال الأكثرون في الإجابة عن هذا السؤال: أن ثبوت الحكم في النص العربي المنقول ثابت بالعلة المقايسة لا بالنص .. واستحر القول في العلة والتعليل، وأقسام العلة، ومسالك العلة، وتعارض العلل، وما إلى ذلك ... وكان الجدل النحوي، والخلاف النحوي على مثال علمي: الخلاف والجدل الفقهي، وكانت المناظرة في النحو على مثال المناظرة في الفقه .. وهكذا فهموا طبيعة اللغة، وفهموا طبيعة العمل النحوي"<sup>(١)</sup>.

فهذه المباحث المشتركة بين النحويين والأصوليين التي ذكرها الأستاذ إنما تمت في مراحل متأخرة يوم نضح علما أصول الفقه والنحو، وبذلك نستطيع أن نقول باطمئنان أن حكم الأستاذ على أصول الفقه وأصول النحو منبثق من فترات متأخرة، ولا ينسحب على البدايات الأولى لكلا العلمين، مما يحملنا على التردد في قبول هذا الحكم، لا لأننا لا نثق في الكتب التي اعتمدها، بل لأن طريقة تناول الموضوع ينبغي أن تكون منطلقة من بدايته .. إلى نهايته، لا أن تقتصر على النهاية وحدها. فحكم الأستاذ في المسألة - إذن - مبني على فتاوى جاهزة قدمها رجال متأخرون في الزمن كابن جني والأنباري، والسيوطي.

ومهما يكن من أمر فإن أصول النحو - عند الأستاذ - محمولة على أصول الفقه، والعمل النحوي عمل منطقي محض "يستشف العقلية المنطقية التي ضببت هذه العربية وأحكمت مصايرها"<sup>(٢)</sup>.

وإذا تجاوزنا الأستاذ/الخولي إلى الأستاذ/الأفغاني، وجدناه لا يختلف عن الأول في شيء، فهو يسوق هذا الذي ساقه من كلام ابن جني، والأنباري، والسيوطي، ويخلص إلى ما خلس إليه من حيث أصول النحو محمولة على أصول الفقه"<sup>(٣)</sup>.

أمَّا الدكتور/مازن المبارك فإنه يميل إلى تفتيت هيكل أصول النحو المتماسك، فيكتفي بدراسة جانب العلة منه دراسة تاريخية من حيث نشأة هذه العلة وتطورها، وما دام قد ارتضى لنفسه حصر قضية العلة - وهي جزء من أصول النحو - هذا الحصر الضيق، فقد أراح نفسه من الدراسة، المفصلة للصلة الوثيقة بين أصول النحو وأصول

(١) أمين الخولي، مناهج تجديد، ص: ٧٤ - ٧٥.

(٢) أمين الخولي، مناهج تجديد، ص: ٧٣.

(٣) انظر: الأستاذ سعيد الأفغاني، أصول النحو، ص: ١٠٠ - ١٠٨.

الفقه، وكذلك لم يعرض للإجابة عن السؤال الهام، أيهما الأصل للآخر أصول الفقه أم أصول النحو؟ واكتفى بدل هذا كله بحصر المؤثرات التي أثرت في العلة في مؤثرين تحدّثت عنهما حديثاً عاماً وهما:

١- النزعة المنطقية التي تسربت إلى النحو عن طريق المتكلمين.

٢- العلوم الدينية وعلى رأسها علم الفقه.

وقد كان حديثه عن صلة النحو بهذين المؤثرين حديثاً عاماً يتخلص في أن الحركة النحوية قد تأثرت بالعلوم الدينية وتفاعلت معها، كما تأثرت بعلم الكلام وتفاعلت معه.

أما السؤال الكبير الذي أوردناه والذي يتعلق بالصلة بين أصول الفقه وأصول النحو وأيهما كان أصلاً للآخر، فلم يهتم الدكتور بالإجابة عنه، بل اكتفى بنقل ما توصل إليه الأستاذ/الأفغاني من قبل ولذلك يقول الأستاذ/سعيد الأفغاني: " ولم تنقض المئة الثانية حتى كان للفقه كتبه ومذاهبه وأصوله، كما كان للدين أيضاً كتبه وجدله وأصوله ومتكلموه وفرقه. دون أولاً الفقه وأصوله والحديث، ثم جاء النحو يتقدم رويداً رويداً، وبدأ يدون وتنسق أبوابه وفصوله، ثم جاءت بعد الطبقة الأولى طبقات، وتميزت المذاهب فيه بعضها من بعض، ثم كان له أصوله أيضاً. ويقر النحاة بأنهم احتذوا في أصولهم أصول الفقه عند الحنفية خاصة"<sup>(١)</sup>.

ثم يمضي بعد ذلك الدكتور/مازن ناقلاً عن الأستاذ/الأفغاني قوله: " وقد علمت أن علماء العربية احتذوا طريق المحدثين من حيث العناية بالسند ورجاله وتجريحهم وتعديلهم وطرق تحمل اللغة، فكانت لهم نصوصهم اللغوية، كما كان لأولئك نصوصهم الحديثية، ولهم طبقات الرواة كما لأولئك، ثم احتذوا المتكلمين في تطعيم نحوهم بالفلسفة والتعليل، ثم حاكوا الفقهاء أخيراً في وضعهم للنحو أصولاً تشبه أصول الفقه، وتكلموا في الاجتهاد فيه، كما تكلم الفقهاء، وكان لهم طرازهم في بناء القواعد على السماع والقياس والإجماع، كما بنى الفقهاء استنباط أحكامهم على السماع والقياس والإجماع، وذلك أثر واضح من آثار العلوم الدينية في علوم اللغة"<sup>(٢)</sup>.

فالدكتور/المبارك إذن يتبنى وجهة نظر الأستاذ/الأفغاني القائلة بأن أصول النحو محمولة على أصول الفقه استناداً إلى ما ذكره الباحثون في أصول النحو في مراحل متأخرة من الزمن ابتداء من ابن جني إلى السيوطي فهؤلاء هم الذين اكتملت عندهم

<sup>(١)</sup>مازن المبارك، العلة النحوية نشأتها وتطورها، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٩٧١م، ص ١٠١، وانظر: الأفغاني، أصول النحو،

ص: ١٠٠، ويشير الأستاذ الأفغاني بقوله: (ويقر النحاة ..) إلى قول ابن جني (ينترع أصحابنا العلل من كتب محمد بن الحسن؛ لأهم يجدونها منشورة في كلامه). ومعروف أن محمد ابن الحسن هو صاحب الإمام أبي حنيفة.

<sup>(٢)</sup>المبارك، العلة النحوية، ص: ١٠١، وانظر: الأفغاني، أصول النحو، ص: ١٠٤.

أصول النحو من سماع وقياس وإجماع على نحو ما صنع الفقهاء في أصول الفقه، وهذا هو ما أشار إليه الأستاذ/الأفغاني في النص السابق ذكره.

وإنما لم يهتم الدكتور/المبارك بالبحث في هذه القضية؛ لأنه يعتقد أنها خارجة عن دراسته المتمثلة في تاريخ العلة النحوية، فقال مبرراً ذلك: "وليس من شأننا أن نؤرخ؛ لأن لعلوم الدين أو الكلام، بل حسبنا القول أن العصر الذي نشطت فيه الحركة النحوية، ودونت فيه كتب النحو كان متأثراً بما نشط فيه من علوم الدين من حديث وفقه، وعلوم العقل من جدل وكلام، وأنه قامت هناك صلة شديدة بين هذه العلوم جميعاً بصورة عامة، وبين علوم الفقه والنحو منها بصورة خاصة"<sup>(١)</sup>.

ثم يقول في موضع آخر: "وليس يعيننا أن نتحدث عن هذه الصلة بين النحو وعلوم الدين، والكلام، ولا أن نبين مداها، ونوضح ترسم خطأ الفقهاء والمتكلمين، ونسجهم على منوالهم، بل حسبنا أن نقف على بعض آثار الفقه والكلام في (إيضاح الزجاجي)"<sup>(٢)</sup>.

ولست أدري كيف لا يعني الباحث ذلك ما دام قد تصدى للعلة، وهي تعد البدايات الأولى لعلم أصول النحو، وهو العلم الذي تشابك تشابكاً شديداً مع علمي أصول الفقه وأصول الكلام؛ فليس من الممكن حصر القضايا المتصلة بجوانب أخرى، وعزلها عزلاً نهائياً عن ملاساتها بهذه الصورة. وإذا تجاوزنا الدكتور/مازن المبارك، وجدنا الدكتور/محمد عيد يعقد فصلاً في التعليل في نظر النحاة، وذلك في كتابه: (أصول النحو العربي)، ونراه يجعل مقدمة هذا الفصل كلاماً لأرسطو في العلة نقله عن كتاب: (تاريخ الفلسفة اليونانية) ليوسف كرم، ثم نراه يعرض بعد ذلك لأراء ابن جني في العلة النحوية، وهي آراء ترد العلة النحوية إلى التعليل الفقهي تارة، وإلى التعليل الفقهي والكلامي تارة أخرى مع التنبيه إلى قربها من التعليل الكلامي، ثم تقسيمها إلى قسمين: تارة قسم لاحق بعلم المتكلمين، وتارة قسم لاحق بعلم المتفقيين، فهي منزلة بين منزلتين تارة ثالثة: ثم قال: "لكن الزمخشري في (المفصل) يعكس القضية، فيرى أن أصول الفقه في عمومها متأثر بأصول العربية، ويؤلف الإمام الإسوي كتاباً كاملاً بعنوان: (الكوكب الدرّي فيما يتفرع من الفروع الفقهية على الأصول النحوية) يستمد تلك الفروع من خصائص العربية وعللها. فهل يوجد لهذا التضارب من حل؟!"<sup>(٣)</sup>.

ثم ينتهي الدكتور/عيد إلى نتيجة تتسق مع ما رسمه في أول الفصل فيخلص إلى أن التعليل قد بدأ في النحو سابقاً لكل من الفقه وعلم الكلام، وقد تَسَرَّبَ التعليل إليه متأثراً

(١) المبارك، العلة النحوية، ص: ٨٠.

(٢) المبارك، العلة النحوية، ص: ١٠٢.

(٣) محمد عيد، أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب، ١٩٧٣م، ص: ٣٤.

بمنطق أرسطو، ثم بعد ذلك دَخَلَ الفقه وعلم الكلام، وكان في مبدئه بسيطاً سهلاً شأن كل شيء في بدايته، وبمرور الزمن تحول التعليل إلى صناعة فكرية رائعة!! وسيطر على الجو العام في هذه الثلاثة هذا المجهود الذهني العميق!! وتأثر كل منهما بالآخر بفعل الدفعة المنطقية التي ساقتهم جميعاً إلى ذلك!! وأخيراً يمكن القول – مع التحرز الشديد – أن التعليل النحوي لم يسلك طريق الفقه، أو علم الكلام حتى وصل إلى النحو، بل هو صدي للتعليل المنطقي من ناحية، وللمجهود الفكري العام الذي فرض سلطانه على الباحثين في الدين واللغة فيما بعد<sup>(١)</sup>.

وواضح من هذا الذي ساقه الدكتور/عيد إهماله للبدايات الأولية لكل من علمي أصول النحو، وأصول الفقه، واعتماده في الحكم على العلاقة بينهما على الفترات المتأخرة في حياتيهما. ولا ينكر الباحث المنصف تأثر هذه العلوم جميعاً بالمنطق في فترات متأخرة، أي تلك التي تلت مرحلة النشوء والولادة لهذه العلوم جميعاً فذلك واضح في مؤلفات النحويين العرب المتأخرين ووضوحاً كاملاً على أن إشارة الدكتور/عيد في بداية كتابه، إلى صلة فكرة القياس في نشأتها الأولى بالمنطق اليوناني والنحو السرياني<sup>(٢)</sup> لا تقدم كثيراً بعد الذي ذكرناه من نقد لها، ذلك أن الدكتور نفسه يعترف صراحة بأن الدلائل التي تشير على صلة ابن أبي إسحاق المباشرة بالمنطق ونحو السريان، ما زالت مجهولة<sup>(٣)</sup>.

وعليه فلا نستطيع أن نقول مع الدكتور/عيد إن المنطق في النحو سابق لكل من الفقه وعلم الكلام، بل ربما كان العكس هو الصحيح. وإذا كان الأمر كذلك فإن الدكتور/عيد يظل – كما قلنا من قبل – معالماً للعلاقة بين أصول النحو والفقه والكلام من خلال فترات متأخرة. هذا من جهة، ومن جهة ثانية فإننا نعتقد بتأثر النحو بالمنطق في فترات تلت فترة النشوء، وليس دليلنا على ذلك ما يمكن نقله من آراء أرسطو في العلة كما فعل الباحث، وإنما دليلنا هذه الصيغ المنطقية التي اعتمدها النحاة في مباحثهم، ومن هنا لا يحتاج الباحث إلى إثبات الأثر المنطقي في النحو من خلال أرسطو في العلة منقولة عن أرسطو.

ومن جهة ثالثة: فإن الدكتور/عيد حين عرض لآراء ابن جني في العلة، استنبط منها استنباطاً غريباً وهو أن ابن جني يرد علل النحو إلى علل الفقه فقط، والدليل على هذا الاستنباط قول الدكتور: "لكن الزمخشري في (المفصل) يعكس القضية، فيرى أن أصول الفقه في عمومها متأثر بأصول العربية" وما دام الزمخشري قد عكس القضية،

(١) انظر: محمد عيد، أصول النحو العربي، ص: ١٣٦.

(٢) انظر: محمد عيد، أصول النحو العربي، ص: ٨١.

(٣) انظر: محمد عيد، أصول النحو العربي، ص: ٨١.

فابن جني - إذن - هو الذي قال بتأثر أصول النحو بأصول الفقه. وهذا خطأ بين؛ لأن ابن جني في الآراء التي ذكرها حائر حيرة شديدة حالت بينه وبين القطع في رأي من الآراء. وإذا جاز لنا أن ننسب لابن جني رأياً واحداً من الآراء الثلاثة التي ارتأها، فأقرب هذه الآراء هو الرأي الذي يقول بأن علل النحاة منزلة بين علل الفقهاء وعلل المتكلمين، أعني أن قسماً من هذه العلل لاحق بعلل الفقهاء، وقسماً آخر لاحق بعلل المتكلمين. فليس حسناً أن نلزم ابن جني بالشق الأول، ولا نلزمه بالشق الثاني.

ومن جهة رابعة فإن ما ذكره الدكتور/عيد من أن الزمخشري في (المفصل) والإمام الإسكندر في (الكوكب الدرّي) قد عكسا القضية حيث جعلوا أصول الفقه متأثرة في عمومها بأصول العربية، كلام غير دقيق أبداً؛ لأن ما ذكره الزمخشري إشارة إلى الدور الكبير الذي تلعبه النتائج المترتبة على القواعد النحوية في معالجات المسائل الفقهية، لا القواعد نفسها، وما ذكره الإمام الإسكندر في (الكوكب الدرّي)، كما سنرى بالتفصيل في موضعه من هذه الدراسة، إنما هو تطبيق عملي، ومعالجة شاملة لمبحث كامل من مباحث أصول الفقه مبني في نتائجه على مسائل العربية، هذا المبحث هو دلالة الأدلة اللفظية، أي استمداد أصول الفقه. فليس ثمة تضارب إذن بين ما ذكره ابن جني - على فرض اختياره لهذا الرأي وحده - من أن علل النحويين منتزعة من علل الفقهاء، وبين ما أشار إليه الزمخشري في المفصل من إدارة الإمام محمد بن الحسن الشيباني كثيراً من المسائل الفقهية على طرائق النحو، وكذلك بين ما صنعه الإمام الإسكندر في كتابه: (الكوكب الدرّي).

ذلك لأن ابن جني يبحث في المصادر التي انبثقت منها العلة النحوية، أي أن بحثه بحث أصولي، أما الإسكندر فهو معالج للفروع الفقهية في ضوء مقتضيات القواعد النحوية. فثمة فرق كبير بين العاملين لا يجوز لنا أن نتجاهله، ثم نتوهم التضارب.

فأما حل هذا التضارب الموهوم فهو - كما بيناه فيما مضى -، أن نفرق بين لونين من ألوان التفاعل بين الفقه والنحو، لون يبدو فيه أثر النحو الكبير في المعالجات العملية لمسائل الفقه، وهو الذي عبر عنه الأصوليون بالاستمداد، أي: استمداد أصول الفقه من علم العربية، من جهة كونه أمراً لا بد منه للفقهاء، ومن جهة كونه شرطاً في رتبة الاجتهاد. وإنما احتاجه الأصوليون لبيان الفروق بين المعاني من جهة الألفاظ، ولون آخر يتعلق بالتفاعل بين أصول الفقه، وأصول النحو من حيث هي قواعد نظرية أصولية ناضجة صيغت صياغة معينة، وهذا اللون الثاني هو مكن السؤال الكبير: أيهما الأصل للآخر أصول الفقه أم أصول النحو؟.

وهكذا نرى أن المحدثين يميلون إلى القول بأن أصول النحو محمولة على أصول الفقه بالاستناد إلى فتاوى جاهزة قيلت في أوقات متأخرة من الزمن، باستثناء

الدكتور/عبد الذي يرى أن التفاعل بين العلمين كان في إطار المنطق الذي جمع بينهما، وأن المنطق في النحو سابق. لكل من علمي الفقه والكلام.

ونحن نعتقد أن الحكم على العلاقة بين أصول الفقه، وأصول النحو لا يتأتى إلا بعد النظر في البدايات الأولى لهذين العلمين.

فأما البدايات الأولى لعلم أصول النحو، فإنها ترجع إلى القرن الثاني الهجري كما رأينا فيما مضى حيث عاش أول رجل ينسب إليه استخدام القياس، هذا الرجل هو عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (ت: ١١٧هـ) هو أول من وصف بأنه بعج النحو، ومدّ في القياس، وشرح العلل. ولقد قلنا فيما مضى أن البدايات الأولية لأصول النحو التي تكونت على يد هذا الرجل لم تتأثر بمؤثرات أجنبية، وكانت تتصف بموافقها لروح اللغة، وطبيعة الكلام العربي، وقلنا أيضاً إن هذه البدايات قد اتسعت بعد ذلك، ومرت في أربع مراحل:

١- مرحلة التأليف في العلل النحوية.

٢- مرحلة ظهور (مصطلح) أصول النحو.

٣- مرحلة الإشارات الأولى إلى الصلة بين أصول الفقه والكلام وأصول النحو.

٤- مرحلة تبلور أصول النحو على نحو أصول الفقه. وقلنا أيضاً إن هذه المراحل الأربع قد تسرب إليها المنطق، وتغلغل فيها تغلغلاً شديداً - مع اختلاف في درجة التغلغل بين مرحلة وأخرى - مما أضفى على النحو وأصوله صعوبة وتعقيداً بالغين.

على أنه من الممكن أيضاً أن تكثف هذه المراحل من حيث علاقة النحو بالمنطق وأصول الفقه في ثلاث مراحل على النحو التالي:

١- مرحلة البدايات الأولى لعلم أصول النحو.

٢- مرحلة تغلغل المنطق في هذا العلم.

٣- مرحلة اتصال أصول النحو بأصول الفقه، واستفادتها من طرائق ترتيب الفقهاء لأصولهم استفادة كبيرة، مع التنبيه إلى أن البعد المنطقي في أصول الفقه - في هذه المرحلة - قد لعب دوراً كبيراً في جذب النحويين إلى طرائق الفقهاء في أصولهم الفقهية.

هذا عن البدايات الأولى لعلم أصول النحو، وما طرأ على هذه البدايات من تطور بفعل الزمن.

فأما أصول الفقه فقد سارت في تاريخها الطويل - على ما نظن - في ثلاث مراحل:

١- **المرحلة الأولى:** وتشتمل على البدايات الأولية لعلم أصول الفقه ابتداء من أيام الرسول - ﷺ - إلى انتهاء طبقة الصحابة رضوان الله عليهم.

٢- **المرحلة الثانية:** مرحلة التابعين ومن تلاهم إلى أن نصل إلى الأئمة الأربعة، أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وابن حنبل، حيث نلتقي مع أول كتاب يصل إلينا في أصول الفقه، وهو رسالة الإمام الشافعي التي تعد القاعدة الأولى التي بُني عليها التأليف في علم أصول الفقه فيما بعد<sup>(١)</sup>.

٣- **المرحلة الثالثة:** مرحلة نضوج أصول الفقه واكتمالها، وذلك واضح في الجهود التالية لرسالة الشافعي.

وسنعرض لهذه المراحل عرضاً موجزاً؛ لأننا لسنا بصدد تاريخ أصول الفقه، وإنما بصدد إلقاء الضوء على المراحل التي مر بها، لنستعين بهذا الضوء على تحديد شكل العلاقة بين علمي أصول النحو وأصول الفقه.

هذه هي الملامح العامة التي مر بها كل من علم أصول النحو وأصول الفقه.

ومن ذلك يتضح أن أصول الفقه أقدم وأعرق من أصول النحو، فبينما يرجع القياس في أصول الفقه إلى عهد النبي وصحابته، يرجع في أصول النحو إلى عبد الله بن أبي إسحاق في القرن الثاني الهجري، فلا يبعد والحالة هذه أن يكون ابن أبي إسحاق قد تأثر في القياس النحوي بفكرة القياس الشرعي، وبخاصة أن القياس النحوي عنده - وهو المرحلة الأولى من مراحل أصول النحو - يتصف بنفس الصفات التي اتصف بها القياس الشرعي، صفات البساطة، والوضوح، والبعد عن المنطق وطرائقه. وإذا صح هذا فإن القياس النحوي في مرحلته الأولى قد ولد في أحضان القياس الشرعي. ثم نمضي مع الزمن وإذا بمرحلة جديدة يتفاعل فيها العلمان بجامع المنطق، هذا المنطق الذي تسرب إلى العلمين عن طريق المتكلمين الذين كان بعضهم مشتغلاً بالفقه، وبعضهم مشتغلاً بالنحو. وجير بالذكر أن ظهور المنطق في الفقه أسبق من ظهوره في النحو. ثم نمضي مع الزمن وإذا الفقهاء يدخلون في مرحلة ثالثة ويسبقون النحاة في جمع عناصر أصول الفقه وتدوينها، ثم صياغتها صياغة

<sup>(١)</sup> هذا ولإمام الشافعي كتابان آخران في أصول الفقه هما (جماع العلم) و (إبطال الاستحسان).

منطقية بحتة، ويأتي النحاة من بعدهم فيحتذون حذوهم في وضع أصولهم النحوية في نفس الإطار المنطقي، وأوضح صورة لهذا العمل متمثلة في كتاب: (لمع الأدلة) للأنباري.

والخلاصة أن أصول النحو بدأت بفكرة القياس، وهذه الفكرة نشأت في أحضان القياس الشرعي، ثم ترعرعت الفكرتان في أحضان المنطق، ثم دُوِّنت أصول الفقه كاملة، وصيغت صياغة منطقية، وجاءت من بعد ذلك أصول النحو مكتملة ناضجة في إطار منطقي على نحو أصول الفقه تماماً.

وتأسيساً على ما سبق فإن قواعد التوجيه وهي أحد مكونات علم أصول الفقه والنحو معاً قد نشأت في أحضان أصول الفقه ثم تلتفها النحاة وكان لها أثر كبير في منهج التفكير النحوي للأصوليين من النحاة.



## المبحث الأول: قواعد التوجيه في النحو العربي، ويشمل:

أولاً: معنى الوجه لغةً واصطلاحاً

ثانياً: مصطلح قواعد التوجيه بين القديم والحديث

ثالثاً: مكانة قواعد التوجيه بين الأصول النحوية

رابعاً: نشأة قواعد التوجيه في النحو العربي

خامساً: مصادر قواعد التوجيه عند النحاة وصياغتها

سادساً: الأسباب التي أدت إلى اختلاف قواعد التوجيه بين النحاة:

أولاً: معنى الوجه لغةً واصطلاحاً:

١- لغة:

قبل الدخول في التعريف الاصطلاحي علينا أن نذكر أولاً معنى التوجيه لغويًا، فالتوجيه مصدر الفعل وجّه، يُقال: وجّهتُ إليك توجيهاً، ووجّههُ توجيهاً<sup>(١)</sup>، ويُقال أيضاً: وجّهت الریح الحصى توجيهاً إذا ساقته<sup>(٢)</sup>.

والوجه في الكلام السبيل الذي تقصده به<sup>(٣)</sup>، فقولنا: وجّه الكلام توجيهاً، أي اتجه به إلى القصد الذي يريده.

وترد أيضاً في المعاجم اللغوية بمعنى الجهة، والناحية، وصرف الكلام عن وجهه، والمعنى، وما ظهر لك من مسألة، وغيرها<sup>(٤)</sup>.

٢- اصطلاحاً:

نتناول في بياننا للمعنى الاصطلاحي للتوجيه أمرين مهمين:

الأول: الأصل الذي أخذ منه لفظ التوجيه، وهو لفظ الوجه.

الثاني: التوجيه نفسه الذي يمثل العملية النحوية التي يقوم بها النحاة.

أ- الوجه:

في اصطلاح النحاة الوجه يعني "ذكر المعنى النحوي الخاص بالحالة الإعرابية الواحدة ككون الكلمة الواحدة مرفوعة؛ لأنها فاعل، أو مبتدأ، أو غير ذلك من المعاني النحوية التي يكون عليها الرفع"<sup>(٥)</sup>.

ومثلها في حالة النصب والجر، فكلّ حالة لها معنى نحوي واحد، أو أكثر، وهو ما يُسمى بالوظيفة النحوية أيضاً.

(١) انظر: الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٩٣م، بيروت، مادة (وجه) ص ١٦٢٠.

(٢) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ط١، دار الحديث، ٢٠٠٦م، القاهرة، مادة (وجه) ٩: ٢٢٨.

(٣) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ٩: ٢٢٨.

(٤) للمزيد انظر: محمد حسنين صبرة، كتاب تعدد التوجيه النحوي (مواضعه، أسبابه، نتائج)، ط١، دار غريب، ٢٠٠٨م، القاهرة، ص: ١٣-١٤.

(٥) انظر: عبد الله الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، رسالة دكتوراه، إشراف أ.د. محمد عبد اللطيف حماسة، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، ١٩٩٧م، ص ٨.

فقد وجّه ابن هشام نصب (خوفاً) في قوله تعالى: ( يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا )<sup>(١)</sup>، على أنه مفعول لأجله أو مفعول مطلق، أو حال<sup>(٢)</sup>.

وقد يكون الوجه أيضاً في كلمة لا يظهر عليها الإعراب فتحتمل حالتين مختلفتين أو أكثر، فبذلك يتناول الوجه لا المحل الإعرابي الواحد فقط، بل أكثر من محل، وما يلزم ذلك في بعض الأحيان من تنوع في الوظائف النحوية، وهذه المحال هي ( الرفع- النصب- الجر )، فمن ذلك قوله تعالى: ( الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ )<sup>(٣)</sup>، قال السمين الحلبي: "(الذين) يَحْتَمِلُ الرفعَ والنصبَ والجرَّ، والظاهرُ الجرُّ، وهو من ثلاثة أوجه أظهرها: أنه نعتٌ للمتقين، والثاني: بدلٌ، والثالث: عطفٌ بيان، وأمّا الرفعُ فمن وجهين، أحدهما: أنه خبرٌ مبتدأٌ محذوفٌ على معنى القطع، وقد تقدّم. والثاني: أنه مبتدأٌ..."<sup>(٤)</sup>.

فترى هنا أكثر من توجيه لكلمة (الذين)، وهذا التوجيه لا يقتصر على حالة إعرابية واحدة- كالرفع مثلاً- بل شمل أيضاً أكثر من حالة- الرفع والنصب والجر- وما في كل حالة من وظيفة نحوية تختلف عن الأخرى.

والوجه بهذا المعنى يمكن أن نطلق عليه اسم **الوجه الإعرابي**؛ لأنه متعلق بالإعراب، وإلا فإن الوجه قد يرد على السنة النحاة ويقصدون به أربعة أمور:

**الأول:** يراد به أصل الكلام، فمن ذلك قول سيبويه في قولهم: وما كل من وافى منى أنا عارف: "لزم اللغة الحجازية فرفع، كأنه قال: ليس عبد الله أنا عارف، فأضمر الهاء في عارف. وكان الوجه عارفه"<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة الروم، آية: (١٢).

(٢) انظر: ابن هشام، معني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق د. عبد اللطيف الخطيب، ط١، ١٩٨٠م، المجلس الأعلى للثقافة، الكويت، ٦ : ١٣٧.

(٣) سورة البقرة، آية: ٣.

(٤) السمين الحلبي، الدرر المصون في علوم الكتاب المكنون، تحقيق د. أحمد الخراط، ط١، ١٩٨٩م، دار القلم، دمشق، ١ : ٩١.

(٥) سيبويه، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ط٣، ١٩٨٨م، الخانجي، القاهرة، ١ : ٧٢.



الوجه الأول: هو الذي قد ذكرت من دخولها على الاسم الظاهر النكرة وعملها فيه وفي صفته الجر. الوجه الثاني: دخلوها على المضمرة على شريطة التفسير.

الوجه الثالث: أن تصلها فتستأنف ما بعدها وتكفها عن العمل<sup>(١)</sup>.

ب - التوجيه:

اتضح لنا من الحديث السابق أنّ الوجه النحوي يشمل الأحكام النحوية، والصرفية المتنوعة، بخلاف ما ذهب إليه د. الخولي من أنّ التوجيه خاص بالإعراب دون الأحكام النحوية، والصرفية المختلفة.

والحقيقة أنّ لفظ (التوجيه) يمثل العملية التي يقوم بها النحاة لبيان حالة الإعراب، أو الحكم النحوي، أو الحكم الصرفي كما بيّنا.

على أنّ ما يحتاج إلى مناقشته هو حدود هذه العملية النحوية، إذ يرى بعض الباحثين أنّها تشمل بيان هذه الأمور، وما يصاحبها من تعليل، وتفسير، يقول د. الخولي: "هو ذكر الحالات، والمواضع الإعرابية وبيان أوجه كل منهما وما يؤثر فيها، وما يلزم ذلك من تقرير، وتفسير، أو تعليل، أو استدلال، أو احتجاج سواء صيغ ذلك في قواعد تضبطه، وتنظر له أم لم يُصنغ"<sup>(٢)</sup>.

ونرى أنّ مفهوم التوجيه النحوي بهذا المعنى صار مرادفًا لمفهوم الاجتهاد النحوي.

وليس ثمة دليل من نصّ منقول عن النحاة، أو حجة معقولة من الفهم تساعدنا على توسيع دائرة التوجيه إلى هذه الدرجة.

كذلك نرى بناء على ذلك أنّ الأولى بنا هو الاقتصار على ما يؤيد اللفظ معجميًا، بسبب أنّ مادة الكلمة هي: (و-ج-هـ)، وصرفيًا بسبب أنّ الوزن المضعّف (تفعيل) وهو ما يمثل في نظر البحث في كونه مجرد النسبة إلى الوجه، أو اعتقاد الوجه، فوزن (فعلّ تفعيلًا) يدلّ صرفيًا على النسبة والاعتقاد اللذين هما أقرب الدلالة إلى مضمون عملية التوجيه.

(١) انظر: بتصرف ابن السراج، كتاب الأصول في النحو، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، ط ٣، ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١:

٤١٨-٤١٩.

(٢) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ١٢.

أما ما يذكر مع التوجيه من تفسير، وتعليل، فإنهم لا ينصون على كونه نصاً في التوجيه.

على كل حال فإن ذكر هذه الحالات الإعرابية<sup>(١)</sup>، أو الأحكام النحوية، والصرفية عموماً بما فيها الإعرابية التي تسمى (الوجه) أيضاً، وما يصحب ذلك من تعليل، وتفسير لبيان صحته، أو إبطاله، أو تضعيفه فهذا يُسمى توجيهاً للوجه النحوي أيضاً مع ما يصاحبها.

ففي قوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ﴾<sup>(٢)</sup> يعلل السمين الحلبي عمل (لا) في (ريب) وهو البناء على الفتح فيذكر عمل (لا) عموماً، وسبب بنائها، ويذكر توجيه النحاة لها قائلاً: "و(لا) نافية للجنس محمولة في العمل على نقيضتها (إن)، واسمها معرب ومبني، فبني إذا كان مفرداً نكرةً على ما كان يُنصبُ به، وسبب بنائه تضمُّنه معنى الحرف، وهو (من) الاستغراقية يدلُّ على ذلك ظهورها في قول الشاعر:

فَقَامَ يَدُوْدُ النَّاسَ عَنْهَا بِسَيْفِهِ      فَقَالَ: أَلَا لَا مِنْ سَبِيلٍ إِلَى هُنْدٍ<sup>(٣)</sup>

وقيل: بُني لتركيبه معها تركيب خمسة عشر وهو فاسدٌ، وبيائه في غير هذا الكتاب.

وزعم الزجاج أن حركة (لا رجل) ونحوه حركة إعراب، وإنما حُذِفَ التثوين تخفيفاً، ويدل على ذلك الرجوع إلى هذا الأصل في الضرورة، كقوله:

أَلَا رَجُلًا جَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا يَدُلُّ عَلَى مُحَصَّلَةٍ تَبَيَّتْ<sup>(٤)</sup>

(١) الملاحظ أن الدكتور الخولي في رسالته (قواعد التوجيه في النحو العربي) فرّق بين الحالة الإعرابية الخاص بالكلمة المعربة، والموضع الإعرابي الخاص بالمنبات، والجمل وشبهها، ولا حاجة لهذا التفريق هنا؛ لأنه صرح بأن النحاة القدماء لم يفرقوا بين الموضع الإعرابي، والحالة الإعرابية.

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فالمصطلحان وإن كان هناك فرق بينهما إلا أنهما متفقان على أمر مهم، ألا وهو الوجه الإعرابي لما أريد إعرابه، سواء أكان الوجه خاص لكلمة معربة، أو مبنية، أو جملة، أو شبهها.

فالذي يهمنا الوجه الإعرابي، وتوجيه هذا الوجه، سواء أكان الوجه الإعرابي خاص بالمحل، أو بالموضع.

(٢) سورة البقرة، آية: (٢).

(٣) لم أعثر على قائله، والبيت في: ابن هشام، أوضح المسالك، ٢: ١٤، والأزهري، التوضيح بمضمون التصريح، ١: ٢٣٩، والسيوطي، جمع الهوامع، تحقيق: عبد العال سالم مكرم، ٢: ١٩٩، والشنقيطي، الدرر اللوامع، ١٩٨٥ م، ٢: ٢٢١، والشاهد فيه قوله (ألا لا من سبيل) حيث ظهرت (من) مع الاسم الواقع بعد (لا) فدل ذلك على تضمن الاسم معناها إذا لم تذكر معه.

ولا دليل له ؛ لأن التقدير: ألا تروني رجلاً؟

فإن لم يكن مفردًا -وأعنى به المضاف والشبيه به- أعرب نصبًا نحو: لا خيرًا من زيد.

ولا عمل لها في المعرفة البتة، وأمّا نحو:

تُبَكِّي على زيدٍ ولا زيدَ مثلهُ بريءٌ من الحمى سليمُ الجوانح<sup>(٢)</sup>

وقول الآخر:

أرى الحاجاتِ عندَ أبي خُبَيْبٍ نكذَنَ ولا أميَّةً في البلادِ<sup>(٣)</sup>

وقول الآخر:

\* لا هيَّيمَ اللئيلةَ للمطيِّ\*<sup>(٤)</sup>

وقوله عليه السلام: "لا قريشَ بعد اليوم، إذا هلكَ كسرى فلا كسرى بعده" فمؤولٌ.

و "ريبَ- اسمُها..."<sup>(٥)</sup>.

فالملاحظ هنا عدة أمور:

الأول: كون (ريب) اسم لا النافية للجنس.

الثاني: تعليل عمل (لا) النافية للجنس النصب، وهو حمل على نقيضتها (إن)، وهذا قياس.

الثالث: كون اسم (لا) النافية للجنس مبنيًا، أو منصوبًا.

(١) البيت بلا نسبة في: سيويه، الكتاب، ٢: ٣٠٨، وابن هشام، مغني اللبيب، ١: ٢٨٣.

(٢) البيت بلا نسبة في: ابن عصفور، المغرب، ١: ١٨٩، السيوطي، الهمع، ١: ١٤٥، والبغدادي، خزانة الأدب، ٢: ٩٨، والشنقيطي، الدرر، ١: ١٠٧.

(٣) البيت لعبد الله بن الزبير في: ملحق ديوانه، ص: ١٤٧. وبلا نسبة في: المررد، المقتضب، ٤: ٣٦٢، وابن السراج، الأصول، ١: ٣٠٤.

(٤) البيت بلا نسبة في: سيويه، الكتاب، ٢: ٢٩٥، والمررد، المقتضب، ٤: ٣٦٢، وابن السراج، الأصول، ١: ٣٠٣.

(٥) السمين الحلبي، الدر المصون، ١: ٨٢-٨٣.

الرابع: تعليل بناء اسم (لا) النافية للجنس، وهو لتضمنها معنى الحرف (من).

الخامس: استدلاله بالسماح على بناء اسم (لا) لتضمنه معنى الحرف.

السادس: فسّد رأي من ذهب إلى أنّ التركيب هو سبب بناء اسم لا، ولم يعلل.

السابع: ردّ على من زعم- وهو الزجاج- أنّ حركة اسم (لا) المفرد النكرة حركة إعراب لا بناء، وحذف التنوين فيه للتخفيف، فقام بتأويل السماع الذي ذكره الزجاج للاستدلال على رأيه.

هذا ما يهمننا في هذا النص، فنلاحظ أنّ السمين الحلبي لم يكتف بذكر الوجه الإعرابي لكلمة (ريب) بل قام بتعليل هذا الوجه، والاستدلال على ما يراه، والرد على من يرى خلاف ذلك، وهذا ما يمكن تسميته بالتوجيه النحوي، لذا قال د. محمد حسنين صبرة: "يمكن أن نقول أن معنى (توجيه نحوي) هو تحديد دليل، أو تحديد سبب، أو تحديد مخرج لأي مسألة نحوية"<sup>(١)</sup>.

ومن ذلك أيضا ما ذكره المرادي في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقول الشاعر:

أُرِيدُ لِأَنْسَى ذِكْرَهَا فَكَأَنَّمَا تَمَثَّلُ لِي لَيْلَى بِكُلِّ سَبِيلٍ<sup>(٤)</sup>

وذلك أنّ من النحاة من ذهب إلى أنّ اللام في (ليبين- لنسلم- لأنسى) لام كي، فقال: "ولهم في توجيه ذلك قولان: أحدهما: أن المفعول محذوف، واللام للتعليل، والمعنى: يريد الله ذلك ليبين، وأمرنا بما أمرنا به لنسلم، وأريد السلو لأنسى ذكرها.

والثاني: ما حكى عن سيبويه وأصحابه، أن الفعل مقدر بالمصدر، أي: إرادة الله ليبين، وأمرنا لنسلم. فينعتد من ذلك مبتدأ وخبر<sup>(٥)</sup>.

(١) محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي، ص: ٢٢.

(٢) سورة النساء، آية: (٢٦).

(٣) سورة الأناج، آية: (٧١).

(٤) البيت لكثير عزة في: ديوانه، ص: ١٠٨، والمبرد، الكامل، ٢: ٧١.

(٥) انظر: المرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق: فخر الدين قباوة، و محمد نديم فاضل، ط ١، ١٩٩٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ص: ٥٥.



فلاحظ أنهم ذهبوا إلى حكم إعرابي وهو أن اللام لام كي، ثم قاموا بتفسير هذا الحكم في النصوص الواردة، لذلك قال المرادي: "ولهم في توجيه ذلك قولان"؛ أي: تفسيران لهذا الحكم ؛ لأنه لا يتسق مع هذه النصوص فوجب تفسير ما ذهبوا إليه من توجيه.

وتعريف الدكتور/الخولي السابق يقتصر فقط على الإعراب كما في تعريفه للوجه، فنحن قد عرفنا أنّ الوجه النحوي يشمل الإعراب، وغير الإعراب، لذا فكل تفسير، أو تعليل، أو استدلال، أو احتجاج لهذا الوجه النحوي، أو الصرفي نسميه التوجيه النحوي.

وقد قدّم الأستاذ الدكتور/تمام حسّان تعريفاً للتوجيه أدق من تعريف الدكتور/عبدالله الخولي، فقد عرّف التوجيه بأنه "تحديد وجه ما للحكم" والحكم هو الركن الرابع من أركان القياس "فهو بذلك لا يختص بالإعراب فقط، بل يشمل الحكم، الذي بدوره يكون الركن الرابع في القياس النحوي، فيشمل بذلك الإعراب وغير الإعراب، وقد وُقّق الأستاذ الفاضل فيما جاء عن التوجيه لغويا، وعند النحاة<sup>(١)</sup>.

ففي المثال الذي أوردناه عن السمين الحلبي ترى أنه علّلَ أولاً نصب (ريب) على أنه اسم (لا) مبني، فهذا حكم إعرابي، ثم علل سبب عمل (لا) النافية للجنس وهو حملا على (إنّ) فهذه علة قياسية، أي أنّه علل الحكم الذي هو ركنٌ من أركان القياس، كذلك تراه استدلالاً بالسماع على بناء اسم لا النافية للجنس على أنّ المفرد منه مبني، وهذا استدلال للحكم، واعتراض أيضا على السماع الذي استدل به الزجاج لإثبات حكم إعرابي مغاير للذي ذكر.

**فالتوجيه النحوي بذلك هو:** ذكر الحكم النحوي - سواء أكان الركن الرابع من أركان القياس، أم كان حكما إعرابيا، أو حكما صرفيا، أو حكما عاما، وما يتعلق بهذا الحكم، ويؤثر فيه من أوجه، وما يلزم ذلك من تقرير وتفسير أو تعليل أو استدلال أو احتجاج لها.

(١) انظر: محمد حسنين صبرة، تعدد التوجيه النحوي، ص: ٢٢.

وقد قسم الأستاذ الدكتور/تمام حسّان التوجيه إلى توجيهين بحسب دوره، توجيه استدلالي، وتوجيه تأويلي<sup>(١)</sup>.

والتوجيه الاستدلالي يكون إما على مسموع، أو على قياس، فمن المسموع قولهم في المثل: الصيفُ ضيعتِ اللبن.

فلا تغيير في كسر تاء (ضيعت) وإن كان المخاطب مذكراً؛ وذلك؛ لأن الأمثال لا تتغير، فهذا التوجيه أدّى إلى قبول هذا المثل، فاستُبدل به على استعمال هذا النص المسموع كما هو دون تغيير.

والتوجيه الاستدلالي في القياس نحو كأن يوجّه إعراب الفعل المضارع حملاً على الاسم لما بينهما من مشابهة من نواحي مختلفة.

أما التوجيه التأويلي فهو حينما يقوم النحوي بإرجاع النص إلى ما يمكن أن يكون هو الأصل المفهوم له نحو: تأويل ابن هشام لنصب (خوفا) في قوله تعالى: ﴿يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾<sup>(٢)</sup> على أنه مفعول مطلق، أو لأجله، أو حال، ثم قام بتوجيه كل وجه إعرابي محاولاً رده إلى أصله، فقدّر للمفعول المطلق فعلاً: (فتخافون خوفاً)، وقام بتوجيه النصب على الحالية بتأويله بمشتق: (خائفين) لكي يسلم له وجه الحالية، ثم أوّل المفعول لأجله على أنه مبيهاً للسبب، أي: لأجل الخوف<sup>(٣)</sup>.

أما حينما يبدو النص غير مقبول للوجه المختار، فإنّ النحوي يقوم بتوجيهه بالتأويل وذلك لإيجاد تخريج لهذا النص، وهذا ما يسمى بالتخريج<sup>(٤)</sup>.

فمن ذلك قولهم في قول الشاعر:

كَلَيْبِنِي لَهُمْ يَا أَمِيمَةَ نَاصِبٍ      وَلَيْلِ أَقَاسِيهِ بَطِيءِ الْكَوَاكِبِ<sup>(٥)</sup>

(١) انظر: تمام حسّان، كتاب الأصول دراسة إستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، ط ١، ٢٠٠٠م، الهيئة العامة للكتاب، ص:

٢٠٦ - ٢٠٧.

(٢) سورة الرعد، آية (١٢).

(٣) انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، ٦: ١٣٧.

(٤) انظر: تمام حسّان، الأصول، ص: ٢٠٧.

(٥) البيت للنايعة الذبياني في ديوانه، شرح وتعليق: حنا نصر الحتي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ١، ١٩٩١م، ص: ٢٨، وانظر:

سيويه، الكتاب، ٢: ٢٠٧.

حينما نُصبت (أميمة) وحقها البناء على الضم ؛ لأنها مفردٌ علمٌ قام النحاة بتخريج النصب في هذا البيت، فمنهم من خرّج النصب على الترخيم "والتاء هي المبدلة من هاء التانيث التي تلحق في الوقف، أثبتتها في الوصل إجراء له مجري الوقف وألزمها الفتح إتباعاً لحركة آخر المرخم المنتظر"<sup>(١)</sup>، ومنهم من ذهب إلى أنها زيدت لبيان أنها حذفت للتخيم، ثم حركت بالفتح اتباعاً لحركة ما قبلها، وهناك غيرها من التخريجات<sup>(٢)</sup>.

وكل هذه التخريجات المختلفة من أجل ردّ النص إلى حيّز القبول لا الرد، ولولاها لكان في حيّز الرفض: (الضرورة- الشذوذ- القلة- الندرة).  
فهذا التوجيه هو ما يسمى بالتوجيه التأويلي، ويسمى تخريجا أيضا<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى بذلك أنّ الأستاذ الفاضل قد جعل الاستدلال، والتأويل كليهما من التوجيه، أي أنّه قد فرق بين ورود القواعد العامة للتأويل مرة، وللاستدلال أخرى، وهذا يشبه ما ذهب إليه الأستاذ د. محمد عبد الدايم الذي يقف معه تفصيلاً يكشف عن مختلف أنواع التأويل في كتابه الاستدلال النحوي-نحو نظرية معاصرة في أصول النحو- حيث يرى أنّ هذه القواعد العامة، أو الكلية ترد مرة للاستدلال، وثانية للتفسير، وثالثة للتأويل الذي يمكن أن يعدّ التأويل صورة من صور هذا التفسير<sup>(٤)</sup>.

---

ذكر الأنباري هذا البيت ونسبه للناطقة من إنشاد أبي العباس ثعلب، وذكر أنّ أبا العباس أجاز في فتح أميمة ما أجازته الفراء في فتح أفاطم في قول امرئ القيس:

وَإِنْ كُنْتَ قَدْ أَرْمَعْتَ صَرْمِي فَأَجْبِلِي

أَفَاطِمٌ مَهْلًا بَعْضَ هَذَا التَّدَلُّلِ

والفتح عند الفراء في نحو قولك: يَا فَاطِمَةَ أَقْبِلِي على وجهين:

أحدهما: أَنْكَ أَرَدْتَ: يَا فَاطِمَ مَرْحَمًا على لغة من ينتظر، ثُمَّ أَفْحَمَ التَّاءَ وَرَدَّهَا مُقَدَّرًا فَفُتِحَ التَّرْخِيمُ، والوجه الآخر: أَنْكَ أَرَدْتَ: يَا فَاطِمَتَاهُ، فَاسْتَقَطَّتْ الألفُ والهَاءُ وتركت التاء على فتحها، فإذا أجاز ابن الأنباري متابعة لأبي العباس ما أجازته الفراء في فتح يا فَاطِمَةَ وَيَا أُمَيْمَةَ، انظر: ابن الأنباري، شرح القوائد السبع الطوال الجاهليات، تحقيق وتعليق: عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، مصر، ط٤، ١٩٨٠م، ص: ٤٣-٤٤، وانظر: ابن النَّحَّاسِ، شرح القوائد المشهورات الموسومة بالمعلقات، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ١: ١٤.

(١) السيوطي، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق: أحمد شمس الدين، ط١، ١٩٩٨م دار الكتب العلمية، بيروت، ٢: ٦٩.

(٢) انظر: السيوطي، همع الهوامع، ٢: ٦٩.

(٣) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ٢٠٧.

(٤) انظر: محمد عبد العزيز عبد الدايم، الاستدلال النحوي-نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي-، ط١، ٢٠٠٨، دار الهانئ، القاهرة، ص: ٣٠.

كما لا يخفى أنه قد جعل التأويل، والاستدلال كليهما من باب التوجيه، وهذا ما لم يفعله أ.د. عبد الدايم، ونوافقه عليه، إذ إنه يفرق بين التوجيه من جهة، والتأويل، والاستدلال من جهة أخرى مثلما يفرق بين التأويل من جهة، والاستدلال من جهة أخرى.

على أن هناك سؤالاً هو: هل يقوم النحاة بالتوجيه بأنواعه المختلفة بطريقة عشوائية، أي من غير ضوابط وقواعد تقنن من هذه التوجيهات، وتضبطها؟ أم كانت هناك قواعد عامة تضبط هذه التوجيهات والآراء؟ .

الواقع أن النحاة حينما يقومون بالتوجيه "ويبدون آراءهم في المسائل لم يكونوا يصدرن عن موقف شخصي أو ميل فردي، أو ذكاء حر، وإنما كانوا يقيّدون نفوسهم بهذه القواعد العامة"<sup>(١)</sup>، وهذه القواعد هي ما اصطّح تسميته فيما بعد بقواعد التوجيه.

**فقواعد التوجيه هي:** قوانين تضبط ما ذكره النحاة من توجيه، وتتنظر له، وقد صيغت إما للاستدلال على الحكم، أو تعليقه لتقرير هذا الحكم، أو نفيه .

وهي في الحقيقة القواعد الضابطة لهذه الأوجه، والمؤثرة في الاختيار، وتفضيل أحدها على الآخر.

فسيبويه حينما قال بعمل (إنّ) مع التخفيف في نحو قراءة من قرأ قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَّا لِيُوقِيَهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقولهم: إنّ عمراً منطلقاً، كان يضبط الوجه الذي يراه قاعدة توجيه وهي قوله: "وذلك لأن الحرف بمنزلة الفعل، فلما حُذف من نفسه شيء لم يغيّر عمله كما لم يغيّر عملُ لم يكُ، ولم أبل حين حُذف"<sup>(٣)</sup>.

فسيبويه إذن حمل أولاً عمل (إنّ) على الفعل، ثم قام بالاستدلال على توجيه عملها مع التخفيف بإمكانية حذف حرف من الفعل وبقاء عمله، وهي قاعدة توجيهية عمل بمقتضاها (حذف حرف من الفعل لا يغير عمله).

(١) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ١٩٠.

(٢) سورة هود، آية: (١١١).

(٣) سيبويه، الكتاب، ٢: ١٤٠.

وحيثما نفى بعض النحاة كالخليل وسيبويه وابن جني القول بأن الواوات ما بعد الواو الأولى في قوله تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا وَالْقَمَرُ إِذَا تَلَاهَا﴾<sup>(١)</sup> للقسم كانوا يستندون إلى ذلك بقاعدة توجيهية هي لا يدخل قسم على قسم<sup>(٢)</sup>، فقد حكمت تقرير نفي كون الواو الثانية، والثالثة للقسم.

وعندما ذكر المبرد نفي عمل (إذن) إذا وقعت في وسط الكلام اعتمد على قاعدة توجيهية وهي عوامل الأفعال لا يجوز فيها التقديم والتأخير؛ لأنها لا تتصرف<sup>(٣)</sup>، فقام بتعليل هذا الوجه بقاعدة توجيهية.

وقد ذهب أيضا إلى إنكار إضمار الجازم في قول الشاعر:

مُحَمَّدٌ تَفَدَّ نَفْسَكَ كُلُّ نَفْسٍ      إِذَا مَا خِفْتَ مِنْ شَيْءٍ تَبَالَا<sup>(٤)</sup>

وخالف بعض النحاة في أنّ ذلك ضرورة، ورد هذا البيت المسموع؛ لأنه لا يعرف قائله، كذلك اعتمد على قاعدة توجيهية وهي: عوامل الأفعال لا تضمّر، وأضعفها الجازمة<sup>(٥)</sup>، فهو بذلك احتج بقاعدة توجيهية على ما ذهب إليه النحاة من إضمار الجازم في (تفد).

فالواضح أنّ النحاة في كل ما سبق تتطابق آرائهم، وتوجيهاتهم مع هذه القواعد، فهي التي تحكم التوجيه وتبين الأوجه وفق معايير، وقوانين، ومن ثم يقوم النحوي بالاحتجاج لهذا التوجيه، أو تفسيره، أو تعليله، أو الاستدلال عليه.

وهذا التعريف شامل لكل أنواع قواعد التوجيه على اختلافها، إلا أننا سوف نفصل القول في مصطلح قواعد التوجيه هذا، ونشأته عند النحاة، وتطوره على مر العصور.

ثانياً: مصطلح قواعد التوجيه بين القديم والحديث:

(١) سورة الشمس، الآيتان: (١، ٢).

(٢) انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، تحقيق: د. حسن هندواوي، ط ١، ١٩٩٣م، دار القلم، بيروت، ١: ٤٠٠.

(٣) انظر: المبرد، المقتضب، ٢: ٤٠.

(٤) البيت لأبي طالب في: ديوانه، ص: ٥٣، وابن هشام، شرح شذور الذهب، ص: ٢١١، وبلا نسبة في: سيبويه، الكتاب، ٣: ٨،

والمبرد، المقتضب، ٢: ١٣٠.

(٥) انظر: المبرد، المقتضب، ٢: ١٣٠، ١٣١.

من الواضح أنّ مصطلح قواعد التوجيه مصطلحٌ من المصطلحات التي دخلت الدرس النحوي في العصر الحديث، فإذا ما بحثنا في كتب النحاة القدماء فلن نجد لها ذكرا بهذا المصطلح غير أنّ هذه القواعد موجودة مستعملة عندهم، وعلى ذلك من الممكن تقسيم مراحل نشأة هذا المصطلح إلى مرحلتين:

### المرحلة الأولى: في الدرس النحوي القديم:

لا شك أن النحاة القدماء كانوا أدق في اختيار المصطلحات، ووضع الحدود، وخصوصا النحاة البصريين، وإذا ما انتقلنا إلى النحاة المتأخرين وجدنا نزوجا في انتقاء المصطلحات وتسميتها، ووضع الحدود وشرحها، إلا أنّ من الواضح أنّ قواعد التوجيه لم ترد بهذا المصطلح مطلقا في التراث النحوي القديم الذي أعني به عند النحاة المتقدمين، والمتأخرين، بيد أنها في الغالب ترد في سياق التعليل النحوي عموما للحكم، يقول د. عبد الله الخولي: "وقد غلب على هذه القواعد وظيفة التعليل، ويرجع ذلك إلى عناية النحاة بالتعليل لما يذكرونه من توجيه، وذكر معظمها في سياق يفيد ذلك"<sup>(١)</sup>.

فمثال ذلك قول سيبويه في باب: "ضربت وضربني زيد، وضربني وضربت زيدا، تحمل الاسم على الفعل الذي يليه.

فالعامل في اللفظ أحد الفعلين، وأما في المعنى فقد يعلم أن الأول قد وقع إلا أنه لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع"<sup>(٢)</sup>.

فالملاحظ في هذا المثال أنه علّل قوله: " (العامل في اللفظ أحد الفعلين) بقاعدة توجيهية وهي: (لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع).

ومنه أيضا ما ذكره المبرد حينما تحدث عن عدم تأثر الجمل لفظيا بالعوامل التي قبلها، فقال: "وكذلك: كان زيد يقوم يا فتى؛ لأنه فعل وفاعل، فهو كالأبتداء والخبر، فهذا مما يؤكد عندك أن عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال"<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ٢٤٢.

(٢) سيبويه، الكتاب، ١: ٧٣-٧٤.

(٣) المبرد، المقنضب، ٣: ٤٤.

فحينما علَّلَ عدم تأثر جملة (يقوم) بالعامل (كان) ساق القاعدة التوجيهية للتأكيد:  
(عوامل الأسماء لا تعمل في الأفعال).

فهذه القواعد ترد عند النحاة في سياق التعليل النحوي، إلا أنّ لها وظيفتين عند النحاة في سياق التعليل وقد زاد بعضهم أكثر من ذلك، فقد ذكر د. عبدالله الخولي لها أربعة وظائف، هي: تقرير التوجيه أو تعليله أو الاستدلال عليه، أو الاحتجاج له (١). ولكن الواضح أنّ التعليل هو سياقها العام الذي لا ينفك عن هذه القواعد، ومدار وظيفة قواعد التوجيه يكون في الاستدلال، وهو خاص بالحكم النحوي إذا اعتبرنا تعريف التوجيه، والوجه على بيّناه.

أما توظيف النحاة لها فمعلوم للقارئ أنّ السياق سياق تعليل لكن هذا السياق سياق لأمر متعددة كالاحتجاج على ما يراه النحوي من آراء، أو التوجيه الإعرابي، أو الترجيح بين الآراء وردّها، وهو ما يدخل ضمن الخلاف النحوي.

وهاتان الوظيفتان توضحان حقيقة قواعد التوجيه عند النحاة القدماء، وبيانها كما يلي:

### ١- الاستدلال على إثبات أو تقرير الحكم:

تعد وظيفة الاستدلال على إثبات، وتقرير الحكم من أهم وظائف قواعد التوجيه؛ لأنه بها يتوصل النحوي إلى الحكم المراد، أي: أنها تعتبر أصلاً من الأصول النحوية، كالسماع، والقياس، والاستصحاب، وغيرها.

فمن ذلك ما ذكره سيبويه حينما استدل بقاعدة توجيهية في منع (أبيض، وأسود، وأحمر، وأصفر) من الصرف، فقد قال: "واعلم أنّ ما ضارع الفعل المضارع من الأسماء في الكلام، ووافقه في البناء أجرى لفظه مجرى ما يستثقلون، ومنعوه ما يكون لما يستخفون، وذلك نحو: أبيض، وأسود، وأحمر وأصفر، فهذا بناء أذهب وأعلم فيكون في موضع الجرّ مفتوحاً، استثقلوه حين قارب في الكلام ووافق في البناء" (٢).

فقد استدل بقاعدة: (ما ضارع الفعل المضارع من الأسماء في الكلام، ووافقه في البناء أجرى مجرى ما يستثقلون، ومنعوه ما يكون لما يستخفون) على حكم نحوي وهو منع الأسماء الصفات للألوان من الصرف.

(١) انظر: الخولي، قواعد التوجيه، ص: ٢٤١.

(٢) سيبويه، الكتاب، ١: ٢١.

ومن ذلك أيضا ما ذهب إليه ابن السراج من أنّ (أنّ) الناصبة للمضارع تُضمّر بعد لام الجر، واستدلّ على ذلك بأنّ لام الجر لا تدخل على الأفعال، ثم قال: "وأن جميع الحروف العوامل في الأسماء لا تدخل على الأفعال"<sup>(١)</sup>، فاستدل بهذه القاعدة على إضمار (أنّ) بعد لام الجر لكي لا يلزم دخول عامل الاسم وهو حرف الجر على الفعل.

واستدل أيضا على إعراب الفعل المضارع بقاعدة توجيهية وهي: (ما أشبه الأسماء من الأفعال أعرب) يقول: "وأما الفعل المعرب فقد بينا أنه الذي يكون في أوله الحروف الزوائد التي تسمى حروف المضارعة، وهذا الفعل إنما أعرب لمضارعة الأسماء، وشبهه بها والإعراب في الأصل للأسماء وما أشبهها من الأفعال أعرب"<sup>(٢)</sup>.

وابن عصفور تحدّث عن اختلاف النحاة في (حبّذا)، فقد ذكر أنّ من يرى من النحاة أنه اسم: "استدلوا على ذلك بأن تغليب الاسم على الفعل أولى من تغليب الفعل على الاسم؛ لأن الأسماء أصل الأفعال والأصول أبداً تُغلب على الفروع إذا اجتمعت"<sup>(٣)</sup>.

فقد استدلوا بالقاعدة التوجيهية: (الأصول أبداً تغلب على الفروع) في الوصول إلى الحكم وهو اسمية (حبّذا).

وعلى ذلك تكون دليلا من أدلة النحو، وأصلا من الأصول النحوية، وقد ذكر الأنباري صراحة ذلك في أحد المواضع، وسماها بالأصول<sup>(٤)</sup> عندما ردّ على الكوفيين في ذهابهم إلى أنّ (إنّ)، وأخواتها تنصب الاسم ولا ترفع الخبر والخبر مرفوع بما ارتفع به قبل دخولها، واستدلوا على ذلك بقاعدة توجيهية قائلين: "لأنها فرع على الفعل في العمل فلا تعمل عمله؛ لأن الفرع أبداً أضعف من الأصل فينبغي ألا تعمل في الخبر"<sup>(٥)</sup>.

فقد ردّ عليهم من عدة قواعد عامة:

(١) ابن السراج، الأصول في النحو، ٢ : ١٥٠.

(٢) ابن السراج، الأصول في النحو، ٢ : ١٤٦.

(٣) ابن عصفور الأشبيلي، شرح جهل الزجاجي، تحقيق: فواز الشعار، ط ١، ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢ : ٧٦.

(٤) سوف نرى ذلك عندما نتحدث عن مكانة قواعد التوجيه في أصول النحو من بحثنا.

(٥) الأنباري، أسرار العربية، تحقيق: د. محمد بجة البيطار، ط ١، ١٩٧٥م، مطبوعات المجمع العلمي العربي، دمشق، سوريا، ص:



الأولى: ما استدلوا به غير صحيح ؛ لأنه إذا نظرنا إلى أنّ ما حمل على الفعل فقد عمل عمله وهو اسم الفاعل.

الثانية: أنه عمل بمقتضى ما ذكره حينما أوجب تقديم المنصوب على المرفوع، ولم يجوز الوجهين كما في الفعل الذي جاز تقديم المفعول به على الفاعل، وذلك عملاً بأن الفروع تنحط عن درجة الأصول.

الثالثة: أن الرفع للمبتدأ أولى من الخبر إذا سلمنا برأيهم، فلما وجب نصب المبتدأ بـ(إنّ)، وجب رفع الخبر بها أيضاً.

ثم استدلّ بقاعدة توجيهية لذلك قائلاً: "لأنه ليس في كلام العرب عامل يعمل في الأسماء النصب إلا يعمل الرفع"<sup>(١)</sup>.

وختم ذلك بقوله: "فما ذهبوا إليه يؤدي إلى ترك القياس، ومخالفة الأصول لغير فائدة"<sup>(٢)</sup>، وهو يعني بـ (ترك القياس) ويقصد به القياس على ما ذكر في اسم الفاعل، ويعني بـ (مخالفة الأصول) أي القواعد التوجيهية التي ذكرها، فنلاحظ صراحة تسميته لها بالأصول.

وقد صرّح بذلك أيضاً مكي القيسي في كتابه: (مشكل إعراب القرآن)، فقد قال: "والأسماء التي تعمل عمل الأفعال إذا وصفت أو صغرت لم تعمل ؛ لأنها تخرج عن شبه الأفعال بالصفة والتصغير إذ الأفعال لا توصف ولا تصغر، فإذا خرجت بالصفة والتصغير عن شبه الفعل امتنعت من العمل.

وهذا أصل لا يختلف فيه البصريون..."<sup>(٣)</sup>.

فقاعدة التوجيه هي: (الأسماء التي تعمل عمل الأفعال إذا وصفت، أو صغرت لم تعمل)، وصرّح أنها أصل عند البصريين.

(١) الأنباري، أسرار العربية، ص: ١٥١.

(٢) الأنباري، أسرار العربية، ص: ١٥١.

(٣) مكي بن أبي طالب القيسي، مشكل إعراب القرآن، تحقيق: ياسين محمد السّواس، ط ٣، ٢٠٠٢م، دار اليمامة، دمشق، بيروت، ص: ٤٣٨.

كذلك فعل الجرجاني حينما قال: "اعلم أنه يحتاج أولاً في هذه المسألة إلى معرفة أصليين، أحدهما أن ما يتعلق بصلة المصدر لا يجوز تقديمه عليه..."<sup>(١)</sup>.

فكل ذلك دليل صريح على أن القدماء قد عرفوا أنها من الأصول، لكن الاصطلاح لم يذكر في الغالب عندهم.

## ٢- الاستدلال على نفي الحكم، وردّه لتقرير غيره:

وهي تعني بذلك تنفيذ الحكم الذي توصل إليه النحوي، أو الذي يذكره، والاعتراض عليه لنفيه، وردّه وتقرير غيره بواسطتها لنفي الحكم المخالف أو بغيرها.

فمن ذلك ما ذكره سيبويه حينما أراد تقرير عمل أحد الفعلين في الاسم المنصوب في باب التنازع، ونفي جعل الفعلين عاملين قال: "فالعامل في اللفظ أحد الفعلين، وأما في المعنى فقد يعلم أن الأول قد وقع إلا أنه لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع"<sup>(٢)</sup>.

كذلك ما ذكره ابن جني حينما أراد تعليل نفي عمل (حتى) النصب في الفعل المضارع؛ لأنها تدخل على الأسماء، و"عوامل الأسماء لا تباشر الأفعال، فضلاً عن أن تعمل فيه"<sup>(٣)</sup>.

وحينما ذهب ابن هشام إلى القول بأن (أل) في العلم والاسم الموصول زائدة، وليست للتعريف وأراد أن يعلل هذا الحكم لنفيه، وتقرير الأول قال: "لأنه لا يجتمع تعريفان وهذه معارف بالعلمية والإشارة والصلة"<sup>(٤)</sup>.

فلهذه الوظيفة قد يحتاج إليها النحوي الذي يُعنى بتعليل الأحكام، وتحليلها بشكل كبير، لذا قال الدكتور/محمود حسن الجاسم: "وهي لا تخص باباً معيّنًا، وإنما تتعلق بأسس

(١) الجرجاني المقتصد في شرح الإيضاح، تحقيق: كاظم بحر المرجان، ط١، ١٩٨٢م، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة، والإعلام، العراق، ١: ٥٥٧.

(٢) سيبويه، الكتاب، ١: ٧٤ - ٧٥.

(٣) ابن جني، الخصائص، ١: ٢١١.

(٤) ابن هشام، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط١، ٣٠٠٤م، دار الطلائع، القاهرة، ١: ١٦٠.

التحليل النحوي عامة، إذ قد يحتاج إليها النحوي في أيّ باب ليتوصل بها إلى الحكم السليم من وجهة نظره"<sup>(١)</sup>.

ولا شكّ أن التعليل من أهم أسس التحليل النحوي، إذ النحوي يحتاج إلى التعليل لكي يقوم بتحليل الوجه الذي يراه، أو الأوجه التي يعرضها حتى يتسنى له تضعيف بعض الأوجه من أجل الوصول إلى الوجه الذي يريده، أو تقوية وجهٍ على وجهٍ، أو غير ذلك.

ولهاتين الوظيفتين يمكن القول بأنّ هذه القواعد تعتبر عند النحاة من الأصول النحوية الموصلة للحكم وهي ما ذكره الأنباري، ومكي، والجرجاني صراحة، وعدوها من الأصول، ومنها ما يؤثر في الحكم عموماً من توجيهه وتضعيفه، وتفضيل الأحكام بعضها على بعض، وترجيح بعض الأحكام على بعض.

وقد عرض ابن هشام بعض هذه القواعد تحت عنوان: (أمور كلية) وذلك في كتابه المغني قائلاً: "الباب الثامن من الكتاب في ذكر أمور كلية يتخرج منها ما لا ينحصر من الصور الجزئية، وهي إحدى عشرة قاعدة"<sup>(٢)</sup>.

فمن هذه القواعد التي ذكرها قاعدة: ( قد يعطى الشيء حكم ما أشبهه في معناه، أو في لفظه، أو فيهما) وقاعدة: (الشيء يعطى حكم الشيء إذا جاوره)، وقاعدة: (كثيراً ما يغتفر في الثواني ما لا يغتفر في الأوائل)<sup>(٣)</sup>.

وقد ذكر السيوطي مجموعة من هذه القواعد في كتابه (الأشباه والنظائر في النحو) تحت عنوان (فن القواعد والأصول العامة) التي تُردُّ إليها الجزئيات والفروع<sup>(٤)</sup>.

فمن قواعد التوجيه التي أوردتها (الاسم أصل للفعل والحرف)<sup>(٥)</sup>، و (الأصل في الأفعال التصرف)<sup>(٦)</sup> و(ولا يجتمع العوض والمعوض عنه)<sup>(٧)</sup>، و (الحمل على ما له

(١) الجاسم، القاعدة النحوية، ص: ٣٩.

(٢) ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ٦: ٦٢٧.

(٣) انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، ٦: ٦٦٠، ٦٩٩.

(٤) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، ط ١، ٢٠٠٦م، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ١: ١٢ وهي مقدمة المصنف.

(٥) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ٦٤.

نظير أولى من الحمل على ما ليس له نظير<sup>(١)</sup> و(ما لا يؤدي إلى ضرورة أولى مما يؤدي إلى ضرورة)<sup>(٢)</sup>، و(الفرع أبط رتبة من الأصل)<sup>(٣)</sup>، وغيرها كثير مما توزع في هذا الباب.

**وخلاصة القول في ذلك:** أن النحاة القدماء لم يصطلحوا على هذه القواعد اصطلاحاً تاماً، وإنما تعرضوا لها عند تعليلهم حينما يُعلّلون الأحكام المختلفة، وذلك باستثناء الأنباري، ومكي، والجرجاني في اللذين اصطحوا على تسميتها بالأصول في مواضع متعدّدة، وابن هشام الأنصاري الذي وضع بعضها تحت عنوان: (أمور كلية)، وهي قواعد عنده، والسيوطي تحت عنوان: (القواعد والأصول العامة)، وإن كان مدراها على أنها من الأصول عنده.

### **المرحلة الثانية: في الدرس النحوي الحديث:**

لم يصطلح كلُّ النحاة المحدثين على مصطلح واحد لهذه القواعد، فأخذت هذه القواعد تتردد عندهم بين مصطلحين رئيسيين- وإن كانت عباراتهم تحتل اصطلاحات أكثر- ، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أنّ النحاة القدماء لم يصطلحوا عليها؛ لذا كان له الأثر الكبير في هذا الاختلاف، إلا أنّ تأثرهم بالنحاة القدماء لا يقتصر على عدم توحيد اصطلاحهم لها، بل يتعداه أيضاً إلى استنباط بعض الاصطلاحات من عبارات النحويين القدماء أنفسهم، والسياق الذي عرض النحاة فيه هذه القواعد، حتى أنّ من المحدثين من جوّز ذكر أكثر من تسمية لها كما سنرى لاحقاً.

على العموم يمكن الوقوف على رأي الأساتذة، وعرض اصطلاحهم، وتعريفهم لها:

١- أ.د. عبد الرحمن السيّد في كتابه (مدرسة البصرة) واصطلاحه لقواعد التوجيه (الأصول):

(١) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ٧٥.

(٢) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ١٣٧.

(٣) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ١٩٦.

(٤) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ٢٥٢.

(٥) انظر: السيوطي، الأشباه والنظائر في النحو، ١: ٢٩١.

تناول الدكتور/عبد الرحمن السيّد هذه القواعد في كتابه: ( مدرسة البصرة نشأتها وتطورها)، وذلك حينما تعرض للحديث عن المقارنة بين المدرستين، وقد عنوانها بعنوان: ( الأصول النحوية بين البصريين والكوفيين)<sup>(١)</sup>، وهذا يعني أنّه عدّها أصلاً من أصول النحو كما هو حال جزء من هذه القواعد عند النحاة القدماء عندما عرضنا لها سالفاً.

وقد ذكر الأصول المشتركة بين المدرسة البصرية، والمدرسة الكوفية، ثم الأصول التي اختلفت بها كل مدرسة، ثم يبين كيف ناقضت كل مدرسة بعض أصولها في آرائها.

أما ما ذكره الدكتور/عبد الله الخولي حينما قال عن الدكتور/عبد الرحمن السيد أنه فقط اكتفى بذكر هذه الأصول، ولم يزد على ذلك غير صحيح، فقد ذكر بعض الآراء لكل مدرسة ناقضت بها هذه الأصول، وذلك تحت عنوان: (موقف كل من المدرستين من هذه الأصول)<sup>(٢)</sup>.

ومن الأصول المشتركة بين المدرستين التي يذكرها الأستاذ ما ذكره من أنه: (لا يجوز الجمع بين العوض والمعوض)، و(الحرف لا يعمل إلا إذا كان مختصاً)، و(الفروع تتحط دائماً على درجة الأصول) وغيرها.

ومن الأصول البصرية يذكرها أيضاً: (المصير إلى ماله نظير في كلامهم أولى من المصير إلى ما ليس له نظير) و (حذف ما لا معنى له أولى)، و (لا يجوز الجمع بين علامتي تعريف)، وغيرها.

ومن الأصول الكوفية التي ذكرها: (كثرة الاستعمال تجيز ترك القياس، والخروج على الأصل)، و(الخلافاً يعمل النصب)، و (كلُّ ما جاز أن يكون صفةً للنكرة جاز أن يكون حالاً للمعرفة).

فبذلك يكون الدكتور/عبد الرحمن السيّد اصطلح على تسمية هذه القواعد بالأصول، ويعود السبب في ذلك إلى أنّه درس هذه القواعد التي تضمنها كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري، وقد لعبت هذه القواعد دوراً كبيراً في

(١) انظر: عبد الرحمن السيد، مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها، دار المعارف ١٩٦٨م، مصر، ط١، ص: ١٧٧-٢٠٢.

(٢) عبد الرحمن السيد، مدرسة البصرة النحوية نشأتها وتطورها، ص: ٢٠٣، ٢١٥.

الاستدلال على الحكم، والوصول إليه، كما لعبته الأصول النحوية الأخرى كالسماع والقياس، كذلك؛ لأن منها أيضا ما يؤثر في توجيه هذه الأصول النحوية فهذه الأصول عينها ما سماها الأستاذ الدكتور/تمام حسّان بقواعد التوجيه.

لذا فعندما تعرض لبعضها د. محمد خير الحلواني في حديثه ذكر أنها وجه من وجوه الاستدلال، ومنها ما يكون بين الأصل، والفرع نحو: (الفرع تنحط عن مرتبة الأصول)، ومنها ما يكون من خصائص الأصل نحو: (الأصل في الأسماء ألا تعمل)، وَقَدْ صرَّحَ بشبهه باستصحاب الحال<sup>(١)</sup>.

## ٢- أ.د. تمام حسّان في كتابه (الأصول) واصطلاح قواعد التوجيه:

يعدّ الأستاذ الدكتور/تمام حسّان أول من أطلق على هذه القواعد مصطلح: (قواعد التوجيه)، وقد عرفها قائلا بأنها: "تلك الضوابط المنهجية التي وضعها النحاة ليلتزموا بها عند النظر في المادة اللغوية (سماعا كانت أم استصحابا أم قياسا) التي تستعمل لاستنباط الحكم"<sup>(٢)</sup>.

والملاحظ في هذا التعريف أنّ قواعد التوجيه تصاحب أصول النحو من حيث إنها ترد عند النظر في المادة اللغوية سماعا كانت أم استصحابا أم قياسا التي تعد مصادر النحو التي يقوم منها استنباط الأحكام النحوية، بمعنى أنها أصل من الأصول التي يتوصل بها إلى الحكم كالسماع، والقياس، وغيرهما، كما تلاحظ أنّ الأستاذ قد بيّن سبب هذا الاصطلاح لها، فيقول: "وإنما آثرت أن أسمى هذه القواعد (قواعد التوجيه) لارتباطها بالتعليل، وبتوجيه الأحكام عند التأويل، واعتبار وجه أولى من الآخر بالقبول حتى ليصلح أن تلحق به الألف، واللام فيسمى (الوجه)، أي الذي لا وجه أفضل منه، وقد يسمى أيضا (الراجح)، أو (المختار)"<sup>(٣)</sup>.

الواضح أن سبب هذا الاصطلاح يعود عند الدكتور/تمام حسّان إلى تعليل الحكم أوّلا، ثم توجيه الحكم ثانيًا، فهذه القواعد هي التي تضبط التعليل، وتضبط التوجيه، مع أنّ التوجيه يتصل بالتعليل كما بيّنا سابقًا عند تعريف التوجيه؛ لأنّ النحوي ما إن يذكر

(١) انظر: محمد خير الحلواني، كتاب الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف، دار القلم العربي، ط ١، ١٩٧٤م، حلب، ص: ٢٩٥ - ٢٩٩.

(٢) تمام حسّان، كتاب الأصول، ص: ١٨٩ - ١٩٠.

(٣) تمام حسّان، كتاب الأصول، ص: ١٩٠.

الحكم يذكر معه ما يتعلق بالحكم من تعليل، وكل ما يصحبه من استدلال على الحكم، وترجيح بين الأحكام وغيره.

ونرى أنه على الرغم من التلازم بين التوجيه والتعليل ينبغي أن نجعل التعليل توجيهًا؛ ومن ثم نرى ضرورة الاحتفاظ بكونهما أمرين مختلفين، وتكون هذه القواعد متصلة مرة بالتوجيه، وأخرى بالتعليل، وثالثًا بالاستدلال... إلخ<sup>(١)</sup>.

إلا أن الدكتور حينما تطرّق للتفريق بين المدرستين البصرية، والكوفية ذكر مجموعة من هذه القواعد وسماها (الأصول)، وقد ذكر ما تختص به كل مدرسة من أصول، وكذلك الأصول المشتركة بين المدرستين<sup>(٢)</sup>، وذلك على غرار ما فعل الدكتور/عبد الرحمن السيد.

كذلك حينما عرض للاستدلال ذكر الأصول التي تضبط الدليل النحوي<sup>(٣)</sup>، وهي عينها التي سماها فيما بعد بقواعد التوجيه.

وقال عند تعرضه لها في المسموع وما وضعه النحاة لضبطه: "كما اضطروا كالأصوليين من جهة أخرى لوضع المبادئ العامة للاستدلال من النصوص المروية، ولقد فرّقوا بهذه المبادئ بين الأصل والفرع، والكثير والقليل، والفصيح والشاذ المحفوظ وغير المحفوظ إلخ.

وفيما يلي طائفة من هذه المبادئ التي سنضعها تحت عنوان: (قواعد التوجيه)"<sup>(٤)</sup>، ومثلها فعل في الاستصحاب أيضا، وحينما ذكر (أصل القاعدة) بيّن أن هناك قواعد كلية أخرى لا تنتمي لباب معين في النحو<sup>(٥)</sup>، وهي ما سماها بقواعد التوجيه.

هذا يعني أنه اصطلح عليها بقواعد التوجيه، وإن كنت أراها قواعد كلية، وهذا يؤيد ما ذكره ابن هشام الأنصاري الذي سبق أن ذكرناه، ويمكن أن نجعل ذلك من باب التغليب أو تسمية الكل باسم الجزء.

(١) لذلك اعترض الدكتور/ الخولي على قول الأستاذ تمام حسان عن هذه القواعد أنها لاستنباط الحكم في أحد اعتراضيه، انظر قواعد

التوجيه، ص: ١٥.

(٢) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ٤٢-٤٣.

(٣) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ٦٧.

(٤) تمام حسان، الأصول، ص: ١٠٤.

(٥) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ١٢٥.

أمّا إذا سمّيناها أصولاً كما هي عند الدكتور/عبد الرحمن السيد، والأنباري، وغيرهما من النحاة القدماء فبناء على أنّها مجموعة من الأسس العامة، والضوابط الكلية.

### ٣- د. محمد سالم صالح في رسالته (أصول النحو. دراسة في فكر الأنباري):

تابع الدكتور/محمد سالم الدكتور/تمام حسّان اصطلاح قواعد التوجيه، وقدّم تعريفه على أنّه تعريف لهذه القواعد، وذكر علاقتها الوثيقة بالاستدلال قائلاً: "ويتضح مما تقدم أنّ القواعد التوجيهية منها ما يهدف إلى ضبط عملية الاستدلال، ومنها ما يهدف إلى ضبط الأفكار النحوية العامة، والتي هي بمثابة أصول التفكير النحوي"<sup>(١)</sup>.

وهو يقصد بالأفكار النحوية العامة: (العامل- الحذف- الفصل- الحمل- الإعراب- البناء- التقديم- التأخير- الافتقار...) وغيرها<sup>(٢)</sup>.

وكُلُّ ما ذكر من هذه الأفكار تظهر في أثناء توجيهات النحاة للأحكام المختلفة، أمّا ما ذكره عند قوله: "ضبط عملية الاستدلال" فإنّه يقصد بها القواعد التي تؤثر في الأصول النحوية كالسماع والقياس والاستصحاب وهي التي تناولها في رسالته دون الأولى المتعلقة بالفكر النحوي عموماً.

وتعليقنا على موقف د. محمد سالم من جعله هذه القواعد أصولاً للتفكير النحوي يتمثل في أنّه قد ابتعد خطوة عن جعلها أصولاً للنحو؛ إذ أصول التفكير النحوي هي كما يرى أستاذنا الدكتور/علي أبو المكارم مختلفة عن أصول النحو، يقول: "ونحن نعني بذلك المصطلح القديم ما يعرف في البحث النحوي باسم علم أصول النحو فإنّ هذا الاصطلاح له دلالة تختلف اختلافاً بعيداً عمّا نقصدهً باصطلاحنا أصول التفكير النحوي"<sup>(٣)</sup>.

ونشير إلى أنّه جعل العامل والحذف والفصل والحمل وغير ذلك من المفاهيم التي ذكرها لا تُعدّ من القواعد وإنّما تُردُّ لكلِّ واحدٍ من هذه المفاهيم قواعد تضبطها، فهي نفسها ليست القواعد، وإنّما تُردُّ القواعد لها مثلما تُردُّ لغيرها.

### ٤- د. عبد الله الخولي في كتابه (قواعد التوجيه في النحو العربي):

(١) محمد سالم صالح، أصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، ط١، ٢٠٠٦م، دار السلام، القاهرة، ص ٤٥٤.

(٢) انظر: محمد سالم صالح، أصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، ص: ٤٥٤.

(٣) علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ط١، ١٩٧٣م، منشورات الجامعة الليبية، ص: ٣.



اتبع الدكتور/الخولي الدكتور/تمام حسّان في اصطلاحه لها بـ(قواعد التوجيه)، إلا أنّه لا يمنع في استخدام مصطلح آخر لها في ضوء وظيفة هذه القواعد، فقد قال في سبب التسمية: "يمكن تسمية هذه القواعد بقواعد التعليل أو الاستدلال أو الاحتجاج لدورها في تعليل التوجيه والاستدلال عليه والاحتجاج له وسوف يتضح ذلك عند الحديث عن وظيفتها كما يمكن تسميتها بالقواعد الكلية لتكون في مقابل القواعد الكلية في الفقه"<sup>(١)</sup>.

ولا شكّ أنّ هذا التجوّز في التسمية يعود لوظيفة قواعد التوجيه التي حدّدها الدكتور/الخولي في أربعة وظائف، كذلك النظر لما يقابلها في الفقه الإسلامي؛ لأنّ كثيراً من مصطلحات أصول النحو نشأت متأثرة بمصطلحات الفقه.

ويرجع سبب اتباعه للأستاذ تمام حسّان في تسميته لها بـ (قواعد التوجيه) إلى:

١- الارتباط بين التوجيه وغيره من تعليل واستدلال... إلخ، سواء أكانت لتعليقه، أم الاستدلال عليه، أم الاحتجاج له، وسواء أكانت كلية، أم جزئية.

٢- وسبب كونها قواعد؛ لأنّ منها ما يعد قانوناً عاماً يندرج تحته مجموعة من الجزئيات المشتركة في الخصائص والسمات، وقد عبّر عنها النحاة عن شيء لاحظوه في أثناء التوجيه<sup>(٢)</sup>.

وهو مع هذا يصرّح بأنها من أصول النحو؛ لأنّ منها ما يتعلق بالقياس، ومنها ما يتعلق بالعمل<sup>(٣)</sup>، ونسي الدكتور أنّ منها ما يتعلق بالسمع واستصحاب الحال كما ذكر الدكتور/تمام حسان، وذكر أيضاً منها ما يؤدي إلى استنباط الحكم<sup>(٤)</sup>.

والذي يتضح أنّه حينما عرّف قواعد التوجيه قائلاً: "هي قوانين تضبط ما ذكره النحاة من توجيه وتنظر له، وقد صيغت لتقريره أو تعليقه أو الاستدلال عليه أو الاحتجاج له"<sup>(٥)</sup>، فقد نظر إلى أنّ التوجيه خاص بالإعراب فقط، لذا عرّف قواعد التوجيه على أساس التوجيه الإعرابي، وهذا مما لا شكّ فيه يلغي دور قواعد التوجيه في التأثير

(١) الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ١٢-١٣.

(٢) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ١٣.

(٣) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ٢٨٥.

(٤) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ١٥.

(٥) الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ١٢.

على الحكم والاستدلال بشكل عام؛ لذا اعترض على الدكتور/تمام حسّان في تعريفه، وما المانع إذا قلنا إنّ من هذه القواعد ما يكون للاستدلال، ومنها ما لا يكون للاستدلال، فلا يتوصل بواسطتها إلى إثبات الحكم.

ولا نرى أنه ما ارتبط بشيء كان منه؛ فالارتباط لا يستلزم التوحد والاندماج، بل إنّ الارتباط دليل على المغايرة. أي أننا نرى أنّ ارتباط القواعد بالأصول يجعلها أصولاً بمعنى مصادر نحوية، وإّما يفيد فقط توزعها على هذه الأصول.

#### ٥- د. عصام عيد فهمي في كتابه (أصول النحو عند السيوطي بين النظرية والتطبيق):

يعدّ د. عصام عيد من الذين اتبعوا أ.د.تمام حسّان في اصطلاح (قواعد التوجيه)، وفي تعريفها عند د. عبد الله الخولي، ولم يخرج عمّا ذكره الخولي عن قواعد التوجيه سوى استخراجها لهذه القواعد من كتب السيوطي الذي هو محلّ بحثه في كتابه، وتعليقه على قول د.محمد سالم صالح.

ولكنّ الدكتور/عصام عيد ختم مبحثه في قوله: "وهي جزء من أصول النحو، وأعمّ من قواعد<sup>(١)</sup>"، فدلّ بذلك على أنها قد تكون من ضمن الأصول كما هو واضح من قوله.

#### ٦- د.محمد حسن الجاسم في كتابه (القاعدة النحوية):

يعدّ الدكتور/محمد الجاسم من الذين اتبعوا الدكتور/تمام حسّان في تسمية هذه القواعد بـ (قواعد التوجيه)، وهي عنده بمقابل قواعد الأبواب المعتادة، وقد عرفها قائلاً: "مجموعة من القواعد العامة التي تستدعيها الأحكام النحوية حين إطلاقها على عناصر النظام التركيبي في قضايا التحليل النحوي.

أي مجموعة القواعد، أو الأسس التي يُرتكز عليها في أوجه التحليل النحوي من حيث الترجيح والتضعيف والرفض؛ لأن هذه الأسس التوجيهية هي الوسيلة التي تمكن

---

(١) عصام عيد فهمي أبو غريبة، أصول النحو عند السيوطي بين النظرية، والتطبيق، ط١، ٢٠٠٦م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر، ص: ٥٢٦.

المحلل من تحديد الوجه المناسب، وتتعلق بقضايا السماع أو الأصل أو آراء النحاة أو المعنى أو القياس<sup>(١)</sup>.

وهذا التحليل النحوي عنده هو التوجيه الذي تحدثنا عنه سابقاً؛ لأنه ذكر أنّ ارتباط هذه القواعد بالتحليل يعني أنّ منها ما يتعلق بالسماع أو بالأصل (أصل الكلام) والعدول عنه، أو أصل القاعدة والخروج عليها، أو أصل الوضع الذي يفترضه النحوي، أو ترتبط أيضاً بآراء النحاة، أو عناصر المعنى: (عناصر السياق أو معنى النص، أو معاني المفردات، أو المقام...)، أو يرتبط بعضها بأمور القياس، وقضايا النظر العقلي<sup>(٢)</sup>.

وكُلُّ ذلك حينما يعرضه النحوي في سياق كتبه فهو يقوم بعملية التوجيه، فهذه القواعد هي الضابطة لهذه التوجيهات، والتحليلات لدى النحاة.

والخلاصة مما سبق أن الباحثين المعاصرين اصطَلحوا علي تسميتها بـ (الأصول)<sup>(٣)</sup>، و (قواعد التوجيه) وعبارات بعضهم تجيز التعدد في الاصطلاح على نحو: ( القواعد الكلية في النحو)، و(المبادئ العامة في النحو) و(قواعد التعليل والاحتجاج والاستدلال).

فإذا نظرنا إلى دور جزء كبير منها في الاستدلال والتأثير في أصول النحو كالسماع والقياس والاستصحاب جاز لنا أن نسميها قواعد الاستدلال أو الأصول.

(١) الجاسم، القاعدة النحوية (تحليل ونقد)، ص: ٣٥.

(٢) انظر: الجاسم، القاعدة النحوية (تحليل ونقد)، ص: ٤٠.

(٣) من الأستاذة والباحثين الذين سَمَّوها بالأصول، فعلى سبيل المثال د. أحمد عبد العظيم في كتابه (القاعدة النحوية دراسة نقدية تحليلية) ط١، ١٩٩٠م، دار الثقافة، القاهرة، وأيضاً د. جميل علوش في كتابه (الأنباري وجهوده في النحو) ص: ٣٤٧، وقد سَمَّاه بالمقاييس أيضاً، والقوانين، ود. عبد الرحمن العثيمين في تحقيقه لكتاب (التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين) للعكبري ذكر في الدراسة التي تسبق التحقيق (أبو البقاء يعتمد الأصول البصرية)، انظر: ص: ١٠٢ من الكتاب المذكور، ط١، ٢٠٠٠م، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية.

كذلك د. محمد بن علي العمري، في كتابه (قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي البركات الأنباري) رسالة دكتوراه ١٤٢٩هـ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ص: ٦١١-٦١٤.

وقد ذكر د. أحمد جمال الدين في رسالته (المسائل الخلافية في الإنصاف وأسرار العربية، دراسة تحليلية نقدية) أنه اعتمد فيها على كتابي الأنباري وفيهما مجموعة من الأصول، إلا أنه تبع أ.د. تمام حسان في مصطلح (قواعد التوجيه). انظر: ص: ٢٠٧-٢١٢، وهي رسالة دكتوراه ٢٠٠١م، إشراف أ.د. محمد عبد المجيد الطويل، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم.

وإذا نظرنا إلى سياقها التي وضعت له وهو الذي يكون في الغالب سياق تعليل يمكن أن نسميها (قواعد التعليل).

وإذا نظرنا لفائدتها في السياق الداخلي أمكن أن نسميها حسب الفائدة، فإذا توصلنا بها إلى الحكم وأثرت فيه يمكن تسميتها بقواعد الاستدلال، وإذا أدت إلى الاحتجاج للحكم فهي قواعد الاحتجاج، وإذا قامت بتعليل الحكم فهي قواعد التعليل.

وإذا نظرنا إلى كل توظيفها في تحديد الأوجه النحوية والترجيح بينها أمكن تسميتها بقواعد التوجيه؛ لأن التوجيه يشمل كل ما سبق ذكره.

وإذا نظرنا إلى دورها في الحكم النحوي على اختلافه يمكن تسميتها بقواعد الاستدلال لإثبات الحكم التي بها يتوصل إلى الحكم، وإلى (قواعد الاستدلال لنفي الحكم) إن كانت تنفي حكماً فقط لتقرير غيره.

أمّا إذا نظرنا إلى أنّها بمقابل قواعد أبواب النحو المعتادة فنستطيع أن نسميها القواعد الكلية النحوية أو المبادئ العامة في النحو.

على أننا في هذا البحث سوف نستخدم اصطلاح (قواعد التوجيه)؛ لأنه هو الأكثر شيوعاً، كذلك؛ لأن هذه القواعد تؤثر تأثيراً مباشراً على كل أنواع التوجيه عند النحاة، سواء أكان توجيهها إعرابياً، أو غيره.

ثالثاً: مكانة قواعد التوجيه بين الأصول النحوية:

يتضح مما سبق أنّ كثيراً من قواعد التوجيه كانت دليلاً من أدلة النحو المعتمدة، أو بعبارة أخرى كان لها الأثر الكبير في الاستدلال كالأدلة النحوية، وفوق ذلك كله كانت متعلقة بها كالسماع والقياس واستصحاب الحال، فبها يتوصل إلى الحكم النحوي على اختلافه، والذي يقوي هذا الاعتبار أنّ من قواعد التوجيه ما يتعلق بالسماع<sup>(١)</sup>، وما يتعلق به من تأويل بمظاهره المختلفة: (الحذف والتقدير والإضمار... إلخ).

---

(١) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ١٠٤.

ومنها ما يتعلق باستصحاب الحال<sup>(١)</sup>، ومنها ما يتعلق بالقياس وأركانه: المقيس (الأصل)، والمقيس عليه (الفرع) والجامع أو العلة، ثم الحكم، ومنها ما يتعلق بالعامل والمعمول<sup>(٢)</sup>.

فمن هذه القواعد على سبيل المثال:

- ١- من قواعد التوجيه المتعلقة بالسماع:  
- الحمل على المعنى كثير في كلامهم<sup>(٣)</sup>.
- ٢- من قواعد التوجيه المتعلقة بالتأويل:  
- ما لا يفتقر إلى تقدير أولى مما يفتقر إلى تقدير<sup>(٤)</sup>.
- ٣- من قواعد التوجيه المتعلقة باستصحاب الحال:  
- الأصل في الأسماء ألا تعمل<sup>(٥)</sup>.
- الأصل في الحروف ألا تدخلها الإمالة<sup>(٦)</sup>.
- ٤- من قواعد التوجيه المتعلقة بالقياس:  
- الفروع تنحط عن درجة الأصول<sup>(٧)</sup>.
- ٥- من قواعد التوجيه المتعلقة بالعامل والمعمول:  
- العامل سبيله أن يقدر قبل المعمول<sup>(٨)</sup>.

---

(١) انظر: تمام حسان، الأصول، ص: ١١٩-١٢٠.

(٢) انظر: محمد سالم صالح، أصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، ص: ٤٥٤.

(٣) انظر: الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو تحقيق سعيد الأفغاني، ط١، ١٩٥٧م، مطبعة الجامعة السورية، ص ٤٩-٥٠.

(٤) انظر: الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، تحقيق محمد محيي الدين، ط١، ٢٠٠٥م، دار الطلائع، القاهرة، ٢١٦: ١.

(٥) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٥٧-٥٩، وأسرار العربية ص: ٧٦.

(٦) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٧٦.

(٧) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٦٧.

(٨) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٥٨.

ومن العجيب أن تهمل عند أوائل من كتب عن الأصول النحوية، وخصوصاً عند أبي البركات الأنباري في كتابه: (لمع الأدلة) الذي يعدّ أول كتاب مختص، ومنظم لعلم أصول النحو.

وهذا يزول إذا عرفنا أنه كتاب مختصر، ولا يمكن أن يتعرض لكل شيء، وهو مجرد محاولة أولية لأصول النحو.

لكن في الحقيقة قد ذكرها الأنباري صراحة ضمن أصول النحو، فقد ذكر في الفصل الرابع والعشرين تحت عنوان: (في ذكر ما يلحق بالقياس من وجوه الاستدلال).

يقول: "اعلم أنّ أنواع الاستدلال كثيرة تخرج عن حد الحصر، وأنا أذكر ما يكثر التمسك به، وجملته أنّ الاستدلال قد يكون بالتقسيم، وقد يكون بالأولى، وقد يكون ببيان العلة، وقد يكون بالأصول"<sup>(١)</sup>.

غير أنّ الأنباري لم يحد هذا النوع من الاستدلال الملحق بالقياس، ولكنه اكتفى بالتمثيل عليه قائلاً: "وأما الاستدلال بالأصول فمثل أن يستدل على إبطال مذهب من ذهب إلى أنّ رفع الفعل المضارع إنما كان لسلامته من العوامل الناصبة، والجازمة، بأنّ ما ذهب إليه يؤدي إلى خلاف الأصول؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الرفع بعد النصب، والجزم، وهذا خلاف الأصول؛ لأن الأصول تدل على أنّ الرفع قبل النصب؛ لأن الرفع صفة الفاعل، والنصب صفة المفعول، وكما أنّ الفاعل قبل المفعول فكذلك الرفع قبل النصب، وكذلك تدل الأصول على أنّ الرفع قبل الجزم؛ لأن الرفع في الأصل من صفات الأسماء، والجزم من صفات الأفعال، وكما أنّ رتبة الأسماء قبل رتبة الأفعال فكذلك الرفع قبل الجزم.

فإن قيل: فهب أنّ الرفع في الأسماء قبل الجزم في الأفعال، فلم قلت إنّ الرفع في الأفعال قبل الجزم؟

قلنا: ؛ لأن إعراب الأفعال فرع على إعراب الأسماء، وإذا ثبت ذلك في الأصل فكذلك في الفرع ؛ لأن الفرع تبع الأصل"<sup>(٢)</sup>.

(١) الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، ص: ١٢٧.

(٢) الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، ص: ١٣٣.

فالملاحظ من نصّ الأنباري أنّ الاستدلال هنا بأصل ثابت عند النحاة، وهو: (الرفع قبل النصب والجزم)، و(رتبة الأسماء قبل رتبة الأفعال)، و(الفرع تبع الأصل) فاستدلوا بهذه الأصول على إبطال المذهب المخالف في رفع الفعل المضارع، لذا فاستدل به على نفي الحكم فهي دليل من أدلة الاستدلال النحوي.

وهذا النص هو ما جعل د. محمد العمري يلفت النظر إلى وجود ما يسمى بالقياس بدلالة الأصول الذي يرجع بدوره إلى قياس الطرد، وإثباته في رسالته الحديثة<sup>(١)</sup>.

رابعاً: نشأة قواعد التوجيه في النحو العربي:

ذكرنا فيما سبق تعلق هذه القواعد بالتعليل وارتباطها به، إذ لا تنفك قواعد التوجيه عن سياق التعليل فكثيراً ما قام تعليل النحو للحكم على قاعدة توجيه، أو أكثر تعيينه على أن يتوصل إلى ما يراه من آراء، فهي على ذلك تكون شديدة الارتباط بالتعليل، ونستطيع أن نرجع نشأتها إلى نشأة التعليل النحوي وتطورها إلى تطور التعليل أيضاً، وهذا ما سنلاحظه فيما يلي.

وترجع بداية التعليل النحوي "في الوقت الذي يضعون فيه القواعد يبررون هذه القواعد، ويجعلونها ترتكز على دعائم محددة من الأهداف التي توخت اللغة- في نظرهم- تحقيقها، فأسلمت بالضرورة إليها بعد أن صاغت أسسها، وهكذا نشأ التعليل في النحو العربي"<sup>(٢)</sup>.

وهذا يعني أنّ التعليل نشأ بعد وضع القواعد، فلم يكن له الأثر المباشر في صياغتها، إنما دوره في تبرير القواعد، وتسوية الأحكام، ولكن لا بدّ أن نفهم أن التعليل هنا كان في مرحلته الأولى، فقد تطور بعد ذلك ومر بمراحل إلى أن أصبح يؤثر تأثيراً مباشراً في القاعدة نفسها، تغييراً وقبولاً<sup>(٣)</sup>.

وتتلخص المراحل في ثلاثة:

**المرحلة الأولى:**

(١) انظر: العمري، قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي البركات الأنباري، ص: ١٦٢.

(٢) علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص: ١٦٢.

(٣) انظر: علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص: ١٦٤ في هذه التقسيمات، وتميز التعليل في كل مرحلة.

وتبدأ من عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (ت: ١١٧هـ)، وتنتهي بالخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٨٧هـ)، ويتميز التعليل في هذه المرحلة بما يأتي:

١- جزئية موضوع التعليل، ونظرته، بحيث يتناول قضايا جزئية، ومسائل فرعية، ولا يتعدى تعليل النحاة لها إلا بالقضية التي يعللونها، فمن ذلك ما ذكر عن ابن أبي إسحاق حينما اعترض على الفرزدق في قوله:

وَعَضُ زَمَانٍ يَابِنَ مَرَوَانَ لَمْ يَدَعْ      مِّنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجَلَّفًا<sup>(١)</sup>

فقال له: بم رفعت مجلف؟ فقال له: بما يسوؤك، و ينوؤك.

فقد أراد عبد الله بن أبي إسحاق معرفة العلة في رفع (مُجَلَّفًا) في البيت؛ وذلك؛ لأنها مخالفة لما عرفه ابن أبي إسحاق من اطراد قاعدة العطف؛ لأن ظاهر الكلام يجعل (مُجَلَّفًا) اسم معطوف على منصوب، فحقه أن يكون منصوبا مثله.

٢- توافق التعليل مع القواعد التي توصل إليها النحاة، واتساقها معها، والتعليل بذلك لا يتعدى أن يكون تبريرا لهذه لقواعد، وتفسيرا لها، ولا يتجاوز ذلك إلى التأثير فيها، وصياغتها، وقد نلاحظ ذلك فيما نقله سيبويه عن ابن أبي إسحاق في جواز النصب في قول الشاعر:

إِيَّاكَ إِيَّاكَ الْمِرَاءَ فَإِنَّهُ إِلَى الشَّرِّ دَعَاءٌ وَلِلشَّرِّ جَالِبٌ<sup>(٢)</sup>

وهذا الجواز على تقدير: اتق المراء<sup>(٣)</sup>، وذلك ليتوافق مع قاعدة نصب المفعول.

٣- الوقوف في التعليل عند النصوص اللغوية، فهي وضعت من أجل تبرير هذه النصوص، وتفسيرها لا أكثر، لذا لا ينتزعه بعض نحاة هذه الفترة عن تخطئة العرب، فمن ذلك ما ذكر عن عيسى بن عمر حينما رأى أن النابغة أخطأ في قوله:

فَبِتُّ كَأَنِّي سَاوَرْتَنِي ضَنْبِيَّةٌ      مِّنَ الرَّقْشِ فِي أُنْيَابِهَا السَّمُّ نَاقِعٌ<sup>(٤)</sup>

(١) البيت للفرزدق في: ديوانه، ٢: ٢٦، وابن جني، الخصائص، ١: ٩٩.

(٢) البيت من الطويل المفضل بن عباس القرشي يقوله لابن القاسم بن الفضل. انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٨٢.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ١: ٢٧٩.

(٤) البيت للنابغة الذبياني في: ديوانه، ص: ٤٦، وسيبويه، الكتاب، ٢: ٨٨.



فكان يرى أنّ حق (ناقع) النصب، وقوفا على النصوص اللغوية المطردة، فمن خالف خُطئ.  
المرحلة الثانية:

وتبدأ هذه المرحلة من الخليل بن أحمد الفراهيدي<sup>(١)</sup>، وتنتهي بالزجاج (٣١٠هـ)، وقد كان لانتشار الثقافة بين أوساط العلماء أثره الكبير في التعليل في هذه المرحلة<sup>(٢)</sup>، فتميّز التعليل فيها بما يأتي:

١- عدم الاقتصار على تعليل الظواهر اللغوية والنصوص المروية، بل شمل تعليل القواعد النحوية نفسها، مما جعل النحاة يتفننون في هذه العُمل واستنباطها، فمثال ذلك تعليل سيبويه لبناء اسم (لا) النافية للجنس على التركيب قائلا: "وترك التتوين لما تعمل فيه لازم؛ لأنها جُعلت وما عملت فيه بمنزلة اسم واحد نحو خمسة عشر"<sup>(٣)</sup>.

كذلك المبرد علل رفع الفعل المضارع قائلا: "اعلم أن هذه الأفعال المضارعة ترتفع بوقوعها مواقع الأسماء"<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أنّ هذا التغيير في التعليل ملحوظ في هذه المرحلة؛ إذ أخذ يتناول علوة على ما تناوله في المرحلة الأولى، القواعد النحوية نفسها.

---

(١) الحق أنّ الخليل هو على رأس هذه الفترة؛ لأنّ تعليقاته كثيرا ما كان يتعرض فيها إلى تعليل القواعد فمنها تعليله لحذف الجار، قال سيبويه: «وزعم الخليل أن قولهم: لاؤ أبوك ولقيته أمس، إنما هو على: لله أبوك، ولقيته أمس، ولكنهم حذفوا الجار والألف واللام تخفيفاً على اللسان»، الكتاب، ٣: ٥٧.

وأيضاً تعليله في ترخيم العلم الزائد على ثلاثة أحرف غير المنتهي بتاء التانيث، قال سيبويه: «فزعم الخليل رحمه الله أنهم خففوا هذه الأسماء التي ليست أواخرها الهاء ليجعلوا ما كان على خمسة على أربعة، وما كان على أربعة على ثلاثة، فإنما أرادوا أن يقرّبوا الاسم من الثلاثة أو يصيروه إليها، وكان غاية التخفيف عندهم؛ لأنه أخف شيء عندهم في كلامهم ما لم يُنتقص، فكَرِهوا أن يحذفوه إذ صار قصارهم أن ينتهوا إليه». الكتاب، ٢: ٢٠٤.

ولكن أ.د. علي أبو المكارم يرى أنّ هذه الفترة تبدأ بتلاميذ الخليل، وما المانع من اتصاف تعليقاته بتعليلات المرحلة الأولى، وتعليلات المرحلة الثانية.

(٢) لم يقتصر أثر هذه الثقافات المتنوعة كالمنطق، والفلسفة على التعليل وحده، بل تناول أيضا بعض الأقيسة، وبعض الحدود، وانظر في ذلك كتاب تقويم الفكر النحوي أ.علي أبو المكارم، ط١، ١٠٥٠م، دار غريب، القاهرة، ص: ٩٢-١٠٨.

(٣) سيبويه، الكتاب، ٢: ٧٤.

(٤) المبرد، المقنضب، ٣: ١٨٠.

٢- أصبح التعليل لا يقتصر على بعض الظواهر الجزئية فقط، بل تجاوزها ليتناول كل جزئيات البحث النحوي، ففي أغلب الأبواب النحوية، وجزئياتها تجد للنحاة تعليلاً فيها، على نحو ما نجده عند سيبويه والخليل، وغيرهما فلا تمر في باب نحوي إلا وللتعليل بصمة واضحة فيه، ولا يخلو باب نحوي منه.

### المرحلة الثالثة:

تبدأ هذه المرحلة من ابن السراج (ت: ٣١٦هـ)، وتشمل جميع العصور اللاحقة لها إلى عصور متأخرة أدت تنوع الثقافة فيها إلى تغير كبير في التعليل النحوي، فمن هذه الثقافات العلوم العلمية كالطب والهندسة وكثرة الكتب المترجمة من الإغريق كعلوم المنطق والفلسفة الكثرة التي جعلتها تنتشر انتشاراً كبيراً بين أوساط العلماء أكثر من المراحل السابقة، مما أثر تأثيراً مباشراً على العلوم العربية والإسلامية بما فيها النحو<sup>(١)</sup>، مما جعل التعليل يتميز في هذه المرحلة بما يأتي:

١- الربط بين العلل والأحكام بحيث جعلوا الأحكام تُبنى على العلل، والعلل هي السبب في اطراد الأحكام وصحتها، حتى أصبحت القواعد تابعة للعلل، لا العلل تابعة للقواعد، وعليه فإن البحث عن العلل عند نحاة في هذه الفترة أصبح من الضروريات.

فمن ذلك ما أوردوه من أنّ بناء بعض الأسماء يكون لتضمن الاسم معنى الحرف، أو بالأحرى لمشابتها الحرف<sup>(٢)</sup>، فبنوا أسماء الاستفهام لتضمنها معنى همزة الاستفهام، والضمان على الشبه الوضعي للحروف، وأسماء الشرط على تضمنها معنى حرف الشرط، وغيرها<sup>(٣)</sup>.

وهذا التعليل لا شك أنه يربط بين أبواب متعددة كالاستفهام والشرط والإشارة... إلخ، وهو سبب رئيس للبناء بحيث لا يوجد حكم البناء إلا بها.

٢- التنسيق بين العلل، بحيث لا تتعارض فيما بينها، وذلك كثير في عللهم، فظهرت بذلك ما يُسمى بالعلل القياسية التي تهدف إلى ربط الظواهر المختلفة، وذلك بإيجاد ما

(١) انظر في الأثر الكبير الذي أحدثته هذه الثقافات في النحو العربي: علي أبو المكارم، تقويم الفكر النحوي، ص: ١٠٨-١٢٢.

(٢) انظر: ابن جنّي، الخصائص، ٢: ٩٠.

(٣) انظر: الشاطبي، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق: د. عبد الرحمن سليمان العثيمين، ط ١، ٢٠٠٧م، معهد البحوث العلمية، وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١: ٧٠-٧٩.

بينها من صلات قد تربط بعضها ببعض<sup>(١)</sup>، وقد ذكرها الزجاجي قائلا: "فأما العلة القياسية فإن يقال لمن قال: نصبت زيدا بـ (إن) في قوله: إن زيدا قائم. ولم يجب أن تنصب (إن) الاسم؟ .

فالجواب في ذلك أن يقول: لأنها، وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول، فحملت عليه فأعملت إعماله لَمَّا ضارَعَتْهُ، فالمنصوب بها مُشَبَّهٌ بالمفعول لفظًا، والمرفوع بها مُشَبَّهٌ بالفاعل لفظًا.

فهي تشبه من الأفعال ما قُدِّمَ مَفْعُولُهُ على فاعله، نحو: ضرب أخاك محمدًا، وما أشبه ذلك<sup>(٢)</sup>.

على أنه ظهر أيضا ما يُسَمَّى بالعلل الجدلية، وهي تعليل للعلة القياسية، وتبرز إلى إبراز التفكير العقلي والمنطقي إبرازا كاملا<sup>(٣)</sup>، وذلك نحو أن تقول في باب (إن) "من أي جهة شابته هذه الحروف الأفعال؟ وبأي الأفعال شبهتموها؟ أبالماضية أم المستقبلية أم الحادثة في الحال؟..."<sup>(٤)</sup>.

ولا شك أن قواعد التوجيه قد تأثرت بما تأثر به التعليل، وتطورت بتطوره، لذا نجد تطور قواعد التوجيه عند النحاة من مرحلة إلى مرحلة، وخصوصا في المرحلة الثانية، والمرحلة الثالثة، ويشمل هذا التطور ما يلي:

أولاً: بداية ظهور قواعد التوجيه:

بتطور التعليل في المرحلة الثانية، وخصوصا حينما قام النحاة بتعليل قواعدهم النحوية، وجعل التعليل لازما، في الغالب، في كل باب ظهرت قواعد التوجيه في هذه الفترة، وتنسب أقدم قاعدة توجيه إلى الخليل ابن أحمد الفراهيدي، شيخ سيبويه<sup>(٥)</sup>، فقد قَبَّح الفصل بين (إن) وفعلها بقاعدة توجيهه، وقد حكى سيبويه عنه ذلك قائلا: "وسألت الخليل عن قول الفرزدق:

(١) انظر: علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص: ١٨٩.

(٢) الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تحقيق د. مازن المبارك، ط٣، ١٩٧٩م، دار النفائس، بيروت، ص: ٦٤.

(٣) انظر: علي أبو المكارم، أصول التفكير النحوي، ص: ١٩٠.

(٤) الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، ص: ٦٥.

(٥) ما ذكره د. عبد الله الخولي من أن سيبويه يرجع إليه الفضل في نشأة قواعد التوجيه؛ لأنه لم يسبقه إليها أحد (انظر قواعد التوجيه

ص ١٣) غير صحيح، فالخليل بن أحمد سابق لسيبويه وقد استنبط أول قاعدة توجيهية.

أَتَعْضَبُ إِنْ أَدْنَا فُتَيْبَةَ حُرَّتَا جَهَارًا وَلَمْ تَعْضَبَ لِقَتْلِ ابْنِ خَازِمٍ<sup>(١)</sup>

فقال: "لأنَّه قَبِيحٌ أَنْ تَفْصَلَ بَيْنَ (أَنْ) وَالْفِعْلِ، كَمَا قَبِحَ أَنْ تَفْصَلَ بَيْنَ (كِي) وَالْفِعْلِ، فَلَمَّا قَبِحَ ذَلِكَ وَلَمْ يَجْزِ حُمِلَ عَلَى (إِنْ)؛ لِأَنَّه قَدْ نُقِدَ فِيهَا الْأَسْمَاءُ قَبْلَ الْأَفْعَالِ"<sup>(٢)</sup>.

وتلاحظ أن السياق سياق تعليل لكسر همزة (إِنْ)، فعَلَّ ذلك الخليل بقاعدة التوجيه: (قَبِيحٌ أَنْ تَفْصَلَ بَيْنَ إِنْ وَالْفِعْلِ)، وذلك إن كسر الفرزدق همزة (إِنْ) فِي الْبَيْتِ.

وهذا الأمر ليس بمستغرب من الخليل؛ إذ عُرِفَ عنه أنه كان ذا عقلٍ فذٍّ، كلما مسَّ شيئاً نظَّمه، واستنبط قواعده<sup>(٣)</sup>، حتى اشتهر في النحو بالتعليقات المتلاحقة، وقيل أنه لم يسبقه أحد من النحاة في هذه التعليقات، قال الزبيدي: "استنبط من العروض، ومن علل النحو ما لم يستنبطه أحد، وما لم يسبقه إلى مثله سابق"<sup>(٤)</sup>.

على أنَّ التعليل والعلة التي هي الحكم الرابع في القياس النحوي سادا منذ فترة الخليل إلى الفترة التي بعده عند جميع النحاة، تقول د. خديجة الحديثي: "وقد أخذت المدارس النحوية جميعاً منذ الخليل بمبدأ العلة، فكل حكم نحوي يُعلَّل، وكل ظاهرة نحوية كلية، أو جزئية لا بد لها من علة عقلية أوجدتها"<sup>(٥)</sup>.

فإذا عرفنا ارتباط هذا النحوي بالتعليل، وارتباط قواعد التوجيه أيضاً بالتعليل، وسياقه، فلا يُستبعد عقلاً أن يرتبط اسم الخليل بقواعد التوجيه، فما بال اجتماع النقل، والعقل على ذلك؟

وهذا لا يعني أنَّ الخليل استنبط كل قواعد التوجيه، بل كل قاعدة تختلف في نشأتها عن القاعدة الأخرى فمنها ما استنبط عند سيبويه، ومنها ما عند ابن السراج، وكذا عند بقية النحاة المتقدمين والمتأخرين، فيكون للنحوي الأول الذي استنبطها فضل

(١) البيت للفرزدق في: ديوانه، ٢: ٣١١، وسيبويه، الكتاب، ٣: ١٦٠.

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ١٦١-١٦٢، قال المرحوم عبد السلام هارون: «والشاهد فيه كسر (إِنْ) وحملها على معنى الشرط لتقديمه الفعل على اسم الشرط، ولو فتح (إِنْ) لم يحسن؛ لأنَّها موصولة بالفعل، فيقبح فيها الفصل». انظر هامش الصفحة.

(٣) انظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية، ط٧، ١٩٩٢م، دار المعارف، القاهرة، ص: ٣٣.

(٤) الزبيدي، طبقات النحويين، واللغويين، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، ١٩٨٤م، دار المعارف، القاهرة، مصر، ص: ٤٧.

(٥) خديجة الحديثي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ط١، ١٩٧٤م، مطبوعات جامعة الكويت، ص:

النشأة للقاعدة التي ذكرها، والسبق في صياغتها، ولا يظهر ذلك إلا في تتبع كل قاعدة عن النحاة كما فعل الدكتور/ عبد الله الخولي في أغلب القواعد التي ذكرها في حديثه عن نشأتها<sup>(١)</sup>.

ثانيا: كثرة قواعد التوجيه بكثرة التعليل، وقتلتها بقلته:

ارتبطت قواعد التوجيه باهتمام النحاة بالتعليل والتأليف فيه؛ ففي المرحلة الأولى لا نكاد نجد قاعدة توجيه واحدة عند نحاة هذه الفترة لجزئية التعليل فيها، ولكن حينما ندخل في المرحلة الثانية فإننا نجد أن نحاة هذه الفترة قاموا بالاهتمام بالتعليل، ومن النظر في كتاب سيبويه نجده مليئا بالعلل التي يقول عنها أحد الباحثين: إنها تتصف بكونها بعيدة عن الفلسفة قريبة من روح اللغة، ومن حسنها<sup>(٢)</sup>، لذا كان ظهور قواعد التوجيه ومنشأها عند من نقل عنه سيبويه وهو الخليل بن أحمد.

وإذا مضينا نتبع نحاة هذه الفترة نجد أن أول من ألف في التعليل في كتاب منفرد هو قطرب تلميذ سيبويه، ثم المازني<sup>(٣)</sup> ثم توالى هذه المؤلفات الخاصة بالعلل النحوية حتى إذا وصلنا للمرحلة الثالثة وما بعدها من التعليل وجدنا الكثرة الهائلة نحوه والانصباب والاهتمام التام بالتعليل، سواء أكان التأليف في أبواب النحو المعتادة كالأصول لابن السراج الذي يعدّ أول من فتح الباب لعلّة العلة<sup>(٤)</sup>، ومؤلفات أبي علي الفارسي، وتلميذه ابن جني في خصائصه وغيرها، وغيرهم من نحاة هذه الفترة، أم كان التأليف في العلل النحوية وحدها نحو ما نقرأه عند ابن كيسان في كتابه (المختار في علل النحو)، وأبي القاسم الزجاجي في كتابه: (الإيضاح في علل النحو) وهو أقدم كتاب في العلل وصلنا، و(العلل في النحو) لأبي الحسن بن الوراق وقد وصلنا أيضا، وغيرها من هذه المؤلفات التي تُعنى بالعلل وحدها، ولا شك أن منها أسرار العربية لأبي البركات الأنباري<sup>(٥)</sup>.

وإذا ما وقفنا على الإحصائية التي ذكرها د. عبدالله الخولي عن قواعد التوجيه نجد أن قواعد التوجيه تكثر بنسبة كبيرة عند من اشتهر عنهم بشغفهم بالتعليل كسيبويه: (٥٤)

(١) انظر: الخولي، قواعد التوجيه، ص: ١٣.

(٢) انظر: مازن المبارك، العلة النحوية، ص: ٥٧.

(٣) انظر: خديجة الحديشي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص: ٣٢٠.

(٤) انظر: شوقي ضيف، المدارس النحوية، ص: ١٤١.

(٥) انظر: خديجة الحديشي، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، ص: ٣٢٢.

قاعدة)، والميرد: (٥٨ قاعدة)، وابن السراج: (٩٤ قاعدة)، وأبي علي الفارسي: (٩٧ قاعدة)، وابن جني: (٤٢ قاعدة)، والجرجاني: (٧٨ قاعدة)، وأبي البركات الأنباري: (٢٦٠ قاعدة)<sup>(١)</sup>، والباقي نجده واضحا عند نحاة الفترة الثالثة.

وهذا دليل على ارتباط قواعد التوجيه بالعلل النحوية، والتعليل النحوي، وتطوره بشكل عام مما يقوي القول بأن قواعد التوجيه لا تنفك أبدا عن التعليل، وتتأثر بما تأثر به التعليل النحوي، فهي جزء منه.

ولا يتصور ثمة علاقة جوهرية، وأساسية بين كثرة مؤلفات النحوي وقواعد التوجيه ولا عنايته بذكر آراء النحاة<sup>(٢)</sup>، فسيبويه مثلا ليس له إلا كتابه، ومع هذا اهتم بقواعد التوجيه، ونجدها منتشرة عنده، أما إذا قلنا اعتنى بآراء النحاة وتعليلاتهم، والرد عليهم وعدم الاكتفاء بذكرها، فنستطيع أن نقول نعم.

**وخلاصة القول** في شيوع قواعد التوجيه: أنها مصاحبة للتعليل النحوي، وترجع كثرتها عند النحوي لكثرة تعليلاته، والاهتمام بتعليلات النحاة وتحليلها واستدلالاتهم.

خامساً: مصادر قواعد التوجيه عند النحاة وصياغتها:

لقد قامت قواعد التوجيه بلا شك لدى النحاة، كما ظهرت بشكل واضح مع التعليل وتوجيه الأحكام مما يعني أنّ وجودها قد ارتبط بظهور التأليف النحوي، وتطوره في النحو العربي، لكن الأمر الذي تأخر هو التعبير عن هذه القاعدة في عبارة، وصوغها في جملة لكي تستحق أن يطلق عليها لقب (قاعدة) عند النحاة.

ومصادر هذه القواعد عند النحاة لا تتعدى أن تكون إحدى هذين المصدرين:

**الأول: أن تكون قاعدة التوجيه من صياغة النحوي نفسه:**

ويعني بذلك أن بعض النحاة عندهم القدرة على استنباط هذه القواعد، وإظهارها، فيكون له فضل السبق إلى ذكر هذه القواعد في مؤلفاته.

(١) انظر: الخولي، قواعد التوجيه في النحو العربي، ص: ٢٥٩.

(٢) انظر ما ذكره د. عبدالله الخولي في قواعد التوجيه، ص: ٢٥٩.

ومن هؤلاء سيبويه، فكتابه يعدُّ أقدم الكتب التي وصلت إلينا في النحو، وقد عني في كتابه بالتعليل كثيرا فكان له السبق في صياغة كثير من قواعد التوجيه كانت مصدرا للنحاة اللاحقين له. فمن هذه القواعد التي سبق فيها سيبويه النحاة:

- ١- ما ضارع الفعل المضارع من الأسماء في الكلام ووافقه في البناء أجرى لفظه مجرى ما يستثقلون ومنعوه ما يكون لما يستخفون<sup>(١)</sup>.
  - ٢- لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع<sup>(٢)</sup>.
  - ٣- الحروف بمنزلة الفعل فلما حذف من نفسه شيء لم يغير عمله<sup>(٣)</sup>.
  - ٤- الحد أن يكون الفعل مبتدأ إذا عمل<sup>(٤)</sup>.
  - ٥- لا يجوز لك أن تجعل الاسم، والصفة بمنزلة اسم واحد، وقد فصلت بينهما<sup>(٥)</sup>.
  - ٦- المضاف، والمضاف إليه بمنزلة اسم واحد منفرد<sup>(٦)</sup>.
- ومنهم أيضا الفراء الذي صاغ قاعدة: (الخافض وما خفض بمنزلة الحرف الواحد)<sup>(٧)</sup>.
- كذا المبرد الذي سبق النحاة بقاعدة: (إذا جاز الجمع بين شيئين فليس أحدهما عوضا من الآخر)<sup>(٨)</sup>، وقاعدة: (لا يقع فعل على فعل)<sup>(٩)</sup>.
- وابن السراج في قاعدة: (لا يجوز أن تقدم الصفة على الموصوف، ولا أن تعمل الصفة فيما قبل الموصوف، ولا تقدم شيئا بصيغة المجهول مما يتصل بالصفة على الموصوف)<sup>(١٠)</sup>، و (حروف العطف لا يدخل بعضها على بعض)<sup>(١١)</sup>.

(١) انظر: سيبويه، الكتاب، تحقيق: عبد السلام هارون، ط٢، ١٩٧٧م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١: ٢١.

(٢) انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ٨.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ١٤٠.

(٤) انظر: سيبويه، الكتاب، ١: ١٢٠.

(٥) انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ٢٩٠.

(٦) انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ٢٢٥.

(٧) انظر: الفراء، معاني القرآن، تحقيق: أحمد نجاتي، ومحمد النجار، ط٢، ١٩٥٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١: ١٩٥.

(٨) انظر: المبرد، المقتضب، ٢: ٣٢١.

(٩) انظر: المبرد، المقتضب، ٢: ٣٤٥.

(١٠) انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، ٢: ٢٢٥.

(١١) انظر: ابن السراج، الأصول، ٢: ٥٩.

ونسبة أولية هذه القواعد كلها للنحاة تحتاج لجهد كبير لكثرة هذه القواعد وتنوعها وكثرة المؤلفات النحوية، فقد تكلف الباحث جهداً، ووقتاً كبيراً لتتبع كل قاعدة عند كل نحوي.

### الثاني: أن يستفيد النحوي مِمَّنْ سبقه في وضع قاعدة التوجيه:

هذا هو الغالب عند النحاة المتأخرين، فأغلب ما ذكر من قواعد كان للنحاة السابقين الفضل في صياغتها والسبق في ذكرها، وما كان من النحوي اللاحق إلا نقلها كما هي، أو يغير صياغة القاعدة بحسب ثقافة النحوي التي تنعكس على أسلوبه، وقد يرجع أيضاً إلى تأثر نحوي بنحوي آخر ونقل آرائه سواء أقام بعزو الآراء أم لم يقم بعزوها في مسألة ما، فيقوم بنقلها كاملة دون تغيير، أو يذكر الآراء ويعبر بأسلوبه عنها فتؤثر على صياغة قاعدة التوجيه التي ذكرها صاحب الرأي.

وسوف نمثل على بعض ما سبق ذكره من القواعد:

قاعدة سيبويه: (ما ضارع الفعل المضارع من الأسماء في الكلام ووافقه في البناء أجرى لفظه مجرى ما يستقلون ومنعوه ما يكون لما يستخفون) ذكرها ابن السراج بتصريف منه أثر في صياغتها قائلاً: "الفعل إنما أعرب ما أعرب منه لمشابهة الاسم"<sup>(١)</sup>.

لقد جعل ابن السراج كتاب سيبويه مصدراً لهذه القاعدة، ولكنه عبّر عنها بأسلوبه غير من صياغتها التي كانت عليه عند سيبويه.

ومثلها قاعدة سيبويه: (لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع)، فقد قام ابن السراج بصياغتها صياغة أخرى قائلاً: "لا يجوز أن يعمل في شيء عاملاً"<sup>(٢)</sup>.

كذلك قاعدة سيبويه: (الحد أن يكون الفعل مبتدأ إذا عمل)، قال ابن السراج: "مرتبة العامل قبل المعمول فيه"<sup>(٣)</sup>.

(١) ابن السراج، الأصول في النحو، ٢: ١٤٦.

(٢) ابن السراج، الأصول، ٢: ٤٠.

(٣) ابن السراج، الأصول، ١: ٩٣.



ولا يعني ذلك أنّ النحوي اللاحق ينقل عن النحوي الذي سبق بهذه القاعدة نقلاً مباشراً، بل قد يكون قد نقل منه وغيرَ فيها على نحو ما قام به نحوي سابق له في النقل من المصدر الأول فيجتمعان على أنّ مصدرهما واحد، وصياغتهما تختلف، وقد يكون نقله من الأول نقلاً غير مباشر بحيث ينقل عن الناقل الأول، وهو إمّا يحافظ على صياغة النحوي الناقل، أو يغير صياغته حسب أسلوبه وثقافته.

ومثال ذلك على ضوء الأمثلة التي ذكرنا في القاعدة الأولى لسيبويه: (ما ضارع الفعل المضارع...) لم يكن ابن السراج أول الناقلين لهذه القاعدة، بل سبقه المبرد قائلاً: "الأفعال إنما دخلها الإعراب لمضارعتها الأسماء"<sup>(١)</sup>، فهما يتفقان على أنها كليهما عدّ كتاب سيبويه من مصادره، فقد نقلوا من معين واحد، لكن الصياغة اختلفت عند كل واحد منهما.

وقاعدة: (لا يعمل في اسم واحد نصب ورفع) صاغها ابن السراج على ما قرأناه، ونقلها أبو علي الفارسي قائلاً: "لم نعلم شيئاً واحداً اسماً مفرداً، ولا كلمة مفردة عمل فيها عاملان"<sup>(٢)</sup>. وقال أيضاً: "لا يكون معمول واحد لعاملين"<sup>(٣)</sup>، وذكرها الزجاج قائلاً: "لا يجوز أن ينتصب الاسم من وجهين"<sup>(٤)</sup>، وصاغها السهيلي قائلاً: "لا يجتمع عاملان في اسم واحد"<sup>(٥)</sup>.

وما مثلنا به قليل قد يغني عن الكثير؛ لأن الغالب عند النحاة هو هذا النوع، فمتى ما ذكر النحوي المتأخر القاعدة فلا يُسلم بأنها له، بل أغلب ما تكون لنحاة متقدمين - على نحو ما ذكرنا - ولا يغترن الباحث باختلاف الصياغة؛ لأنها ترجع للذي ذكرناه، ونظنه هو السبب<sup>(٦)</sup>.

سادساً: الأسباب التي أدت إلى اختلاف قواعد التوجيه بين النحاة:

(١) المبرد، المقتضب، ٢: ١.

(٢) الفارسي، المسائل الحلبيات، تحقيق د. محمد الشاطر، ط ١، ١٩٨٢م، مطبعة المدني، القاهرة، ص ٢٣٨.

(٣) الفارسي، المسائل البصريّات، تحقيق: د. محمد الشاطر، ط ١، ١٩٨٥م، مطبعة المدني، القاهرة ٢: ٧٧٩.

(٤) الزجاج، معاني القرآن وإعرابه، تحقيق: د. عبد الجليل شلبي، ط ١، ١٩٨٨م، عالم الكتب، بيروت، ٥: ٧٦.

(٥) السهيلي، نتائج الفكر، تحقيق د. محمد إبراهيم البنا، ط ٢، ١٩٨٤، دار الاعتصام، القاهرة، ص: ٣٤٥.

(٦) ذكر د. عبد الله الخولي ما تدله عليه اختلاف هذه الصياغة، وهي أسبابها في منظوره، وجعلها دالة على عدم استقرار هذه القواعد، وتطور هذه الصياغة، واختلاف كل نحوي في صياغته عن الآخر، فانظر: الخولي، قواعد التوجيه، ص: ٢٦٥.

لقد تَنَوَّعَتْ قواعد التوجيه في مؤلفات الأنباري كما رأينا فيما سبق من المباحث، وهذا التنوع والاختلاف قد يوحي بأنَّ هناك ثمة اختلاف في كل قواعد التوجيه عند النحاة جميعاً، وهذا الكلام مرفوض؛ لأنَّ قواعد التوجيه كثيرة جدًّا، وهذه الكثرة يصعب بسببها اتباع كل مؤلفات النحاة لنعرف مدى كون كل قواعد التوجيه مختلفة عن الأخرى أو غير مختلفة، ولا شكَّ بأنَّه بعد قراءتنا لمؤلفات الأنباري نستطيع أنْ نقول إنه من هذه القواعد ما اختصت به مدرسة نحوية دون الأخرى، أو نحوي بحسب مذهبه دون الآخر المخالف، فتكون بعض هذه القواعد مختلفة لفظاً، ومضموناً، بسبب الاختلاف المنهجي.

كذلك منها ما يتفق معناه، ويختلف لفظه، وهذه هي السمة الغالبة في أغلب قواعد التوجيه، فيكون هناك اتفاق على هذه القاعدة، وعمل هذه القاعدة، والاستفادة منها إلا أنَّ الاختلاف في الصياغة.

ولعلنا نستطيع حصر الأسباب التي أدت إلى ظهور قواعد التوجيه بهذه الصورة - صورة الاختلاف- بين النحاة بما يلي:

#### أولاً: الخلاف الأصولي:

إنَّ لاختلاف الأصول النحوية التي يبني عليها النحاة أحكامهم أثراً كبيراً في فكر النحوي، و آرائه في الغالب، ولا شكَّ أنَّ هذا الأثر له دوره الكبير في الاختلاف بين النحاة في قواعد التوجيه نفسها؛ لأنها وليدة فكر النحاة، وما تحكمهم بها من أصولٍ نحوية أقاموا بها تلك الأفكار، والآراء، والتعليقات.

ولقد برز ذلك في مؤلفات الأنباري، وخصوصاً حينما يعرض المسائل الخلافية بين المدرستين البصرية والكوفية، أو بين نحوي من نحاة أحد المدرستين مع الآخر.

فأولى هذه الأصول التي أدت إلى هذا الاختلاف:

#### (١) السماع (المقيس عليه) والقياس عليه:

لقد كان البصريون لا يقيسون على القليل والناذر والشاذ والضرورة، وذلك ؛ لأنهم يختلفون عن الكوفيين

في شروطهم المكانية، والزمانية في المسموع<sup>(١)</sup> بخلاف الكوفيين، فالبصريون يحدّدون القبائل التي يعتدّ بها عندهم، ويروون عنهم، وتحديد الأماكن، والمواطن التي تكفل لهذه القبائل سلامة لغتها وفصاحتها وبعدها عن الأعاجم ومخالطتهم وفوق ذلك كله يحدّدون الزمان الذي يؤخذ به عنهم، فالسماع عندهم محدود بقبائل معينة، محدودة بمكان، وزمان معيّن.

أمّا الكوفيون فيأخذون من قبائل العرب جميعا دون تحديد، وعن كل الرواة، فكل مسموع يأخذونه ويقيمون عليه قاعدة<sup>(٢)</sup>.

ولا شكّ بأنّ أثر ذلك كبير في القياس بينهم، فالبصريون هم الأصحّ قياسا يقول السيوطي: "اتفقوا على أنّ البصريين أصحّ قياسا؛ لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع، ولا يقيسون على الشاذ"<sup>(٣)</sup>.

فالكوفيون بذلك يقيسون على القليل والشاذ والناذر والضرورة؛ لأن سماعهم مختلف عن سماع البصريين فالقليل عند البصريين الذي لا يقاس عليه من الممكن أن يكون كثيرا مطّردا يقاس عليه عند الكوفيين؛ لأن دائرة السماع عند الكوفيين أوسع منها عند البصريين.

وقد نتج عن موقف كلّ منها تجاه المسموع اختلاف التأويل عندهم، الذي يعني ردّ النصّ المخالف للقياس إلى دائرة القياس<sup>(٤)</sup>، وله صورٌ متعددة كالحذف والتقدير وغيره.

فالبصريون بما أنّهم يجابهون المسموعات الكثيرة التي تخالف أقيستهم، وتخرج عن قواعدهم فالتأويل عندهم للمسموع المخالف يكاد يكون السمة البارزة لهذه المدرسة<sup>(٥)</sup>؛ لأنهم بحاجة أكثر إلى ردّ كل ما هو مخالف منها إلى دائرة المسموع قبل إطلاق مصطلحات الرفض كالقليل والناذر والشاذ والضرورة بخلاف الكوفيين الذي لا

(١) انظر: السيوطي، الاقتراح تحقيق: طه عبد الرؤوف، ط ١، ١٩٩٩م، مكتبة الصفا، القاهرة، ص: ٥٩ - ٦٠.

(٢) انظر: السيد رزق الطويل، الخلاف بين النحويين، ص: ١٠٩ - ١٠٨، وانظر: عبد الرحمن السيد، مدرسة البصرة، ص: ١٤٦، ١٦٤.

(٣) السيوطي، الاقتراح، ص: ١٦٦.

(٤) انظر: السيد رزق الطويل، الخلاف بين النحويين، ص: ١٤٥.

(٥) انظر السيد رزق الطويل، الخلاف بين النحويين، ص: ١٤٩.

يعتمدون عليه كاعتماد البصريين عليه، يقول د. السيد الطويل: "والتأويل والتقدير في نحو الكوفيين قليل، ذلك ؛ لأن منهجهم في القياس لا يضطرهم إلى ذلك"<sup>(١)</sup>.

كل ذلك تسبب بظهور قواعد خاصة بمدرسة دون الأخرى بمعنى أنّ هناك قواعد كانت وليدة هذا الاختلاف الأصولي، وما نتج عنه يعمل بها البصريون، ويسلمون بها، ولا يعمل بها الكوفيون، ولا يسلمون بها والعكس صحيح.

فمن هذه القواعد التي تخص مدرسة دون الأخرى بسبب الاختلاف الأصولي في المسموع، والقياس عليه:

- الشاذ لا يقاس عليه:

وقد استدلّ بها البصريون دون الكوفيين ليردوا بها مسموعاً، وهذا المسموع من استدلالات الكوفيين وذلك في مسألة القول بأفعل التعجب، فالبصريون يرون بخلاف الكوفيين فعليتها، وما استدلّ به الكوفيون من قول الشاعر:

**\* وَلَيْسَ حَامِلِنِي إِلَّا ابْنُ حَمَّالٍ \*<sup>(٢)</sup>**

حملوه على الشذوذ الذي لا يجوز القياس عليه<sup>(٣)</sup>، فهم يعملون بمعنى هذه القاعدة.

كذلك عدم جواز القياس على الضرورة فكثيراً ما كان يستعملها الأنباري في ردوده على الكوفيين بصفته قياسياً بصرياً<sup>(٤)</sup>.

- الحمل على المعنى كثير في كلامهم:

وهي قاعدة مرتبطة بالتأويل للنص المسموع، وقد استدلّ بها البصريون على إثبات حكم عدم الصرف في (عامر) من قول الشاعر:

**وَمِمَّنْ وَلِدُوا عَامِرُ      نُؤُ الطُّوْلُ وَدُو العَرَضُ<sup>(٥)</sup>**

(١) السيد رزق الطويل، الخلاف بين النحويين، ص: ١٤٦.

(٢) البيت لأبي محلم السعدي في: المبرد، الكامل، ١: ٢١٣، والبغدادي، الخزانة، ٢: ١٨٥، وصدرة: ألقى من بني دُبَيَّانَ يَحْمِلُنِي.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ١٢٢.

(٤) انظر: الأنباري، ١: ١٤٠، ٢: ٣٢٣.

(٥) البيت لذي الإصبع العدواني في: ابن السراج، الأصول، ٢: ٦٩٦.

مع تقوية القاعدة بالسماع<sup>(١)</sup>.

- الحمل على الجوار من الشاذ الذي لا يعرج عليه:

وقد ردَّ بها الأنباري شواهد الكوفيين، وقياسهم عليها ؛ لأنها من الشاذ الذي لا يقاس عليه، وذلك

في مسألة: ( عامل الجزم في جواب الشرط )، وجزمه على الجوار عندهم<sup>(٢)</sup>.

- الحذف على سبيل الوجوب والجواز لدلالة الحال كثير في كلامهم:

وهذا من كلام الأنباري يرُدُّ به على أهل الكوفة مؤيدا بذلك البصريين، فقد ردَّ بها على تعليقات الكوفيين من استقراءهم للمسموع عندهم في تأييد اسمية (رب) وأنه لو كان بخلاف ذلك لظهر معها الفعل، فقد قال الأنباري: "وقولهم في الرابع إنه لا يجوز إظهار الفعل الذي تتعلق به قلنا فعلوا ذلك إجازا واختصارا ألا ترى أنك إذا قلت: رب رجل يعلم كان التقدير فيه رب رجل يعلم أدركت أو لقيت فحذف لدلالة الحال عليه ..... والحذف على سبيل الوجوب والجواز لدلالة الحال كثير في كلامهم"<sup>(٣)</sup>.

**(٢) الدقة في ملاحظة المادة المسموعة، وضبط القياس عليها:**

من أهم الأمور في القياس الصحيح استقراء المادة المسموعة، وملاحظتها ثم ضبط القياس على أساس هذه الملاحظة، ولا شكَّ بأنَّ هذه الملاحظة تختلف من مدرسة لأخرى، ومن نحوي لآخر لاختلاف فهمهم للمادة المسموعة واستيعابها، وقد كان لاختلاف هذه الملاحظة، وتفاوته الدور الكبير في انفراد كل مدرسة عن الأخرى في قواعد التوجيه، فمن هذه القواعد:

- الخلاف يوجب النصب:

(١) انظر: الأنباري، الإغراب في جدل الإغراب، ص: ٤٩ - ٥٠.

(٢) انظر: الأنباري، الإنصاف، ٢ : ١٥٥.

(٣) الأنباري، الإنصاف، ٢ : ٣٢٩.

انفرد في هذه القاعدة الكوفيون، وقد استدلوا بها في عدة مواضع، وذلك في إثبات حكم نصب الفعل المضارع بعد الواو المعية بالمخالفة مع شرح لهذه القاعدة<sup>(١)</sup>.

كذلك استدلوا بها، وعملوا بمعناها في إثبات حكم نصب المضارع بعد فاء السببية<sup>(٢)</sup>، ونصب الظرف الواقع خبراً، فهي العاملة عندهم<sup>(٣)</sup>، كذلك إثبات حكم نصب المفعول معه على الخلاف<sup>(٤)</sup>.

ومصطلح الخلاف عندهم ناتج على ملاحظتهم للمادة المسموعة، واستيعابها، بالاختلاف في المعنى بين المفعول معه، وما قبله يوجب النصب، فهو عامل معنوي، وهذا ينبع من فهمهم للمسموع.

أما البصريون فلا يرون بمسألة الخلاف أصلاً، ولا يعتبرونه عاملاً.

- ليس في كلام العرب عامل يعمل في الاسم النصب إلا ويعمل الرفع:

استدلّ بها البصريون وحدها على نفي حكم جعل (إنّ) تعمل في الاسم النصب، ولا تعمل في الخبر الرفع على حسب ما يراه الكوفيون<sup>(٥)</sup>.

وهذه القاعدة دليل على استقراء البصريين لمادتهم المسموعة التي أتاحت لهم؛ لأنه بها عرفوا أنّ كل عامل ينصب يجب أن يرفع.

- العامل لا يدخل على العامل:

لقد استقرأ البصريون مادتهم كذلك ونتج عنه هذه القاعدة أيضاً، وقد استدلوا بها على نفي حكم عمل الظرف بالاسم المرفوع بعده نحو (أمامك زيدٌ) ؛ لأنه لو كان عاملاً لما جاز دخول العوامل عليه نحو (إنّ أمامك زيداً) فعملت بالاسم (إنّ)، وتخطت الظرف (أمامك) الذي يعتبرونه عاملاً في الاسم<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: الأنباري، الإنصاف، ٢ : ١٠٧.

(٢) انظر: الأنباري، الإنصاف، ٢ : ١٠٩.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١ : ٢١٣.

(٤) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١ : ٢١٥.

(٥) انظر: الأنباري، الإعراب في جمل الإعراب، ص: ٦٧.

(٦) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١ : ٦٢.

والكوفيون لا يرون بذلك، فعندهم جواز دخول العامل على العامل والدليل على ذلك قولهم في نفس المسألة في رافع الاسم الواقع بعد الظرف، والجار، والمجرور.

كذلك ذهب إمامهم الكسائي في أنّ الفعل المضارع يرتفع بالزوائد التي قبله (أنيت)<sup>(١)</sup>.

- عامل الجر لا يعمل مع الحذف:

وجد البصريون أنّ عامل الجر لا يحذف ويبقى عمله في الاسم المجرور، وذلك بما استبان لهم بتتبع كلام العرب، فقد استدلوا بها على نفي حكم جعل (أبي ثوبان) مجرورة بحرف جر محذوف، في قول الشاعر:

حَاشَى أَبِي ثُوبَانَ إِنَّ بِهِ ضَنْناً عَلَى الْمُحَاةِ وَالشَّنْثِمْ<sup>(٢)</sup>

أمّا الكوفيون فهم يرون خلاف هذه القاعدة تماما، فيقولون: إعمال حروف الخفض مع الحذف جائز.

وذلك حينما استدلوا بها وعملوا بمعناها مع تقويتها بالسمع في أنّ حرف القسم يعمل مع الحذف<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: الخلاف الفكري:

عرف عن البصريين تحكيمهم المنطق، والعقل في أقيستهم "واستخدام الأحكام المنطقية، وتطبيقها على تفسير الظواهر النحوية"<sup>(٤)</sup>، وهذا الشيء طبيعي لما عرف عند البصريين تأثرهم بالمنطق والفلسفة وعلم الكلام ويتضح ذلك في تعليقاتهم بخلاف الكوفيين<sup>(٥)</sup>، لذا قال د. أحمد جمال الدين: "إنّ البصريين اعتمدوا على الأدلة العقلية في حين اعتمد الكوفيون على الأدلة النقلية، وقد كان هذا طبيعياً نظراً؛ لأنّ الغالب على البصريين في المسائل الخلافية هو المنع، والغالب على الكوفيين هو"

(١) انظر: الأنباري، الإنصاف، ٢ : ١٠٣.

(٢) البيت للجميح الأسدي في: الأنباري، شرح المفضليات، نشره: كارلوس ليل، بيروت، ١٩٢٠م، ص: ٧١٨، وبلا نسبة في: الأنباري، الإنصاف، ١ : ٢٤٠، ٢٤١.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١ : ٣٣٦، و الأنباري، الإغراب في جمل الإعراب، ص: ٤٨.

(٤) محمد خير الحلواني، الخلاف النحوي، ص: ٢٨٥.

(٥) انظر: الحلواني، الخلاف بين النحويين، ص: ٨٠.

الإجازة، والإجازة تحتاج إلى أدلة عقلية يقيم المحتج على أساسها مذهبه، والمنع يحتاج إلى أدلة عقلية يدحض بها المحتج مذهب خصمه، ومن ثمّ كانت أداة الكوفيين الأساسية هي النقل، في حين كانت أداة البصريين الأساسية هي العقل<sup>(١)</sup>.

وهذا الأثر له أثاره الجلية على النحو عامة والخلاف والاستدلال على وجه الخصوص التي منها قواعد التوجيه، فهناك قواعد كانت وليدة هذا الخلاف، فمن هذه القواعد التي أبرزها الخلاف الفكري:

- إضافة ما لا تأثير له في العمل إلى ما له تأثير ينبغي أن يكون لا تأثير له.

ويتضح من صياغتها المصطلح المنطقي ( التآثر )، وقد استدلوا بها على الحكم بأنّ العمل للفعل وحده في المفعول به بخلاف الكوفيين الذين لا يرون بهذه النظرة لذا ذهبوا في هذه المسألة إلى أنّ المفعول به منصوب بالفعل والفاعل معاً كما قال الكوفيون<sup>(٢)</sup>.

- المطلق أصل للمقيد:

وقد قالها البصريون مستدلّين استدلّ بها على إثبات حكم أنّ المصدر أصلُ الفعل، والفعل مشتق منه لا العكس، والكوفيون لا يرون بذلك لذا ذهبوا إلى الرأي المخالف لذلك<sup>(٣)</sup>.

- المعمول لا يقع إلا حيث يقع العامل:

وهذه من ناحية رتبة العامل، والمعمول، فقد استدلّ بها البصريون لجواز القول بتقديم الخبر على المبتدأ<sup>(٤)</sup>؛ لأنه بهذه القاعدة يجوز وضع لعامل محل المعمول في التقديم، والتأخير.

(١) أحمد جمال الدين، المسائل الخلافية في الإنصاف وأسرار العربية - ص: ٢٠٦.

(٢) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٨٣.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٢٠٧.

(٤) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٧٣.



- ما يستغني بنفسه، ولا يفتقر إلى غيره أولى بأن يكون أصلا مما لا يقوم بنفسه، ويفتقر إلى غيره:

وهي فكرة الجوهر، والعرض، والفرق بينهما<sup>(١)</sup>، وقد استدلل بها البصريون مع قاعدة توجيهية أخرى على حكم عدم جواز تقديم خبر (ما زال) عليها<sup>(٢)</sup>.

- المعدوم لا يكون عاملا:

وهذه كانت من استدلالات الأنباري، وهو وإن كان بصريا في الغالب إلا أنه تأثر بما تأثروا به أيضا.

وقد استدلل بها على نفي حكم جعل الظرف الواقع خبرا منصوبا بفعل غير مقدّر<sup>(٣)</sup>.

### ثالثا: اختلاف صياغة القاعدة :

من الأمور التي قد تشعر بوجود اختلاف في قواعد التوجيه في كتب الأنباري هي صياغة القاعدة فالقاعدة من الممكن أن تصاغ بصياغة واحدة في كتب الأنباري، ومن الممكن أن تصاغ بصياغة أخرى هذه الصياغة قد توحى للقارئ وجود أكثر من قاعدة توجيه عند النحاة، فمن ذلك:

ذكر الأنباري على لسان البصريين قولهم: (المشبه بالشيء يكون أضعف منه في ذلك الشيء) وذلك في استدلالهم على عدم جواز إبراز الضمير في اسم الفاعل في كل حال<sup>(٤)</sup>، ثم ذكروا قاعدة (الفروع تنحط عن درجة الأصول) على نفس الاستدلال<sup>(٥)</sup>.

والمتأمل في هاتين القاعدتين يجد أنهما بمعنى واحد، وفي استدلال واحد، فالمشبه بالشيء هنا اسم الفاعل والمشبه الفعل، كذلك الفرع اسم الفاعل، والأصل هو الفعل.

فمعنى القاعدتين واحد إلا أنّ الصياغة هي تشعر بوجود ثمة خلاف بين القاعدتين مع أنّ الناطق بها هنا هم البصريون.

(١) انظر: أحمد جمال الدين، المسائل الخلافية في الإنصاف، وأسرار العربية، ص: ٦٤ .

(٢) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ١٤٦.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ١١٤.

(٤) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٦٧.

(٥) انظر: الأنباري، الإنصاف، ١: ٦٧.

كذلك ما استدلَّ به الأنباري نفسه عند قوله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فقد استدلَّ بقاعدة: (الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله) على أن نصب (أي) بالفعل (ينقلبون) لا بالفعل (سيعلم)<sup>(٢)</sup>.

وَيَسْتَدِلُّ بقاعدة: (الاستفهام وما يجري مجراه له صدر الكلام) على نصب (كم) في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ يُمَكِّنْ لَكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِذْرَارًا وَجَعَلْنَا اللَّأْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَا هُمْ بِدُنُوبِهِمْ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> بالفعل (أهلكنا)، لا بالفعل (يروا)<sup>(٤)</sup>.

ولا شكَّ أنَّ المعنى واحد، فكون الاستفهام (له صدر الكلام) من ناحية الرتبة والعمل، وكون الاستفهام (لا يعمل ما بعده فيما قبله) هو تفسير للقاعدة السابقة الذكر، فالصدارة تمنع عمل ما قبلها فيها وفيما بعدها كـ (لام) الابتداء التي تعلق الأفعال المتعدية لمفعولين والنفي وغيرها.

فالملاحظ هنا تشابه الاستدلاليين السابقين، ووظيفة كل قاعدة، إلا أن الصياغة اختلفت.

ومنها أيضا ما استدلَّ به الأنباري نفسه على نفي عمل (دافع) بـ (يومَ تمور) في قوله تعالى: ﴿مَا لَهُ مِنْ دَافِعٍ يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءِ مَوْراً﴾<sup>(٥)</sup>، وهي قوله: "المنفي لا يعمل قبل النافي"<sup>(٦)</sup>.

فقد ذكر في موضع آخر (ما بعد النفي لا يعمل فيما قبله)، واستدلَّ بها على نفي حكم نصب (ثموداً) بـ (أبقي) في قوله تعالى: ﴿وَتَمُودَ فَمَا أَبْقَى﴾<sup>(٧)</sup>.

كذلك ذكر في موضع آخر أيضا (ما بعد النفي لا يجوز أن يتعلق بما قبله)، واستدلَّ بها على نفي جعل (ما) نافية في قوله تعالى: ﴿مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) سورة الشعراء، آية (٢٢٧).

(٢) انظر: الأنباري، البيان، ٢ : ٢١٧.

(٣) سورة الأنعام، آية: (٦).

(٤) انظر: الأنباري، البيان، ١ : ٣١٤.

(٥) سورة الطور، الآيتان: (٨، ٩).

(٦) انظر: الأنباري، البيان، ٢ : ٣٩٤.

(٧) سورة النجم، آية: (٥١)، و انظر: الأنباري، البيان، ٢ : ٤٠١.

(٨) سورة الفلق، آية: (٢)، و انظر: الأنباري، البيان، ٢ : ٥٤٨.

فلاحظ أنّ القواعد المذكورة معناها واحد، وهو أنّ النفي حاجزٌ، فلا يعمل الفعل الذي قبله، أو الذي بعده في المعمول الذين يتوسط بينهما النفي، إلا أنّ الصياغة توحى بتعدد واختلاف القاعدة.

ولا شكّ بأنّ هذا السبب قد يوقع اللبس بوجود اختلاف في قواعد التوجيه حتى في عددها، ولكن الأمر ليس على ما هو متوقع؛ لأنّ المعنى واحد في كل هذه القواعد المذكورة سابقا التي ذكرناها في هذا السبب.

المبحث الثاني: أثر قواعد التوجيه عند الأصوليين من النحاة في النحو العربي

ابن الحاجب أنموذجاً

لا يخفى على المتأمل لسيرة ابن الحاجب وتصانيفه كونه من كبار الأصوليين، لكن هدفنا هو بيان مدى أثر الدرس الأصولي عند ابن الحاجب من خلال قواعد التوجيه المبنوثة في ثنايا كتبه النحوية ولا سيما كتاب شرح المقدمة الكافية وتوظيفها في معالجة المسائل النحوية

فالناظر في شرح الكافية لابن الحاجب يلمس دون جهد أو عناء أن النحو فيه يسير وفق قواعد وقوانين معينة من شأنها أن تجعله أكثر دقة وأبعد عن التناقض، وأن هذه الأصول تبدو واضحة جلية في كل مسألة من مسائله، فمن تلك القوانين والأصول ما جاء من قوله:

### ١- الكلمة والكلام حقيقتان مختلفتان:

يقول ابن الحاجب في حدّ الكلمة: "قوله: "الكلمة لفظ وضع لمعنى مفرد" قوله: (لفظ) يشمل الكلمة وغيرها ؛ لأنه لما يتلفظ به سواء وضع لمعنى أو لا. وقوله: "وضع لمعنى" يخرج عن المهملات ؛ لأنها لم توضع لمعنى. وقوله (مفرد) احتراز من مثل: قام زيد، وشبهه، فإنه لفظ وضع لمعنى ولكنه مركب، وهو نسبة القيام إلى زيد، فلولا إخراجهم لدخل الكلام في حدّ الكلمة، وهما حقيقتان مختلفتان" (١).

### ٢- الأقسام الصحيحة إنما تنفصل باعتبار ما تتميز به عن أخواتها:

يقول ابن الحاجب في أقسام الكلمة: "قوله: وهي اسم وفعل وحرف ... يعني أن أنواعها ثلاثة، والدليل على انحصار ذلك فيها أنها إما أن تدل على معنى في نفسها أو لا، الثاني الحرف، والأول - وهو ما يدل على معنى في نفسه - إما أن يقترن بأحد الأزمنة الثلاثة أو لا، فإن لم يقترن فهو الاسم، وإن اقترن فهو الفعل، فقد علم بذلك الحصر أن أنواعها لا تخرج عن ثلاثة. قوله: "وقد علم بذلك حد كل واحد منها"؛ لأن الأقسام الصحيحة إنما تنفصل باعتبار ما تتميز به عن أخواتها، وذلك يصلح أن يكون فصلاً" (٢).

### ٣- لا أثر لما يعرض على غير قياس:

يقول ابن الحاجب في استدلاله على أن (ضاربا) داخل في حد الاسم ؛ لأن دلالة الزمان فيه عارضة: "... والجواب على ذلك أن (ضاربا) موضوع لمعنى من

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية في علم الإعراب، تحقيق: جمال عبد العاطي محيّر أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة - الرياض، ط: ١،

١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، ١: ٢١٥.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢١٦، ٢١٧.

غير زمان في أصل وضعه، وإنما عرضت فيه دلالة الزمان في بعض مواقعه بدليل قولك: زيد ضارب، ولا دلالة لضارب على الزمان البتة، ولو كان موضوعاً لم ينفك عنه كما لم ينفك الفعل عن الدلالة على الزمان لما كان في أصل وضعه دالاً على الزمان، فإذا ثبت أن وضعه - في الأصل - لمعنى من غير زمان فقد دخل في حد الاسم ولا أثر لما عرض فيه على غير قياس، ألا ترى أن قولك: إن قام زيد قمت، نحكم عليه بكونه فعلاً ماضياً لما كان ذلك وضعه في الأصل وإن كان المعنى في هذا المحل الاستقبال، وذلك عارض فيه لقرينة دخول الشرط، وكذلك قولك: لم يضرب، على العكس. فقد ثبت أن ضارباً) داخل في حد الاسم وإن صحت فيه دلالة على الزمان فعارضة<sup>(١)</sup>.

#### ٤- الأفعال لا تقع إلا محكوماً بها لا محكوماً عليها:

يقول ابن الحاجب في علة اختصاص الاسم باللام المعرفة: "... وإنما اختص الاسم بذلك؛ لأن التعريف منها حصل بجعل المحكوم عليه معيماً عند المخاطب والأفعال لا تقع محكوماً عليها فلم تحتج إلى تعريف، ولأن الأفعال لا تقع إلا محكوماً بها، والأحكام لا تصح أن تكون إلا نكرات في المعنى، فلم تقبل تعريفاً<sup>(٢)</sup>. ويقول أيضاً في علة اختصاص الاسم بالإضافة: "... وإنما لم تقع الأفعال مضافاً إليها؛ لأن المضاف إليه - في المعنى - محكوم عليه، والأفعال لا تقع محكوماً عليها<sup>(٣)</sup>.

#### ٥- لا يجوز حدُّ الشيء بما هو أكثر التباساً منه:

يقول ابن الحاجب في ترجيح رأيه في حد المعرب على رأي جمهور النحويين: "... وهذا أولى من حد المعرب بأنه الذي يختلف آخره باختلاف العوامل، فإنه وإن كان كذلك إلا أنه حد الشيء بما هو أكثر التباساً منه، وذلك أن الغرض من تعريف المعرب ليعرف كونه يختلف آخره، فلا يليق أن يحد بالشيء الذي الغرض من معرفته معرفته وما هو إلا كمن يحد الفاعل بأنه المرفوع بالفعل، فإن الغرض من حد الفاعل أن يعرف ليرتفع، فلا يليق حده بالرفع<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٢٥، ٢٢٦.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٣١.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٣٢.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٣٥، ٢٣٦.

## ٦- الأسماء تطراً عليها معان مختلفة بالتركيب:

يقول ابن الحاجب معللاً لوضع الإعراب في الأسماء: "قوله: (ليدل على المعاني المعتورة عليه إلى آخره) تنبيه على علة وضع الإعراب في الأسماء، ...؛ لأن الأسماء تطراً عليها معان مختلفة بالتركيب، فلو غيروا الصيغ لأدى إلى كثرتها، وإن أبقوها من غير تغيير أصلاً أدى إلى التباس معانيها، فأبقوا الصيغة على حالها وغيروا أواخرها..."<sup>(١)</sup>.

## ٧- الإضافة إلى المضمرة لا توجب بناء:

يقول ابن الحاجب فيما أعرب تقديرًا: "...وقد زعم بعضهم أن باب (غلامي) مبني، وهو وهم؛ لأن الإضافة إلى المضمرة لا توجب بناء بدليل: غلامك، وغلامه، فلا وجه لجعله مبنيًا مع صحة كونه معربًا"<sup>(٢)</sup>.

## ٨- العلل كلها فرعية:

يقول في باب غير المنصرف: "قوله: (وحكمه أن لا يدخله كسر ولا تنوين) لشبهه بالفعل، وشبهه به لكونه فرعًا من جهتين؛ لأن العلل كلها فرعية، فالعدل فرع عن المعدول عنه، والوصف فرع عن الموصوف، والتأنيث فرع عن التذكير، والتعريف فرع عن التنكير، والعجمة فرع عن العربية؛ لأنها دخيلة في كلامهم، والجمع فرع عن الأفراد، والتركيب كذلك، والألف والنون المزيديتان فرع عن المزيد عليه، ووزن الفعل فرع عن وزن الاسم"<sup>(٣)</sup>.

وإذا ثبت أنها فروع وحصل في الاسم اثنان منها صار بهما فرعًا من جهتين، فيشبه الفعل الذي هو فرع عن الاسم من جهتين: إحداهما: أن الاسم مستغن عنه وهو غير مستغن، وما كان مستغنيًا فهو أصل. والثانية: أن الفعل مشتق من الاسم - على المذهب الصحيح (٤) - والمشتق فرع عن المشتق منه، فلما أشبه الفعل قطع عما ليس في الفعل وهو الجر والتنوين"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٤.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٥٤، ٢٥٦.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٥٩.

(٤) هو مذهب البصريين وينظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٠، هامش (٤).

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٠.

## ٩- ما كان مستغنياً فهو أصل:

يقول ابن الحاجب في الموضع نفسه في وجهي شبه الفعل بالاسم: "... وإذا ثبتت أنها فروع وحصل في الاسم اثنان منها صار بهما فرعاً من جهتين، فيشبه الفعل الذي هو فرع عن الاسم من جهتين: إحداهما: أن الاسم مستغن عنه وهو غير مستغن، وما كان مستغنياً فهو أصل..."<sup>(١)</sup>.

قال ابن الحاجب في شرح المفصل: "إن الاسم يخبر به ويخبر عنه، والفعل يخبر به ولا يخبر عنه، وما أخبر به وأخبر عنه كان أصلاً؛ لأنه يستقل كلاماً، فلو لم تمكن أفعالاً لاستثقلت الأسماء بالدلالة، فهو مستغن والفعل غير مستغن، أو لأنها لمّا وضعت للإخبار بها خاصة على جهة الإيجاز والاختصار فيما يستقل به الأسماء كانت داخلة عليها بعد استقلالها وكان فرعاً لذلك"<sup>(٢)</sup>.

## ١٠- المشتق فرع عن المشتق منه:

يقول ابن الحاجب في الموضع نفسه: "... والثانية: أن الفعل مشتق من الاسم - على المذهب الصحيح<sup>(٣)</sup> - والمشتق فرع عن المشتق منه، فلما أشبه الفعل قطع عما ليس في الفعل وهو الجر والتنوين"<sup>(٤)</sup>.

## ١١- الضرورة تجيز رد الشيء إلى أصله:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه: "قوله: "يجوز صرفه للضرورة أو التناسب" أما الضرورة فلأنها تجيز رد الشيء إلى أصله، وأصل الأسماء الصرف"<sup>(٥)</sup>.

قال ابن يعيش: "فإن ضرورة الشعر تبيح كثيراً مما يحظره النثر، واستعمال ما لا يسوغ استعماله في حال الاختيار والسعة، فجميع ما لا ينصرف يجوز صرفه في

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٥٩، ٢٦٠.

(٢) ابن الحاجب، الإيضاح في شرح المفصل، تحقيق: موسى بناي العليبي، رسالة دكتوراه، ٢: ٧٤-٧٥.

(٣) هو مذهب البصريين وينظر ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٠، هامش (٤).

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٠.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٠.

الشعر لإتمام القافية وإقامة وزنها بزيادة التنوين، وهو من أحسن الضرورات؛ لأنه رد إلى الأصل<sup>(١)</sup>.

### ١٢- مراعاة التناسب أولى:

يقول في الباب أيضاً: "قوله: (أو التناسب) في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلْسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿كَانَتْ قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ﴾<sup>(٣)</sup>، فأما قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلْسِلًا وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا﴾ (٤)، فلأنه لما انضم إلى الاسم أسماء منصرفة حسن أن يرد بها إلى أصله مراعاة للتناسب. وأما قوله تعالى: ﴿كَانَتْ قَوَارِيرًا قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ﴾<sup>(٤)</sup>، ونحوه فلأنه رأس آية، ورؤوس الآي في أخواتها بالألف، فحسن صرفه ليوقف عليه بالألف فتناسب رؤوس الآي<sup>(٥)</sup>.

### ١٣- النادر لا اعتداد به:

يذكر ابن الحاجب في سياق تعداده لموانع صرف الاسم صيغة منتهى الجموع، وهذا الجمع أحد ما يقوم مقام علتين؛ لأن الاسم كأنه جمع مرتين إما تحقيقاً وإمّا تقديرًا، هذا أولى من قول الأكثرين أنه جمع لا نظير له في الأحاد؛ لأن هذا منتقض بنحو: (أفلس) وبابه ف (أفعل) وبابه أكثر من أن يحصى وهو جمع لا نظير له في الأحاد فكان جديرًا بأن يمتنع من الصرف، وقد رد بعضهم هذا الاعتراض في تفسير امتناع صرف الاسم لمجيئه على صيغة منتهى الجموع بأن زعم مجيء (أفعل) في الواحد: "... وأجاب بعضهم بأنه قد جاء (أفعل) في الواحد بناء التأنيث كـ (أبلمة) - في لغة رديئة؛ لأن الفصيح (أبلمة) بالضم - وتاء التأنيث لا يعتد بها؛ لأنها زائدة على البنية، فقد صح مجيء (أفعل) في الواحد. وهذا فاسد؛ لأنه - أولاً - لغة رديئة، وثانيًا: نادر، والناذر لا اعتداد به<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن يعيش، شرح المفصل، عالم الكتب، بيروت، ١: ٦١، وانظر: الرضي، شرح الكافية، دار الكتب العلمية، بيروت، ١: ٣٨،

الأنباري، الإنصاف، مسألة: ٧٠، ٢: ٤٩٣

(٢) سورة الإنسان آية: ٤ .

(٣) سورة الإنسان، آية: ١٥ - ١٦ .

(٤) سورة الإنسان آية: ٤ .

(٥) سورة الإنسان، آية: ١٥ - ١٦ .

(٦) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦١ .

(٧) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٩٢ .



#### ١٤- لا أثر للشرط عند فقدان السبب:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه معللاً لجهة صرف (سراويل) - على رأي - : "... وإذا صرف فلا إشكال على ما ذكرناه ؛ لأننا قلنا: الجمع المانع شرطه صيغة منتهى الجموع، وقد فقد هاهنا كونه جمعاً<sup>(١)</sup>، فلا أثر للشرط عند فقدان السبب"<sup>(٢)</sup>. فالسبب المانع هو الجمع وشرطه أن يكون على صيغة منتهى الجموع فإذا فقد السبب لا يجوز لنا أن نبحت في شرطه.

#### ١٥- إنما يكون الشيء عوضاً عن الشيء بعد ثبوت حذفه لغيره:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه موجهاً قول سيبويه في تنوين نحو: (جوار): "... فإن قيل: ما هذا التنوين على مذهب سيبويه؟ قيل: هو عنده تنوين عوض عن الياء المحذوفة"<sup>(٣)</sup>.

والأولى أن يقال: عن إعلال الياء بالسكون؛ لأن حذف الياء إنما كان بسبب وجود التنوين، فكيف صح أن يكون عوضاً عنها ولم تحذف إلا بعد وجوده. وإنما يكون الشيء عوضاً عن الشيء بعد ثبوت حذفه لغيره، فوجب أن يقال: إنه عوض عن الإعلال؛ لأن الإعلال ثابت قبل مجيء التنوين، فلما جاء التنوين بعد ثبوت الإعلال اجتمع ساكنان، فحذفت الياء لالتقاء الساكنين"<sup>(٤)</sup>.

ابن الحاجب يتابع المبرد والزجاج في تحليلهما لنحو: (جوار) إذ يرى المبرد أنّ التنوين عوض عن حركة الياء لا غير (٥)، وذلك أن الياء كان يجب أن تكون في هذا الباب ساكنة غير محذوفة، قال الزجاج: "قال محمد بن يزيد: التنوين عوض عن حركة الياء لا غير، وذلك أن الياء كان يجب أن تكون في هذا الباب ساكنة غير محذوفة"<sup>(٦)</sup>.

قال الزجاج في موضع آخر: "الأصل في هذا عند النحويين (جوارِي) بضمزة وتنوين ثم حذف التنوين ؛ لأنه لا ينصرف فبقي (جوارِي يا هذا) - بضمزة الياء- ثم تُحذف الضمة لثقلها مع الياء فتبقى (جوارِي) - بإسكان الياء- ثم تُدخِلُ التنوين عوضاً

(١) لأن (سراويل) اسمٌ لشيءٍ واحد، انظر: المبرد، المقتضب، ٣: ٣٤٥-٣٤٦ .

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٩٧ مع الهامش رقم (٨) ١: ٢٩٦.

(٣) انظر: سيبويه، الكتاب، ٢: ٥٦، ٥٧.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٠١، ٣٠٢ مع الهامش رقم (١١)، ١: ٣٠١، والهامش رقم (٢)، ١: ٣٠٢.

(٥) انظر: المبرد، المقتضب، تحقيق: محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ط٢، ١٩٧٩م، ١: ٢٨٠-٢٨١.

(٦) الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف، تحقيق: هدى قراعة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٧١م، ص: ١١٢.

من الضمة فيصير (جوارين)، فَتَحَذَفُ الياء لسكونها وسكون التنوين فتبقى (جوار)<sup>(١)</sup>.

بينما يرى سيبويه أنَّ التنوين عوض عن الياء المحذوفة، يقول: "اعلم أن كل شيء كانت لامه ياء أو واوًا ثم كان قبل الياء والواو حرفًا مكسور أو مضموم فإنها تعتل وتحذف في حال التنوين واوًا كانت أو ياءً وتلزمها كسرة قبلها أبدًا ويصير اللفظ بما كان من بنات الياء والواو سواء، واعلم أن كل شيء من بنات الياء والواو كان على هذه الصفة فإنه ينصرف في حال الجر والرفع وذلك أنهم حذفوا الياء فخف عليهم فصار التنوين عوضًا وإذا كان شيء منها في حال النصب نظرت فإن كان نظيره من غير المعثلة مصروفًا صرفته وإن كان غير مصروف لم تصرفه؛ لأنك تتم في حال النصب كما تتم غير بنات الياء والواو"<sup>(٢)</sup>.

قال السيرافي موضحًا قول سيبويه ومتنبئًا باعتراض ابن الحاجب ومجيبًا عنه: "فإن قال قائل: وكيف يجعل التنوين عوضًا عن الياء ولا طريق إلى حذف الياء قبل دخول التنوين؟ قيل له: تقدير هذا أن أصل (غواش): غواشي، ويكون التنوين لما يستحقه الاسم من الصرف في الأصل، ثم تحذف ضمة الياء مثلًا استنقالًا فيجتمع الساكنان فتحذف الياء، ثم يحذف التنوين لمنع الصرف؛ لأن الباء منوية، ثم يعوض من الياء المحذوفة تنوين غير تنوين الصرف"<sup>(٣)</sup>.

#### ١٦- منع الصرف فرع على الإعراب:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه: "قوله: التركيب شرطه العلمية وأن لا يكون بإضافة ولا إسناد" احترز بقوله: "وأن لا يكون بإضافة" من مثل: غلام زيد - إذا كان علمًا -؛ لأن الإضافة تدخل الممتنع من الصرف في حكم المنصرف ولا أثر للمانع معها على ما سيأتي.

وبقوله: "ولا إسناد" احتراز من مثل: تأبط شرا؛ لأنه لا يستقيم فيه إعراب، ومنع الصرف فرع على الإعراب، فإذا امتنع الإعراب من أصله امتنع ذلك"<sup>(٤)</sup>.

#### ١٧- الجمع بين المفسر والمفسر مكروه:

يقول ابن الحاجب في باب الفاعل: "قوله: ووجوبًا في مثل قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ﴾<sup>(٥)</sup> وهو كُـلُّ موضع وقع بعد محل الفعل

(١) الزجاج، ما ينصرف وما لا ينصرف، ص: ١١٢

(٢) سيبويه، الكتاب، ٣: ٣٠٨

(٣) السيرافي، شرح كتاب سيبويه، ٤: ٧٥-٧٦.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٠٥.

(٥) سورة التوبة، آية: ٦.

المحذوف فعل أو ما ينزل منزلته مفسر للفعل المحذوف، وإنما التزموا حذفه كراهية أن يجمعوا بين المفسر والمفسر؛ لأنهم لم يأتوا بالثاني إلا تفسيراً للأول، فلو ذكروا الأول معه لوقع الثاني ضائعاً كقولك: إن زيد قام قمت، فلو قلت: إن قام زيد قام قمت، لم يجز لما ذكرناه<sup>(١)</sup>.

## ١٨- العرب لا تحذف الفاعل:

يقول ابن الحاجب في باب التنازع شارحاً قوله: "فإن أهملت الثاني أضمرت في الأول على وفق الظاهر دون الحذف خلافاً للكسائي" : "لأنه لا يجيز الإضمار في هذه المسألة المذكورة بل يوجب الحذف - ويظهر ذلك في التثنية والجمع كقوله: ضربني وضربت الزيدين - حذراً من الإضمار قبل الذكر، وهو مردود لما علم أن العرب لا تحذف الفاعل"<sup>(٢)</sup>.

وافق الكسائي في رأيه هذا كل من: هشام الضرير، والسهيلي<sup>(٣)</sup>، قال الرضي: "البصريون يضمرون في الأول فاعلاً مطابقاً للاسم المتنازع، في الأفراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث، فنقول: ضربني وأكرمت زيدا. ضرباني وأكرمت الزيدين، ضربوني وأكرمت الزيدين، ضربتني وأكرمت هنداً، ضربتاني وأكرمت الهندين، ضربتني وأكرمت الهندات. والكسائي يحذف الفاعل من الأول حذراً من الإضمار قبل الذكر، كما ذكرنا قبل، فحاله كما قيل: فكنت كالساعي إلى متعب \* موائلا من سبل الراعد، وذلك؛ لأن حذف الفاعل أشنع من الإضمار قبل الذكر؛ لأنه قد جاء بعده ما يُفسرُه في الجملة"<sup>(٤)</sup>.

قال ابن يعيش: "لأن الإضمار قبل الذكر قد ورد عليهم في مواضع على شريطة التفسير من ذلك إضمار الشأن والقصة والحديث في باب المبتدأ والخبر وما دخل عليهما... ومن ذلك قولهم: نعم رجلاً زيدُ ففي (نعم) فاعل مضمر فسرته النكرة بعده... ومثله: ربه رجلاً، أدخل (رباً) على مضمر لم يتقدّم له ذكر ظاهر وفسره ما بعده"<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٣٥.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٥٢. وجاء مثله في: ٣: ٧٢٦.

(٣) ابن هشام، التوضيح، ٢: ٢٠١.

(٤) الرضي، شرح الكافية، ١: ٧٩.

(٥) ابن يعيش، شرح المفصل، ١: ٧٧.

ونقل ابن الحاجب عن الفراء منعه لهذه المسألة لما يلزم عنها من الإضمار قبل الذكر أو حذف الفاعل وكلاهما ممنوعان عنده قال الرضي: "ونقل المصنف عن الفراء منع هذه المسألة أي إعمال الثاني إذا طلب الأول للفاعلية، وقال إنه يوجب إعمال الأول في مثل هذا، والنقل الصحيح عن الفراء في مثل هذا أن الثاني إن طلب أيضا للفاعلية نحو: ضرب وأكرم زيد جاز أن تعمل العاملين في المتنازع، فيكون الاسم الواحد فاعلا للفعالين.

لكن اجتماع المؤثرين التامين على أثر واحد مدلول على فساده في الأصول.

وهم يجرون عوامل النحو كالمؤثرات الحقيقية، قال: وجاز أن تأتي بفاعل الأول ضميرا بعد المتنازع، نحو ضربني وأكرمني زيد هو، جئت بالمنفصل لتعذر المتصل بلزوم الإضمار قبل الذكر.

وإن طلب الثاني للمفعولية مع طلب الفعل الأول له لأجل الفاعلية.

نحو ضربني وأكرمت زيدا هو، تعين عنده الإتيان بالضمير بعد المتنازع كما رأيت، كل هذا حذرا مما لزم البصريين والكسائي من الإضمار قبل الذكر، أو حذف الفاعل"<sup>(١)</sup>.

#### ١٩- إذا لم يسغ حذف ولا إضمار يجب العدول إلى الظاهر:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه أيضاً: "قوله: "وحذفت المفعول إن استغنى عنه وإلا أظهرت" احتراز من أن يكون المفعول الثاني من باب (علمت) كقولك: حسبني منطلقاً وحسبت زيدا منطلقاً؛ لأنك لو حذفت المفعول الثاني حذفت ما لا يسوغ حذفه - وسيأتي في باب - وإن أضمرته أضمرت مفعولاً قبل الذكر، فلما لم يسغ حذف ولا إضمار وجب العدول إلى الظاهر"<sup>(٢)</sup>.

قال الرضي: "يعني إذا عملت الثاني وطلب الأول للمفعولية فالواجب حذف المفعول.

وافق البصريون ههنا الكسائي في حذف المفعول بخلاف الفاعل؛ لأن الحذف هناك أيضاً، كان الوجه، للزوم الإضمار قبل الذكر إلا أنه تعذر؛ لأن الفاعل لا يحذف، وفي المفعول: هذا المانع مرتفع؛ لأنه فضلا يحذف في السعة، فكيف مع مثل

(١) الرضي، شرح الكافية، ١: ٧٩-٨٠.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٤٥.

هذا المحوج، أي الإضمار قبل الذكر، قوله: "إن استغنيت عنه" في مثل: ضربت وأكرمني زيد، لا تقول: ضربته وأكرمني زيد.  
وقال المالكي: يجوز ذلك على قلة. قوله: "وإلا أظهرت" يعني: إن لم تستغن عن المفعول أظهرت، وذلك لكونه أحد مفعولي باب "عملت" مع ذكر الآخر، فإنه لا يجوز حذفه على ما هو المشهور عندهم، وذلك لكون مضمون الفعلين هو المفعول الحقيقي؛ لأن المعلوم في قولك علمت زيدا قائما: مصدر المفعول الثاني مضافا إلى الأول، أي علمت قيام زيد، بخلاف مفعولي "أعطيت" فإن كل واحد منهما مفعول به، إذ زيد في قولك أعطيت زيدا درهما: معطي، وكذا الدرهم، ولا يجوز، أيضا إضماره لكونه إضمارا قبل الذكر في المفعول لا في الفاعل، فلم يبق بعد تعذر الحذف والإضمار، إلا الإظهار<sup>(١)</sup>.

قال ابن الحاجب في شرح الوافية: "هذا قول النحويين، ولو قيل بجواز حذفه لقيام القرينة في جملته، ولم يكن بعيداً عن الصواب، كما يحذف حبر المبتدأ عند قيام القرينة"<sup>(٢)</sup>.

## ٢٠- الخبر لا يكون مخبراً عنه:

يقول ابن الحاجب في باب مفعول ما لم يتسم فاعله: "قوله: "ولا يقع المفعول الثاني من باب علمت، ولا الثالث من باب أعلمت"<sup>(٣)</sup> قلنا: إنما لم يقع الثاني من باب (علمت) والثالث من باب (أعلمت)؛ لأن أفعالهما تدخل على المبتدأ والخبر، والمفعول الثاني في الأول، والثالث في الثاني هما خبر المبتدأ في المعنى فلو أقيما مقام الفاعل لصار مخبراً عنهما، وهذا باطل؛ لأن الخبر لا يكون مخبراً عنه"<sup>(٤)</sup>.

خلافاً للمبرد وابن السراج<sup>(٥)</sup> والفراسي<sup>(٦)</sup>؛ إذ أجاز المبرد ذلك، قال المبرد: "..... وقد يجوز أن تقول: أعطيت زيدا درهماً، وكسيت زيدا ثوباً، لَمَّا كان (الدرهم) و(الثوب) مفعولين كـ (زيد) جاز أن تقيمهما مقام الفاعل، وتنصب (زيداً)؛ لأنه مفعول، فهذا مجاز، والأول الوجه، ومن قال هنا فال: أدخل القبول زيدا، وألبست الجبة أخاك"<sup>(٧)</sup>.

(١) الرضي، شرح الكافية، ١: ٨٠.

(٢) ابن الحاجب، شرح الوافية، ١: ٧٦.

(٣) أي: خلافاً للمبرد وابن السراج والفراسي.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٣٤٩.

(٥) انظر: ابن السراج، الأصول، ١: ٨٨.

(٦) انظر: الفراسي، الإيضاح العضدي، تحقيق: حسن شاذلي فرهود، ط ١، مطبعة دار التأليف، مصر، ١٩٦٩م، ص: ٧٣.

(٧) المبرد، المقتضب، ٤: ٥١.

قال الرضي: " والمتقدمون منعوا من قيام ثاني مفعولي " علمت " مطلقا مقام الفاعل، قالوا: لأنه مسند أسند إلى المفعول الأول، فلو قام مقام الفاعل والفاعل مسند إليه، صار في حالة واحدة مسندا ومسندا إليه فلا يجوز.

وفيما قالوا نظر؛ لأن كون الشيء مسندا إلى شيء ومسندا إليه شيء آخر في حالة واحدة، لا يضر، كما في قولنا: أعجبني ضرب زيد عمرا، فأعجبني مسند إلى ضرب، وضرب مسند إلى زيد، ولو كان لفظ مسندا إلى شيء، أسند أي ذلك الشيء إلى ذلك اللفظ بعينه لم يجز، وهذا كما يكون الشيء مضافا، ومضافا إليه بالنسبة إلى شيئين، كغلام في قولك: فرس غلام زيد.

وأما المتأخرون فقالوا: يجوز نيابته عن الفاعل إذا لم يلتبس، كما إذا كان نكرة، وأول المفعولين معرفة نحو: ظن زيدا قائم؛ لأن التوكيد يرشد إلى أنه هو الخبر في الأصل.

والذي أرى، أنه يجوز قياسا نيابته عن الفاعل، معرفة كان أو نكرة، واللبس مرتفع مع إلزام كل من المفعولين مركزه، وذلك بان يكون ما كان خبرا في الأصل بعدما كان مبتدأ، فلا يجوز في نحو: علمت زيدا أباك، مع اللبس بتقديم الثاني على الأول، وهذا كما قلنا في نحو: ضرب موسى عيسى، وكذا في نحو: أعلمتك زيدا أباك، فإذا لزم كل واحد مركزه لم يلتبس إذا قام مقام الفاعل وهو في مكانه، وليس معنى قيام المفعول مقام الفاعل أن يلي الفعل بلا فصل، بل معناه أن يرتفع بالفعل ارتفاع الفاعل، فنقول: علم زيدا أبوك، والمرفوع ثاني المفعولين، وأعلمك زيدا أبوك، والمرفوع ثالث المفاعيل، وكذا يجب حفظ المراتب في باب " أعطيت " إذا ألبست مخالفتها، نحو: أعطيت زيدا أخاك، فإن لم تلبس لقرينة جاز العدول.... هذا الذي قلنا من حيث القياس، ولا شك أن السماع لم يأت إلا بقيام أول مفعولي علمت، لكون مرتبته بعد الفاعل بلا فصل، والجار أحق بصقبه.

وكذا: لم يسمع إلا قيام أول مفاعيل " أعلمت " ..... لأنه في الحقيقة: فاعل " علم "، إذ معنى: أعلم زيد عمرا منطلقا، علم زيد عمرا منطلقا، وقيام ثاني مفاعيل " أعلمت " مقام الفاعل أولى من حيث القياس من قيام ثالثها، كما كان قيام أول مفعولي " علمت " أولى، فنقول: أعلمك زيدا أباك، ولا يلبس مع لزوم كل مركزه. (١).

## ٢١- المحكوم عليه لابد من تقديم عقليته ليكون الحكم على متحقق:

يقول ابن الحاجب في علة تقديم المبتدأ: "قوله: "وأصل المبتدأ التقديم"؛ لأنه المحكوم عليه فلا بد من تقديم عقليته ليكون الحكم على متحقق" (٢).

(١) الرضي، شرح الكافية، ١: ٢١٧.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٥٦.

## ٢٢- يتسع في الظروف ما لم يتسع في غيرها:

يقول ابن الحاجب في باب المبتدأ والخبر: "ومنه باب: في الدار رجل، فإنه تخصص بتقديم حكمه عليه، فكأنه موصوف كما في الفاعل، ولا يلزم جواز: قائم رجل - وإن كان الخبر مقدماً - ؛ لأنهم اتسعوا في الظروف ما لم يتسعوا في غيرها"<sup>(١)</sup>.

## ٢٣- يجوز حذف الضمير إذا كان معلوماً:

يقول ابن الحاجب في باب المبتدأ والخبر في جواز حذف العائد: "قوله: "وقد يحذف" يعني: الضمير إذا كان معلوماً كقولهم: البر الكُرُّ بستين، والسمن منوان بدرهم، أي: منه، ولكن لما علم ساغ حذفه"<sup>(٢)</sup>.

قال ابن السراج: "إنهم ربما حذفوا شيئاً من الخبر في الجمل ، وذلك المحذوف على ضربين إما أن يكون فيه الضمير الراجع إلى المبتدأ نحو قولهم "السمن منوان بدرهم، يريد: منه، وإلا كان كلاماً غير جائز؛ لأنه ليس فيه ما يرجع إلى الأول"<sup>(٣)</sup>.

## ٢٤- أصل التعلق للأنفال:

يقول ابن الحاجب في باب المبتدأ والخبر: "قوله: (وما وقع ظرفاً). أي: في مثل قولك: زيد في الدار.

قوله: "فالأكثر أنه مقدر بجملة" نظراً إلى أنه متعلق وأصل التعلق للأنفال"<sup>(٤)</sup>.

"وفيل: يتعلق بمفرد نظراً إلى أنه خبر وأصل الخبر للإفراد"<sup>(٥)</sup> والرأي الأخير

هو رأي ابن السراج<sup>(٦)</sup> وابن مالك<sup>(٧)</sup> والحريري<sup>(٨)</sup>.

ورجح ابن الحاجب الرأي الأول استناداً إلى:

١- الاتفاق في المعنى بين قولك: زيد في الدار وبين قولك: جاءني الذي في الدار

فكما تقدر المحذوف في الجملة الثانية فعلاً فقدرة في الجملة الأولى فعلاً

أيضاً؛ لأن المعنى واحد في الجملتين

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٥٩.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٦١.

(٣) ابن السراج، الأصول في النحو، ١: ٧٢.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٦٢.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٦٢.

(٦) انظر: ابن السراج، الأصول في النحو، ١: ٧٢.

(٧) انظر: ابن مالك، شرح الكافية الشافية، ١: ٨٥.

(٨) انظر: الحريري، شرح ملحة الإعراب، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٤٩هـ، ص: ٢٦،

٢- جواز دخول الفاء في قولك: كلُّ رجلٍ في الدَّارِ فله درهم يدلُّ على تقدير الفاء متعلِّقًا ولذلك امتنع: كلُّ رجلٍ فله درهم<sup>(١)</sup>.

ومذهب الكوفيين أنَّ الظرف إذا وقع خبرًا للمبتدأ كان منتصبًا على الخلاف، فالعامل فيه عندهم معنوي، وهو معنى المخالفة التي اتصف بها الخبر في نحو: زيد أمامك، وعمرو وراءك، إذ أن الخبر خلاف المبتدأ. وذهب ثعلب من الكوفيين إلى أنه ينتصب؛ لأن الأصل في قولك: أمامك زيد: حلَّ أمامك، فحذف الفعل وهو غير مطلوب، واكتفى بالظرف منه، فبقي منصوبًا على ما كان عليه مع الفعل<sup>(٢)</sup>.

## ٢٥- قد يحكم على الشيء بأحكام متعددة:

يقول ابن الحاجب في باب المبتدأ والخبر: "قوله: "وقد يتعدد الخبر": ؛ لأنه حكم، وقد يحكم على الشيء بأحكام متعددة كما في الصفات"<sup>(٣)</sup>.

## ٢٦- الحذف واجب عند توفية المعنى واللفظ جميعاً:

يقول ابن الحاجب في باب المبتدأ والخبر في مواضع حذف الخبر: "قوله: "ووجوباً فيما التزم في موضعه غيره"؛ لأن فيه قرينة تشعر بخصوصيته، ولفظاً ملتزماً ذكره في موضعه، فكان فيه توفية للمعنى واللفظ جميعاً، فالتزم الحذف فيه لذلك..."<sup>(٤)</sup>.

## ٢٧- العرب تكره أن تجعل الحرف متصرفاً كتصرف الفعل:

يقول ابن الحاجب في باب خبر (إنَّ) وأخواتها: "قوله: "وأمره كأمر خبر المبتدأ..... إلا في تقديمه"؛ لأنك تقول: قائم زيد، ولا تقول: إنَّ قائم زيداً، كأنهم كرهوا أن يجعلوا الحرف متصرفاً كتصرف الفعل، أو قصدوا إلى أن يكون عمله عمل الفعل الفرعي؛ لأن إعماله فرعي، أو قصدوا إلى التنبيه بالقصور على الفرق بين ما هو فعل وما هو حرف"<sup>(٥)</sup>.

## ٢٨- ما زال عنه الاحتمال يحسن التمثيل به:

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٦٢ - ٣٦٣.

(٢) انظر هذه المسألة في: الأنباري، الإنصاف، مسألة (٢٩)، ١: ٢٤٥، وابن يعيش، شرح المفصل، ١: ٩٠ - ٩١، والرضي، شرح الكافية، ١: ٩٣.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٦٩.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٧٦.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٨١.



يقول ابن الحاجب في باب خبر (لا) التي لنفي الجنس: "قوله: "مثل: لا غلام رجل ظريف فيها"، والنحويون يمثلون في هذا الموضع بقولهم: لا رجل ظريف (١)، وليس بحسن في التمثيل لأمرين: أحدهما: أنه في الظاهر صفة، ولا يليق بذى الفهم أن يمثل بمثال ظاهر في غير ما قصد تمثيله، وأقله الاحتمال فيكره أيضاً لذلك. وهذا المثال لا يحتمل أن يكون (ظريف) إلا خبراً؛ لأن المضاف المنفي لا يوصف إلا بمنسوب (٢)، فوجب أن لا يكون صفة، فزال الاحتمال عنه فحسن التمثيل به" (٣).

### ٢٩- القليل إنما يأتي للضرورة لا في سعة الكلام:

يقول ابن الحاجب في اسم (لا) المشبهة بـ (ليس): "قوله: "وهو في (لا) شاذ" يريد: أن الرفع بـ (لا) في المسند إليه تشبهاً بـ (ليس) قليل إنما يأتي للضرورة لا في سعة الكلام" (٤).

### ٣٠- ما وضع للحقيقة يتعذر تثنيته وجمعه:

يقول ابن الحاجب في علة تثنية المفعول المطلق المؤكد لعامله: "قوله: "فالأول لا يثنى ولا يجمع إلى آخره" لأنه موضوع للحقيقة بدليل صحة إطلاقه للقليل والكثير منه على اختلاف أنواعه، وإذا كان كذلك تعذرت تثنيته وجمعه، إذ حقيقة التثنية أن يقصد إلى أمرين متميزين اشتركا في اسم واحد فتزيد علامة أحدهما اختصاراً، وهذا قد تعذر أن يكون معه مثله؛ لأنه للحقيقة على اختلافها فيستحيل أن يكون معه مثله" (٥).

### ٣١- عمل الفعل أصل فيتصرف في معموله:

يقول ابن الحاجب في باب المفعول به: "قوله: "وقد يتقدم على الفعل"؛ لأن عمل الفعل أصل فيتصرف في معموله بخلاف (أن) وما جرى مجراها" (٦).

(١) من أمثلة ابن السراج والفارسي وابن جني. الأصول، ١: ٤٦١، والإيضاح، ص: ٢٣٩، واللمع، تحقيق: محمد حسين محمد محمد شرف، عالم الكتاب، ط ١، ١٩٧٩م، ص: ١٢٧.

(٢) قال الرضي: "والذي ذهب إليه من امتناع وصف المضاف المنفي بلا: بالمرفوع مذهب جماعة من النحاة: وقد خولفوا فيه، وجوزوا رفعه حملاً على المحل.

وذلك؛ لأن "لا" هذه مشبهة بان، فكما يجوز في توابع اسم "إن" - وإن كان معرباً - الحمل على المحل، فكذا في توابع اسم "لا" معرباً كان أو مبنيًا، شرح الرضي على الكافية، ١: ١١١.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٨٢-٣٨٣.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٨٦.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٣٩٢.

(٦) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٠٦.

### ٣٢- حرف الجر لا يمكن إلغاؤه:

يقول ابن الحاجب في باب المنادى: "قوله: "ويخفض بلام الاستغاثة مثل: يا زيد" لأن حرف الجر لا يمكن إلغاؤه فكان اعتباره أولى"<sup>(١)</sup>.

### ٣٣- حكم المبني أن يجري على موضعه لا على لفظه:

يقول ابن الحاجب في باب توابع المنادى: "قوله: "وتنصب على محله" لأنه في موضع نصب، وحكم المبني أن يجري على موضعه لا على لفظه"<sup>(٢)</sup>.

### ٣٤- ما يؤدي إلى جعل الاسم على بنية ليست من أبنيتهم مرفوض:

يقول ابن الحاجب في باب الترخيم: "... وإنما اشترط أن يكون زائداً على الثلاثة؛ لأنه لو رخم وهو على ثلاثة أحرف لأدى إلى جعل الاسم ليس على بنية من أبنيتهم بالتخيم الذي هو تخفيف لا إعلال ولا سيما على لغة من يقول: (يا حار)؛ لأنه عندهم اسم برأسه"<sup>(٣)</sup>.

### ٣٥- إذا زال العارض بقي الأصل:

يقول ابن الحاجب في باب الترخيم: "قوله: "وإن كان غير ذلك فحرف واحد" لأنه لم يوجد مناسب يحذف لأجله أكثر من حرف واحد، وهذا هو الأصل والزيادة إنما كانت لعارض، فإذا زال العارض بقي على الأصل"<sup>(٤)</sup>.

### ٣٦- ما كان الحذف فيه لا للإعلال يقدر كالمعدوم:

يقول ابن الحاجب في باب الترخيم على لغة من لا ينتظر: "قوله: "وقد يجعل اسماً برأسه" هذه لغة قليلة، ووجهها أنهم يقدرون المحذوف نسبياً منسياً حتى كأن الاسم بني على هذه الحروف الباقية، فلذلك عاملوه معاملة الاسم المستقل؛ لأن الحذف فيه لا للإعلال، ومن لغتهم أن ما كان الحذف فيه لا للإعلال يقدر كالمعدوم بدليل قولهم: يدٌ، ودمٌ، وهنٌ، وعطى- وأصلها: يدي، ودموٌ، وهنوٌ، وعطيٌ، فإنهم أعربوه على ما بقي منه لما كان حذفه تخفيفاً، ولو كان المحذوف للإعلال لم يكن كذلك.... فهذا وجه ظاهر يقوي هذه اللغة مستقراً من لغتهم..."<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤١٤.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٠٦.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٣٨.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٤٣.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٤٤-٤٤٥.

### ٣٧- المنصوص عليه بحكم لا يدخل معه غيره:

يقول ابن الحاجب في باب الندبة: "قوله: "وهو المتفجع عليه بـ (يا) أو (وا)؛ لأن المندوب لا يدخل عليه سواهما دون بقية حروف النداء، كأنهم حملوه على المشهور في النداء، وجعلوا له حرفاً نصّاً إذا قصدوا النصوصية عليه وهو (وا)، وهو معنى قوله: "واختص بـ (وا)"<sup>(١)</sup>.

### ٣٨- ما يوجب اللبس يعدل عنه:

يقول ابن الحاجب في الباب نفسه: "قوله: "فإن خفت اللبس قلت: واغلامك<sup>(٢)</sup>ه" يريد: أن زيادة الألف إذا كانت توجب لبساً عدل عنها إلى غيرها من حروف المد حسب ما يكون في آخر الاسم من الحركات، فإن كانت ضمة فالواو، وإن كانت كسرة فالياء"<sup>(٣)</sup>.

### ٣٩- عدم الجمع بين وجوه من الحذف كراهة الإخلال:

يقول ابن الحاجب في علة عدم حذف حرف النداء مع اسم الجنس: "... وإنما امتنع حذف الحرف منه؛ لأن أصله أن ينادي بـ (يا أيها الرجل، ويا هذا الرجل، ويا أيها الرجل) - على ما تقدم - وإذا قيل: يا رجل، فقد حذفت الألف واللام استغناء عنهما بحرف النداء، وحذف ما كان لحذف اللام، فكرهوا حذف حرف النداء أيضاً لئلا يجمعوا بين وجوه من الحذف فيخلوا"<sup>(٤)</sup>.

### ٤٠- اجتماع التعريفين مكروه:

<sup>(١)</sup> ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٤٩ - ٤٥٠.

<sup>(٢)</sup> يريد أنك لو قلت في ندبة (غلام) للمخاطبة: واغلامكاه بالألف لالتيس بنديبة (غلام) المذكر فلماً أوجب اللبس عدل عنها إلى ما يجانس حركة الآخر وهو الياء؛ لأن الكاف مكسورة.

<sup>(٣)</sup> يريد أنك لو قلت في ندبة (غلام) لجماعة المخاطبين: واغلامكماه بالألف لالتيس بنديبة (غلام) المثني فلماً أوجب اللبس عدل عنها إلى ما يجانس حركة الآخر وهو الواو؛ لأن الميم مضمومة.

<sup>(٤)</sup> ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٥١.

<sup>(٥)</sup> ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٥٤ - ٤٥٥.

يقول ابن الحاجب في علة عدم حذف حرف النداء مع اسم الإشارة: "... وكذلك اسم الإشارة، وأصله أن تقول: يا أيُّهَذَا، كراهة اجتماع التعريفين، ثم حذفوا المتوسط إما؛ لأن التعريفين مختلفان وإما لأنهم قدروا تعريف الإشارة منتقياً كما يقدر بعضهم انتفاء تعريف العلمية فبقي: يا هذا، فكرهوا الحذف خوف الإخلال"<sup>(١)</sup>.

#### ٤١- لا يستقيم إعمال الفعل عمليين من جهة واحدة:

يقول في باب ما أضمر عامله على شريطة التفسير: "قوله: "ينصب بفعل يفسره ما بعده..." وإنما انتصب؛ لأن ما بعده قرينة تدل على الفعل الناصب له. ولم يصح أن يكون منصوباً بما بعده؛ لأن الفعل لا يستقيم إعماله عمليين من جهة واحدة"<sup>(٢)</sup>.

#### ٤٢- ما لا يلزم معه تقدير ولا حذف أولى:

يقول في باب ما أضمر عامله على شريطة التفسير: "قوله: "ويختار الرفع بالابتداء عند عدم قرينة خلافه" يعني عند عدم قرائن النصب المختار واللازم والقرائن المسوية بين الأمرين - على ما سيأتي - ومثاله: زيد ضربته، قال سيبويه: "والنصب عربي كثير والرفع أجود"، وإنما كان أجود؛ لأنه لا يلزم معه تقدير ولا حذف، وفي النصب يلزم التقدير والحذف) فكان الرفع أولى لذلك"<sup>(٣)</sup>.

#### ٤٣- الطلب لا يصلح خبراً لمناقضته له إلا بتأويل بعيد:

يقول في باب ما أضمر عامله على شريطة التفسير معللاً لترجيح النصب في نحو: أما زيداً فاضربه: "... وإنما ترجح الطلب في اقتضاء النصب على الأصل وعلى قرينة الرفع التي هي (أما)؛ لأنه إذا رفع كان الطلب خبراً له، والطلب لا يصلح خبراً لمناقضته له إلا بتأويل بعيد، بخلاف النصب فإنه لا بعد فيه إلا وقوعه على غير الأكثر"<sup>(٤)</sup>.

#### ٤٤- التناسب في كلامهم مقصود مهم عندهم:

يقول في باب ما أضمر عامله على شريطة التفسير: "قوله: "ويختار النصب بالعطف على جملة فعلية للتناسب"؛ لأنه إذا تقدمت جملة فعلية على ما نحن فيه فلو

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٥٥.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٦١.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٢.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٤.

رفع لكان جملة اسمية، فيكون قد عطف جملة اسمية على جملة فعلية وهو غير متناسب، والتناسب في كلامهم مقصود مهم عندهم<sup>(١)</sup>.

#### ٤٥ - لا يعمل الفعل رفعا فيما قبله:

يقول في باب ما أضمر عامله على شريطة التفسير معللاً لوجوب الرفع في نحو: أزيدُ دُهِبَ به: "قوله: "وليس مثل: أزيدُ دُهِبَ به، منه فالرفع لازم" أي: ليس مثل هذه المسألة من هذا الباب فالرفع فيه لازم على أنه مبتدأ أو فاعل لدخوله في أحدهما وامتناع تقدير عامل سواهما وبيانه من وجهين: أحدهما: أن الفعل شرطه أن يكون مشتغلاً عن العمل فيما قبله بضميره على وجه لو لم يشتغل عنه لعمل فيه، وهذا ليس كذلك؛ لأنه لو لم يشتغل عنه لم يعمل فيه شيئاً؛ لأنه يقتضي مرفوعاً ولا يعمل الفعل رفعا فيما قبله<sup>(٢)</sup>.

#### ٤٦ - لا يجمع بين ضميري الفاعل والمفعول لواحد:

يقول في باب التحذير: "... مثل إياك والأسد، وأصله: أتقك، إلا أنهم لا يجمعون بين ضميري الفاعل والمفعول لواحد، فعدل إلى: اتق نفسك، ثم حذفوا الفعل لكثرة في كلامهم، فعدلوا عن لفظ (النفس)؛ لانتفاء موجبها فوجب رجوع الضمير"<sup>(٣)</sup>.

#### ٤٧ - أصول الأبواب لا تثبت بالاحتمالات:

يقول في رده على من أجاز حذف حرف العطف في نحو: إياك والأسد: "وحذف حرف العطف ممتنع مطلقاً وإن تمسك المجيز بقوله:  
فَإِيَّاكَ إِيَّاكَ الْمِرَاءَ فَإِنَّهُ إِلَى الشَّرِّ دَعَاءٌ وَاللَّشْرُ جَالِبٌ<sup>(٤)</sup>  
فليس فيه حجة لأمر منها:  
الأول: أنه على خلاف القياس واستعمال الفصحاء ومثل ذلك مردود لا تثبت به الأصول.  
الثاني: أنه في ضرورة الشعر، والكلام في سعة الكلام.

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ١: ٢٦٥.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٧٢-٤٧٣.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٧٩.

(٤) البيت من الطويل المفضل بن عباس القرشي يقوله لابن القاسم بن الفضل. انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٨٢.

الثالث: أن المرء مصدر بمعنى (أن تماري) فحمل عليه لكونه بمعناه بخلاف باب الأسد فإنه لا يقدر فيه ذلك التقدير.  
الرابع: قول الخليل إن (المرء) منصوب بفعل مقدر، و (إياك إياك) مستقل، ثم شرع في كلام آخر فقال: (المرء).  
وإذا احتمل ذلك لم تبق فيه حجة؛ لأن أصول الأبواب لا تثبت بالمحتملات<sup>(١)</sup>.

#### ٤٨ - ما جاز مع معنى الفعل فهو في صريح الفعل أجوز:

يقول في باب المفعول معه: "قوله: "وإن لم يجز العطف تعين النصب" مثل: جئت وزيداً. وإنما تعين النصب لتعذر العطف وهو فعل صريح، وإذا جاز مثل ذلك مع معنى الفعل فهو في صريح الفعل أجوز"<sup>(٢)</sup>.

#### ٤٩ - الحاجة إلى أحوال المعارف أهم:

يقول في باب الحال: "قوله: "وصاحبها معرفة غالباً"; لأن الحاجة إلى أحوال المعارف أهم، بخلاف النكرة فإن وصفها يغني"<sup>(٣)</sup>.

#### ٥٠ - العامل المعنوي لا يقوى قوة اللفظي:

يقول في باب الحال: "قوله: "ولا تتقدم على العامل المعنوي. بخلاف الظرف"; لأن العامل المعنوي ليس يقوى قوة اللفظي، فإذا تأخر ضعف؛ لأنه وضع غير موضعه، فقد يضعف العامل اللفظي بالتأخر فهذا أجدر"<sup>(٤)</sup>.

وهذا معنى قول الفارسي: "... لأن معنى الفعل أضعف من الفعل المحض، وإذا كان الفعل المحض يضعف عمله فيما تقدم عليه بدلالة قولهم: زيد ضربت، وامتناعهم من رفع (زيد) لو أحرر فأوقع بعد (ضربت) فإن يضعف عمل المعنى فيما تقدم عليه أجدر، فلذلك أجازوا: في الدار زيد قائماً، وفي الدار قائماً زيد، ولم يجيزوا: قائماً في الدار زيد، لما تقدم على المعنى"<sup>(٥)</sup>.

يستثنى من ذلك إذا كان الحال أيضاً ظرفاً أو جاراً ومجروراً قال الرضي: "وأما إذا كان الحال، أيضاً، ظرفاً، أو جاراً ومجروراً، فقد صرح ابن برهان، بجواز تقدمه

(١) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٨٣.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٤٩٨ - ٤٩٩.

(٣) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٠٤.

(٤) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٠٧.

(٥) الفارسي، الإيضاح، ص: ١٩٩ - ٢٠٠.

على عامله الذي هو ظرف أو جار ومجرور، وذلك لتوسعهم في الظروف، حتى جاز أن تقع موقعا لا يقع غيرها فيه<sup>(١)</sup>.

#### ٥١- تفضيل الشيء على نفسه لا يعقل إلا باعتبارين:

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على أن العامل في قولك: هذا بسرّاً أطيّب منه تمرّاً (أطيّب) حيث عملت في الحالين بسرّاً وتمرّاً<sup>(٢)</sup>.

#### ٥٢- إذا امتنع تقديم الأصل فامتناع تقديم الفرع أجدر:

استدل ابن الحاجب بهذه القاعدة على عدم جواز تقديم التمييز على عامله إذا كان فعلاً؛ لأن التمييز فرع عن الفاعل والفاعل لا يجوز تقديمه على فعله فلما امتنع تقديم الأصل كان امتناع تقديم الفرع أجدر وأولى<sup>(٣)</sup>.

قال سيبويه: "... وقد جاء من الفعل ما أنفذ إلى مفعول ولم يقو قوة غيره مما قد تعدى إلى مفعول وذلك قولك: امتلأت ماءً، وتفقت شحمًا، ولا تقول: امتلأته ولا تفقتته ولا يعمل في غيره من المعارف ولا يقدم المفعول فيه فتقول: ماء امتلأت كما لا يقدم المفعول فيه في الصفات ولا في هذه الأسماء؛ لأنها ليست كالفعل، وذلك؛ لأنه فعل لا يتعدى إلى مفعول وإنما هو بمنزلة الأفعال وإنما أصله امتلأت من ماء وتفقت من الشحم فحذف هنا استخفافاً"<sup>(٤)</sup>.

قال السيرافي: "وكان الحجة لسببويه في ذلك أن هذه الأشياء المنصوبة قد كانت فاعلة نقل عنها الفعل فجعل الأول في اللفظ ولو نصبناها وقدمناها لأوقعناها موقعا لا يقع فيه الفاعل؛ لأن الفاعل متى تقدم الفعل لم يرتفع به، وكذلك إذا قدمناه لم يصح أن

(١) الرضي، شرح الكافية، ٢: ٢٠٥.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥١٤.

(٣) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٢٩.

(٤) سيبويه: الكتاب، ١: ٢٠٤-٢٠٥، وانظر: الزجاجي، الجمل، ص: ٢٤٦، الفارسي، الإيضاح، ص: ٣٠٢، ابن جني، الخصائص، ٣: ٣٨٤، ابن السيد، الخلل، تحقيق: مصطفى إمام، مكتبة المتنبّي، ١٩٧٩م، ص: ٣٢٣-٣٣٣، الأنباري، الإنصاف، م: ١٢٠، ٢: ٨٢٨، أسرار العربية، تحقيق: محمد بهجة البيطار، مطبعة الترقّي، دمشق، ١٩٥٧م، ص: ١٨٧، ابن الحشّاب، المرّجل، تحقيق: علي حيدر، دمشق، ١٩٧٢م، ص: ١٥٨-١٥٩، ابن الحاجب، الإيضاح، ٢: ٢٧٩، ابن الحاجب، شرح الوافية، تحقيق: طارق نجم الدين عبد الله، رسالة ماجستير، ١: ٢٢٩، ابن يعيش، شرح المفصل، ٢: ٧٤، الرضي، شرح الكافية، ١: ٢٢٣، ابن مالك، شرح الكافية الشافية، ١: ٢٧٥، المرادي، شرح الألفية، (توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان العثيمين، ط: ٢، مكتبة الكليات الأزهرية، ٢: ١٨٦، ابن هشام، الجامع الصغير في النحو، تحقيق: أحمد محمود الهرمّيل، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٠م، ص: ١٢٧، الإسفراييني، لباب الإعراب، ص: ٣٧٨، الأشموني، شرح الأشموني (منهج السالك إلى ألفية ابن مالك)، مطبة عيسى الباي الحلبي، ٢: ٢٠٢، السيوطي، المطالع السعيدة في شرح الفريدة، تحقيق: نبهان ياسين حسين، بغداد، ١٩٧٧م، ٢: ٢٥.

يكون في تقدير فاعل نقل عنه الفعل؛ إذ كان هذا موضعاً لا يقع فيه الفاعل، ووجه ثان وهو أن هذا الباب لا يعمل إلا في نكرة فهو أضعف من باب الصفة المشبهة باسم الفاعل فلما كانت الصفة المشبهة باسم الفاعل لا يجوز تقديم ما عملت فيه عليها كان هذا أحرى بالامتناع من ذلك<sup>(١)</sup>.

وبهذا تكون هذه القاعدة سبق إليها سيبويه معنىً وصاغها ابن الحاجب صياغة منطقية.

### ٥٣- لا يحكم عالم بلغة العرب على كلام متكلم بالإسناد فيما ذكره إلا بعد تمامه:

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على تحقيق معنى الاستثناء وهو أن المستثنى منه مراد به الجميع بالنظر إلى الأفراد من غير حكم الإسناد فأخرج منه المستثنى على التحقيق ثم حكم بالإسناد بعد تقدير الإخراج وهذا المعنى هو المستقيم المندفع عنه

الإشكالات الأخرى في القولين الآخرين في تحقيق معنى الاستثناء، وهذان القولان الآخران في تحقيق معنى

الاستثناء هما:

١- الاستثناء مبين لغرض المتكلم بالمستثنى منه فهو مثل التخصيص عند هؤلاء في المعنى لا فرق بينهما إلا من جهة وجوب الاتصال بصيغ مخصوصة قال الرضي: "ثم إن الاستثناء مشكل باعتبار معقوليته؛ لأن زيदा في قولك جاءني القوم إلا زيदा، لو قلنا انه غير داخل في القوم، فهو خلاف الإجماع؛ لأنهم أطبقوا على أن الاستثناء المتصل مخرج، ولا إخراج إلا بعد الدخول، فإن جاز الشك في مثله، لم يصح في نح قوله: له علي دينار إلا دانقا، للعلم بأن (دانقا) مخرج من الدينار، والباقي بعده هو المقر به، وإن قلنا انه داخل في القوم، و (إلا) لإخراجه منهم بعد الدخول، كان المعنى: جاء زيد مع القوم، ولم يجئ زيد، وهذا تناقض ظاهر ينبغي أن يجنب كلام العقلاء عن مثله، وقد ورد في الكتاب العزيز من الاستثناء شيء كثير..... فقال بعضهم: نختار أنه غير داخل، بل القوم في قولك، جاء القوم، عام مخصوص، أي أن المتكلم أراد بالقوم جماعة ليس فيهم زيد، وقوله إلا زيदा، قرينة تدل السامع على مراد المتكلم، وانه أراد بالقوم غير زيد، وليس بشيء، لاجتماع أهل اللغة على أن الاستثناء مخرج، ولا إخراج إلا مع الدخول، وأيضاً، يتعذر دعوى عدم الدخول في قصد

(١) السيرافي، شرح السيرافي، ٢: ٧٨.



المتكلم في نحو: له علي عشرة إلا واحدا؛ لأن (واحدا) داخل في العشرة بقصده، ثم أخرج، وإلا كان مريدا بلفظ العشرة: تسعة، وهو محال<sup>(١)</sup>.

#### ٥٤- ما قلّ تقديره وقوي معناه فهو أولى:

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على قوة نصب الأول ورفع الثاني في نحو قولك: الناس مجزيون بأعمالهم إن خيراً فخيرٌ وإن شراً فشرٌ.

يجوز في هذه المسألة أربعة أوجه:

- ١- نصب الأول ورفع الثاني أي: إن كان عمله خيراً فجزاؤه خيراً.
  - ٢- رفع الأول ونصب الثاني أي: إن كان في عمله خيراً كان جزاؤه خيراً.
- والنصب في الأول أولى لقلّة التقدير وقوة المعنى (٢)، ورفع الثاني أقوى؛ لأن فيه إضمار المبتدأ بعد فاء الجزاء لا غير وهو كثير<sup>(٣)</sup>.

ووجه ضعف النصب في الثاني أن فيه إضمار كان واسمها وليست بكثير إذ اشترط النحاة لحذف (كان) مع اسمها أن تقع بعد (إن) و (لو) الشرطيتين وأن يكون اسمها ضمير ما علم من غائب أو حاضر (٤).

وأيضاً أن فيه تقدير الفعل الماضي مع وجود الفاء وهما لا يجتمعان<sup>(٥)</sup>.

#### ٥٥- لا يلزم من القصد إلى مناسبة أفعال متعددة مناسبة أفعال منها:

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة في باب المنصوب بـ (لا) التي لنفي الجنس مبيهاً أن اسم (لا) النافية للجنس إن كان مفرداً متصلاً بها بُني على ما ينصب به وإن كان معرفة أو مفصلاً بينه وبينها وجب الرفع والتكرير.

تقول: لا زيد في الدار ولا عمرو ووجه الرفع أن (لا) موضوعة على نفي النكرات (٦).

وأما التكرير فلأنه لمّا فات التكرير المؤدي إلى معنى نفي الأحاد جعل التكرير كالعوض لِمَا فيه من إفادة التعدد<sup>(٧)</sup>.

(١) الرضي، شرح الكافية، ٢٢٥: ١

(٢) انظر: ابن الحاجب، الإيضاح، ٣٠٢: ٢، شرح الوافية، ٢٥٨: ١، الرضي، شرح الكافية، ٢٥٣: ١.

(٣) قال سيويه: "والرفع أكثر وأحسن في الآخر؛ لأنك إذا أدخلت الفاء في جواب الجزاء استأنفت ما بعدها وحسن أن يفتح بعدها الأسماء، ٢٠٨: ١.

(٤) انظر: الرضي، شرح الكافية، ٢٥٢: ١.

(٥) انظر: ابن يعيش شرح المفصل، ٣٠٢: ٢، ابن الحاجب، شرح الوافية، ٢٥٩: ١.

(٦) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٥٧١: ٢.

(٧) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٥٧١: ٢، وانظر: الفارسي، الإيضاح، ص: ٢٤٨، الرضي، شرح الكافية، ٢٥٨: ١.

ووجه الرفع في المفصول بينه وبين (لا) ضَعْفُ الْعَامِلِ بَعْدَ الْفَصْلِ (١) ووجه التكرار عند الفصل قصد المطابقة بين الجواب والسؤال، إذ قولك لا فيها رجل ولا امرأة جواب لسؤال مفاده: أفي الدار رجلٌ أم امرأة؟ وبناءً على ما سبق فالمشاكلة الحاصلة بين السؤال والجواب علة جامعة للأحكام الثلاثة: الرفع والفصل والتكرار<sup>(١)</sup>.

وقد اعتمد المبرد على مبدأ المشاكلة في إجازته التكرير وعدمه إذا كان اسم لا معرفة فقولك: لا زيدٌ في الدار ولا عمروٌ جواب لقول القائل: أزيد في الدار أم عمرو؟ وقولك: لا زيدٌ في الدار جواب لقول القائل: أزيدٌ في الدار؟<sup>(٢)</sup> وسكت عن حكم التكرير إذا كان اسم (لا) مفصلاً بينه وبينها بل إنه لا يرى في اسم (لا) حينئذٍ إلا الرفع<sup>(٣)</sup>.

أما ابن الحاجب فيرى التكرير عند الفصل بين (لا) واسمها استناداً إلى مبدأ المشاكلة ولا يرى عدم التكرير عند الفصل استناداً إلى مبدأ المشاكلة. يقول: "فإن قيل فمقتضى ذلك أن يجوزوا: لا فيها رجلٌ، جواباً لمن قال: أفي الدار رجلٌ؟"<sup>(٤)</sup>.

أجاب عن هذا الاعتراض بجوابين:

- ١- أن جواب هذا السؤال عند التحقيق: نعم أو لا فإن زاد على ذلك فلا بأس لكن الجواب حاصل ب: نعم أو لا.
- ٢- أنه لا يلزم من القصد إلى مناسبة ألفاظ متعددة مناسبة ألفاظ أقل منها<sup>(٥)</sup>.

#### ٥٦- ما لا يجوز في الأصل لا يجوز في الفرع:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستنداً بها على صحة أساليب وامتناع أخرى في باب خبر (ما) و (لا) المشبهتين بـ(ليس) وبيان ذلك:  
١- امتناع ما زيد قائماً بل قاعداً أو لكن قاعداً  
لا يجوز في المعطوف إلا الرفع؛ لأن المعطوف فرع على المعطوف عليه (قائماً) وإذا كانت (ما) لا تعمل عند نقض النفي أو قصد الإثبات أي نقض نفي خبرها أو

(١) انظر: الفارسي، الإيضاح، ص: ٢٤٨، وابن الحاجب، شرح الوافية، ١: ٢٦٥.

(٢) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٧١.

(٣) انظر: المبرد، المقتضب، ٤: ٣٥٩-٣٦٠.

(٤) انظر: المبرد، المقتضب، ٤: ٣٦١.

(٥) ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٧٢.

(٦) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٧٢.

قصد إثباته وكان هذا مبطلاً لعملها في الأصل (المعطوف عليه) فهو في (الفرع) (المعطوف) أولى وأجدر<sup>(١)</sup>.

٢- امتناع ما زيد قائماً ولا قاعدةً عمرو؛ لأن قاعدةً معطوف (فرع) منزل منزلة المعطوف عليه (الأصل) فلو جعلت (قاعدةً) معطوفاً على (قائماً) لم يجز لخلو الثاني من الضمير الذي يجب للأول وإذا جعلته معطوفاً عليه عطف جملة على جملة لم يجز أيضاً لتقديم الخبر؛ إذ لا تعمل (ما) في الخبر مقدماً، فلما لم يجز هذا في الأصل لم يجز أيضاً في الفرع.

٣- صحة ليس زيد قائماً ولا قاعدةً عمرو إذا جعلت العطف من قبيل عطف الجمل إذ يصح عمل (ليس) في خبرها مقدماً، والجملة الأولى (أصل) صحَّ فيها هذا العمل، فيصحُّ أيضاً في الفرع وهي الجملة المعطوفة<sup>(٢)</sup>.

#### ٥٧- الجمع بين تعريفين مطروح في لغتهم:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على اشتراط تجريد المضاف من التعريف في الإضافة المعنوية لئلا يلزم الجمع بين تعريفين إذا أضفت المضاف إلى معرفة<sup>(٣)</sup>.

#### ٥٨- توضيح الاسم أو تخصيصه بنفسه غير مستقيم:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على عدم جواز إضافة اسم مماثل للمضاف إليه في العموم أو الخصوص؛ لأن الإضافة لم تأت إلا لتوضيح أو تخصيص، وإضافة الشيء إلى نفسه لا تفيد توضيحاً ولا تخصيصاً<sup>(٤)</sup>. أما الفراء فنقل عن الرضي إجازته إضافة الشيء إلى نفسه إذا اختلف اللفظان للتخفيف، وبهذا خرج الفراء عن هذه القاعدة مخالفاً لها<sup>(٥)</sup>.

#### ٥٩- الإضافة إلى الأوضح أولى من العكس:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة في سياق حديثه عن معنى إضافة سعيد إلى كرز في قولك: سعيدٌ كرزٌ وهما يحم؛ لأن نفس المدلول وقد تقدم أن إضافة الشيء إلى نفسه غير مستقيمة.

<sup>(١)</sup> انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٨٥.

<sup>(٢)</sup> انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٨٦.

<sup>(٣)</sup> انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٥٩١.

<sup>(٤)</sup> انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٠٦.

<sup>(٥)</sup> انظر: الرضي، شرح الكافية، ١: ٢٨٨.

فكان لابد من التأويل عند ابن الحاجب وتأويله أن الاسم الأول يراد به المدلول (الذات) والاسم الثاني يراد به اللفظ، تقول: جاءني سعيدٌ كرز: أي جاءني مدلول هذا اللفظ أو ذات من يقال له هذا اللفظ أو من ينادي بهذا اللفظ فهو في الحقيقة إضافة الشيء إلى غيره؛ لأن مدلول اللفظ غير اللفظ<sup>(١)</sup>.

ولا يمكن تقدير عكس هذا التأويل بأن يراد بالأول اللفظ وبالثاني المدلول (الذات) فيكون المعنى: جاءني اسم هذا المسمى؛ لأنك تسند إلى المضاف ما لا يصح إسناده إلى الألفاظ كقولك: جاءني سعيدٌ كرز.

ولو صح أن الثاني يراد به (المدلول) أو (الذات) لقليل: جاءني كرزٌ سعيدٌ لكنهم لم يقولوا بذلك. ولو قالوا بذلك لصحَّ هذا التأويل وكان محتملاً أيضاً.

فإن قلت: لم قالوا: جاءني سعيدٌ كرز ولم يقولوا: جاءني كرزٌ سعيدٌ؟ قلت: لأن قصدهم بالإضافة التوضيح، واللقب أوضح من الاسم إذ اللقب يفيد تعيين الذات الذي يفيد والاسم مع زيادة وصف يمدح به الذات أو يذم فكانت الإضافة إلى الأوضح أولى من العكس<sup>(٢)</sup>.

#### ٦٠- بقاء الاسم على حرف واحد ليس بالمتمكن في كلامهم:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة في تعليقه لقلب العرب الواو في (فو) إلى ميم في المفرد ذلك أن أصله: فَوْهٌ، حذفت الهاء فكانت نسيًا منسيًا فلو لم تقلب الواو ميمًا لدار الإعراب عليها كما في (يد) و (دم) فوجب قبلها ألفًا لتحركها بحركة الإعراب وانفتاح ما قبلها فالتقى ساكنان الألف والتنوين ووجب حذف الألف وبقي الاسم على حرف واحد وليس ذلك بالمتمكن في كلامهم<sup>(٣)</sup>.

فقلب الواو ميمًا في المفرد معتبر لهذه الضرورة - عنده - وهي زائلة عند قصد الإضافة لزوال التنوين فوجب ألا تقلب ولا تحذف بل تبقى على أصلها فتقول عند الإضافة: فوي، ثم تقلب الواو ياءً على القياس في مثل ذلك ثم تكسر الفاء ليصح النطق بالفاء بعدها فتقول: (فِي) وهي اللغة الأكثر والفصيحة.

أمَّا (فَمِي) فهي على غير الأفصح؛ لأنها مبنية على استصحاب الضرورة في حال الإفراد وهذا ليس بمستقيم عند ابن الحاجب<sup>(٤)</sup>.

#### ٦١- اتصال المضمر الجرور بالجار أشد من اتصال الفاعل بالفعل:

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٠٨.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٠٨، والرضي، شرح الكافية، ١: ٢٨٦.

(٣) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦١٨، وانظر: الرضي، شرح الكافية، ١: ٢٩٥.

(٤) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦١٨-٦١٩.

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على مذهب البصريين وهو وجوب إعادة الجار عند العطف على المضمير المتصل المجرور تقول: مررت بك وبزيد ذلك أن اتصال المضمير المجرور بالجار أشد من اتصال الفعل بالفاعل فالجار والمجرور بمنزلة كلمة واحدة والمجرور كالجاء منها فلما كان كذلك كرهوا أن يعطفوا عليه في الصورة.

ولمّا كان الضمير المتصل المرفوع كالجاء من الكلمة الواحدة إذ الفعل والفاعل بمنزلة كلمة واحدة لم يجر العطف على الضمير المتصل المرفوع في الصورة فأتوا باسم مستقل موافق له في المعنى ليكون كأنهم عطفوا عليه في الصورة تقول: ضربتُ أنا وزيداً<sup>(١)</sup>.

ولمّا كان حال الضمير المتصل المجرور كحال الضمير المتصل المرفوع بل أشد؛ لأن اتصال المضمير المجرور بالجار أشد من اتصال الفاعل بالفعل ولم يكن للمجرور مضمير منفصل فيفعل فيه كما فعل في المرفوع أعيد العامل الأول ليكون كالمستقل بنفسه فقالوا: مررت بك وبزيد<sup>(٢)</sup>.

## ٦٢- التخفيف بالأكثر أولى:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة معتلاً بها لاستتار الضمير المرفوع المتصل في الماضي للغائب والغائبة.

وإنّما خص الضمير المرفوع المتصل بالاستتار في نحو قولك: زيد قام وهند قامت؛ لأنه مفرد والمفرد سابق على المثني والمجموع فجعلت الخفة له، أو؛ لأنه يكثر أكثر من غيره فجعلت الخفة له.

وإنّما خصّ مفرد الغائب دون المتكلم أو المخاطب إمّا؛ لأن قرينته لفظية وقرينة غيره حالية واللفظية أقوى وإمّا؛ لأنه يُعبّرُ به أكثر فكان التخفيف بالأكثر أولى<sup>(٣)</sup>.

## ٦٣- لا يتصل لفظ بما ليس بلفظ:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة أثناء تعداده للمواضع التي يتعذر فيها اتصال الضمير ومنها أن يكون العامل في الضمير معنوياً كالمبتدأ والخبر؛ لأن العامل إن كان معنوياً تعذر الاتصال به؛ إذ لا يتصل لفظ بما ليس بلفظ<sup>(٤)</sup>.

## ٦٤- وضع العرب على أن تكون القرينة في نفس اللفظ لا خارجه عنه:

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٣٧.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٣٩.

(٣) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٨٢.

(٤) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٨٧.

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على رجحان مذهب البصريين في إبراز وانفصال الضمير المرفوع المسند إلى صفة جرت على غير من هي له وذلك في نحو قولك: هند زيد ضاربتة هي، وزيد هند ضاربتها هو، وذلك؛ لأن الضمير هنا لو كان متصلاً بالاسم لأدى إلى اللبس<sup>(١)</sup>.

بخلاف الفعل فَإِنَّهُ لو وقع موقع الاسم لَمَا أَدَّى إلى اللبس. تقول: نحن الزيدون نضربهم، وأنا زيد أضربه، وأنت زيدٌ تضربه بخلاف: ضارب فَإِنَّهُ صَالِحٌ للجميع<sup>(٢)</sup>.

أما الكوفيون فذهبوا إلى أَنَّ الضمير في اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له نحو قولك: هند زيد ضاربتة هي لا يجب إبرازه يجرون ذلك مجرى الفعل فكما يقال: هند زيد ضربته، يقال: هند زيد ضاربتة، وعلى هذا يقال: الهندان الزيدان ضاربتاهما كما يقولون، يضربانهما<sup>(٣)</sup>.

ومما يرد على مذهب البصريين: أَنَّ اللبس الذي زعمه البصريون غير حاصل لاسيما مع وجود الضمير المفعول في نحو قولك: أنا زيد ضاربه فالضمير هنا يبين أَنَّ (ضاربا) مسند إلى (أنا) إذ لو كان مسنداً إلى (زيد) لوجب أن يقال: أنا زيد ضاربي.

ويرد على مذهبهم أيضاً: أَنَّ اللبس حاصل في الاسم والفعل جميعاً في نحو قولك: زيد عمرو ضاربه، وزيد عمرو يضربه. فلا ينتفي اللبس في الفعل إلا وينتفي اللبس في اسم الفاعل ولا يحصل اللبس في اسم الفاعل إلا ويحصل في الفعل فلا مزية إذن للفعل.

استخدم ابن الحاجب هذه القاعدة في الرد على هذين الاعتراضين على مذهب البصريين. وبيان ذلك الآتي:

١- الضمير المفعول في اسم الفاعل قرينة خارجة عن لفظ اسم الفاعل بخلاف الفعل فإن القرينة الدالة على من هو له من لفظه غير خارجة عنه.

٢- العرب لا يجتزئون بالقرائن الخارجة إذا كان قصدهم وضع اللفظ دالاً على ما تقصد دلالاته عليه من غير لبس.

٣- وضع العرب كلامهم على أن تكون القرينة في نفس اللفظ لا خارجه عنه.

٤- الضمير المفعول ليس بلازم ذكره فإذا حذف فلا قرينة إذن فقصدوا إلى أن تكون القرينة لازمة في نفس الكلمة حتى لا يقع اللبس عند الحذف<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٨٨-٦٨٩.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ١٦٩ وشرح الوافية، ٢: ٣٥٠.

(٣) انظر: الأنباري، الإنصاف، ٨م، ١: ٥٧، وابن الحاجب، شرح الوافية، ٢: ٣٥٠، والرضي، شرح الكافية، ٢: ١٧، والجامي،

الفوائد الضيائية شرح الكافية، تحقيق: أسامة طه عبد الرازق، رسالة دكتوراه، ٢: ٤٤٠.

(٤) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٢: ٦٨٩-٦٩٠.

### ٦٥- دلالة المبتدأ على المبتدأ أولى ودلالة الفعل على الفعل أولى:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على ترجيح وجه إعرابي على آخر في نحو قولك: ماذا صنعت؟.

وذلك أنّ فيها وجهين:

الأول: أن تكون (ما) استفهامية و (ذا) بمعنى الذي فيكون التقدير: أي شيء الذي صنعته؟

فلا تكون (ما) إلا مبتدأ لتعذر أن تعمل الصلة فيما قبل موصولها، أو يعمل جزء من الخبر في المبتدأ وتكون (ذا) بمعنى الذي في موضع رفع خبرها. الثاني: أن تكون (ماذا) مكتملة اسماً بمعنى (أي شيء)، فيكون التقدير: أي شيء صنعت؟.

وعلى الوجه الثاني: إما تكون (ماذا) في موضع نصب بـ(صنعت)، وتكون الجملة فعلية قدم مفعولها لتضمنه معنى الاستفهام، ووجب نصبه؛ لأن الفعل متسلط عليه تسلط المفعولية.

وإما أن تقدر حذف مضمّر منصوب تقديره: ماذا صنعته؟

وحيثُ تعرب (ماذا) في موضع رفع على الابتداء، وخبره الجملة الفعلية، والعائد عليه الضمير المقدر.

والاختيار على الوجه الأول الرفع وعلى الوجه الثاني النصب. وذلك لسببين:

١- الجواب على طبق السؤال.

٢- دلالة المبتدأ على المبتدأ أولى ودلالة الفعل على الفعل أولى ولذلك الرفع في

جواب سؤال السائل: مَنْ ضَرَبْتَ؟ أولى من النصب فتقول: زيداً<sup>(١)</sup>.

### ٦٥- المقصود بالأعرافية ما كان أبعد عن اللبس:

استدلّ ابن الحاجب بهذه القاعدة على أنّ أعرف المعارف المضمّر المتكلم ثم المخاطب؛ لأن المخاطب يتطرق فيه ما لا يتطرق في المتكلم؛ لأنك إذا قلت: أنا لم يلتبس بغيره وإذا قلت: أنت جاز أن يلتبس بأخر بحضرتك فيتوهم أن الخطاب له، وإنما كان أعرف المعارف المضمّر المتكلم؛ لأن المراد بالأعرافية ما كان أبعد عن اللبس<sup>(٢)</sup>.

### ٦٦- توالي أربع فتحات في كلمة واحدة مع الامتزاج بما فيه فتحة مكروه:

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٧٣٨-٧٣٩، وانظر: ابن يعيش، شرح المفصل، ٤: ٢٤، والرضي، شرح الكافية،

٢: ٥٨-٥٩، ابن مالك، شرح التسهيل، ١: ٢١٩-٢٢٠، وابن الحاجب، شرح الوافية، ٢: ٣٨٦.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٧٨٩.

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة مبرراً كسر تميم لشين عشرة في نحو: ثلاث عشرة إلى تسع عشرة كأنهم لما كرهوا توالي أربع فتحات في كل واحدة مع الامتزاج بما فيه فتحة عدلوا عن فتحه إلى كسره.  
وفي لغة أهل الحجاز يسكنون شين عشرة تبعاً لهذه القاعدة أيضاً<sup>(١)</sup>.

#### ٦٧- لا يجمع بين تانيثين في العدد المركب فيما هو كالكلمة الواحدة:

ذكر ابن الحاجب هذه القاعدة في سياق التعليل لـ:

١- قولك: ثلاثة عشر للمعدود المذكر.

٢- قولك: ثلاث عشرة للمعدود المؤنث.

أما الجزء الأول من العدد المركب فيخالف المعدود تذكيراً وتأنيثاً؛ لأن حكمه كان كذلك قبل التركيب فروعياً بعد التركيب كذلك.  
أما الجزء الثاني (عشرة) فيوافق المعدود تذكيراً وتأنيثاً وامتنع أن تقول للمعدود المذكر ثلاثة عشرة وقد امتزجت الكلمتان فأصبحتا كالكلمة الواحدة كراهية للجمع بين تانيثين فيما هو كالكلمة الواحدة<sup>(٢)</sup>.

#### ٦٨- الأسماء المشتركة لا تثنى باعتبار ما اشتركت فيه وإنما تثنى باعتبار كل واحد من

مدلولاتها:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة مستدلاً بها على أن الاسم المشترك الذي يدل على معانٍ متعددة لا يثنى باعتبار هذه المعاني فلا يقال: قرءان للدلالة على الحيض والطمهر، ذلك أن من معاني القرء: الحيض والطمهر ولكن تقول: قرءان للدلالة إما على حيضين أو طهرين وكذلك أقرء.  
وذهب الجزولي، والأندلسي، وابن مالك من النحويين، والشاطبي من الأصوليين إلى جواز ذلك، بل إن المصنف تردد في ذلك فمنعه في شرح المقدمة الكافية وأجازه في شرح المفصل<sup>(٣)</sup>.

#### ٦٩- الأصل للأصل والفرع للفرع:

استدلَّ ابن الحاجب بهذه القاعدة على تحريك حرف المضارعة في أول الفعل الرباعي بالضم وتحريكه في أول مضارع الفعل الثلاثي بالفتح.

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٧٩٢.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٧٩٢.

(٣) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٨١٠، والرضي، شرح الكافية، ٢: ١٧٢، ويحيى بن حمزة العلوي، الأزهار الصافية في شرح الكافية، تحقيق: عبد الحميد مصطفى السيد، ١: ٤٠١، ٤٠٥-٤٠٦، ابن مالك، شرح التسهيل، ١: ٦٢-٦٦، والمرادي، شرح الألفية، ١: ٨٣.



ذلك أن الثلاثي أصل فحرك حرف المضارعة في المضارع منه بالفتح الذي هو أصل الحركات وأخفها.  
والرباعي فرع فحرك حرف المضارعة في المضارع منه بالضم الذي هو فرع للفتح<sup>(١)</sup>.

#### ٧٠- العرب لا تدخل حرف الجر على حرف النفي:

استدل ابن الحاجب بهذه القاعدة على وجوب إظهار (أن) بعد لام (كي) الناصبة إذا كان معها (لا) النافية، تقول: أذاكر دروسي لئلا أرسب، وصالحت أخي لئلا تنهار أسرتنا<sup>(٢)</sup>.

#### ٧١- لا يعدل إلى التعليق مع إمكان الإعمال والتقديم:

من خصائص أفعال القلوب أنها تعلق عن العمل قبل الاستفهام والنفي ولام الابتداء. فإذا قلت: علمت لزيد منطلق لم يعمل ما قبل لام الابتداء فيما بعده وإن كان المعنى: علمت زيدا منطلقاً.  
ولا يمكن حمل (إن) المشددة المكسورة على لام الابتداء في هذا الحكم بحجة أن المعنى في الحالتين واحد، وأنت إذا قلت: علمت إن زيدا قائم فالمعنى: علمت زيدا قائماً فتكون (إن) هنا قد علقت (علمت) عن العمل فيما بعدها.  
والسبب في ذلك أن أفعال القلوب إذا جاء بعدها (إن) فيجب فتح همزتها وإعمال أفعال القلوب فتكون (أن) مع ما بعدها في تأويل مصدر يكون مفعولاً به لـ (علمت) أو أخواتها.  
وعليه فلا يعدل إلى القول بالتعليق مع إمكان الإعمال والتقديم<sup>(٣)</sup>.

#### ٧٢- الأمثال لا تغير:

أتى ابن الحاجب بهذه القاعدة في سياق تعليل منع النحاة التصرف في صيغ التعجب بفصل أو تقديم أو تأخير ولو كان الفصل بالظرف؛ لأن الفعل فيها لما لم يتصرف لزم طريقة واحدة وصار حكمه كحكم الأسماء فأصبحت الصيغة حينئذ ثابتة على حال واحدة كالأمثال التي لا تغير<sup>(٤)</sup>.

#### ٧٣- الضمر لا يغير كلمة:

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٨٦٢.

(٢) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٨٧٧.

(٣) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٩٠٢.

(٤) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٩٢٦.

استدل ابن الحاجب بهذه القاعدة على امتناع اتصال الضمير بـ(حتى)؛ لأنها تختص بالظاهر فلا تقل: حناه وحتاك خلافاً للمبرد الذي أجاز ذلك.

وحجة من منعوا ذلك ومنهم ابن الحاجب أنها مستعملة كثيراً كاستعمال (إلى) ولو كان ذلك جائزاً لوقع، ولو وقع لنقل مع توفر المستقرئين والناقلين.

فهذه حجة متعلقة بالسمع وهو الأصل، وحجة أخرى تستند إلى المنطق والعقل وهي أنه إذا سلمنا بجواز دخولها على المضمرة فإن ألفها إما أن تبقى كما هي دون قلب فتقول: حناه وهذا يؤدي إلى مخالفة باب الألفات التي لا أصل لها في أنها إذا اتصلت بالضمير قلبت ياءً ومن ذلك: إليك، عليك، لديك.

وإذا قلبت ألفها إلى ياء فقلت: حتيك أدى ذلك إلى مخالفة قاعدة: المضمرة لا يغير الكلمة. وهذا يعني أن الأصل في اتصال الضمير بالكلمة هو عدم إدخال تغيير عليها عند الاتصال.

وإنما قلبت ألف (إلى) و (على) و (لدى) عند اتصالها بالضمير إلى ياء تشبيهاً للضمير المجرور بالضمير المرفوع دون المنصوب نحو: رماك؛ لأن الجار مع الضمير المجرور كالكلمة الواحدة كالرافع مع الضمير المرفوع بخلاف الناصب مع المنصوب.

وإنما قلبت الألف إلى ياءً ولم تقلب إلى واو كما في نحو: غزوت؛ لأن الواو ثقيل والياء أقرب إلى الألف من الواو<sup>(١)</sup>.

#### ٧٤- إضمار حرف الجر معملاً على خلاف القياس:

أورد ابن الحاجب هذه القاعدة التي استند إليها من رأى أن واو (رُبَّ) هي العاملة في النكرة الموصوفة بعدها كما قال البصريون لا بتقدير: (رُبَّ) بعدها. والواو واو العطف كما ذهب إلى ذلك الكوفيون والمبرد<sup>(٢)</sup>.

#### ٧٥- لا يجمعون بين حرفين مختلفي اللفظ لمعنى واحد:

استدل ابن الحاجب بهذه القاعدة على منع النحاة الجمع بين (إنَّ) المكسورة التي لا تغير المعنى ولام الابتداء فكلاهما مؤكد للمعنى. مع اختلاف اللفظ ولما كان الأمر كذلك فرقوا بينهما فأدخلوا لام الابتداء على الخبر إذا تقدم الاسم عليه أو على الاسم

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٩٤٤-٩٤٥.

(٢) انظر: سيويه، الكتاب، ١: ٢٦٣، المبرد، المقتضب، ٢: ٣١٩، ٢: ٣٤٦-٣٤٧، ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٩٥٢-٩٥٣، شرح الوافية، ٢: ٦٠٣، الأنباري، الإنصاف، م: ٥٥، ١: ٧٦، الرضي، شرح الكافية، ٢: ٣٣٣، العلوي، الأزهار الصافية، ٢: ٨٦١، الجامي، الفوائد الضيائية، ٢: ٧٣٣.

إذا فصل بينه وبين (إنّ) بفاصل أو على متعلق الخبر. تقول: إنّ زيدًا لقائم، وإنّ في الدار لزيدًا، وإنّ زيد لفي الدار جالس<sup>(١)</sup>.

## الخاتمة:

يخلص الباحث في نهاية البحث إلى النتائج الآتية:

١- أن أصول النحو بدأت بفكرة القياس، وهذه الفكرة نشأت في أحضان القياس الشرعي، ثم ترعرعت الفكرتان في أحضان المنطق، ثم دونت أصول الفقه كاملة، وصيغت صياغة منطقية، وجاءت من بعد ذلك أصول النحو مكتملة ناضجة في إطار منطقي على نحو أصول الفقه تمامًا.

وتأسيسًا على ما سبق فإن قواعد التوجيه وهي أحد مكونات علم أصول الفقه والنحو معًا قد نشأت في أحضان أصول الفقه ثم تلقفها النحاة وكان لها أثر كبير في منهج التفكير النحوي للأصوليين من النحاة.

٢- أن قواعد التوجيه هي: قوانين تضبط ما ذكره النحاة من توجيه، وتنظر له، وقد صيغت إما للاستدلال على الحكم، أو تعليقه لتقرير هذا الحكم، أو نفيه وهي بهذا تختلف عن قواعد الأبواب التي تنظر لمسائل الباب النحوي الواحد فقواعد التوجيه أعم من قواعد الأبواب.

(١) انظر: ابن الحاجب، شرح المقدمة الكافية، ٣: ٩٧٠، الفارسي، الإيضاح العضدي، ص: ١١٩، المراد، المقضب، ٢: ٣٤٢-

٣- من مصادر قواعد التوجيه عند النحاة: أن تكون قاعدة التوجيه من صياغة النحوي نفسه، أن يستفيد النحوي ممن سبقه في وضع قاعدة التوجيه.

٣- من الأسباب التي أدت إلى اختلاف قواعد التوجيه بين النحاة: الخلاف الأصولي، الخلاف الفكري، اختلاف صياغة القاعدة .

٤- بيان أثر هذه القواعد الأصولية عند الأصوليين من النحاة: ابن الحاجب أنموذجاً في مناقشة مسائل النحو ومنها ترجيح حكم على حكم أو تعليل على آخر أو تقوية دليل على آخر أو علة على علة.

## المصادر والمراجع:

- الإحكام في أصول الأحكام، الأمدى، دار الاتحاد العربي للطباعة ، نشر وتوزيع مؤسسة الحلبي، ١٩٦٧م.
- الاستدلال النحوي- نحو نظرية معاصرة لأصول النحو العربي- ، محمد عبد العزيز عبد الدايم، ط١، ٢٠٠٨، دار الهانئ، القاهرة.
- أسرار العربية، لأبى البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبى سعيد الأنباري تحقيق/ محمد بهجة البيطار، دمشق مطبوعات المجمع العلمى بيروت مطبعة الترقى بدمشق، ١٣٧٧هـ- ١٩٥٧م

- الأشباه والنظائر في النحو، السيوطي، تحقيق: محمد عبد القادر الفاضلي، ط ١، ٢٠٠٦م، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان.
- أصول التفكير النحوي، علي أبو المكارم، ط ١، ١٩٧٣م، منشورات الجامعة الليبية.
- أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء في ضوء علم اللغة الحديث، محمد عيد، عالم الكتب، ١٩٧٣م.
- أصول النحو (دراسة في فكر الأنباري)، محمد سالم صالح، ط ١، ٢٠٠٦م، دار السلام، القاهرة، ص ٤٥٤.
- أصول النحو عند السيوطي بين النظرية، والتطبيق، عصام عيد فهمي أبو غريبة، ط ١، ٢٠٠٦م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، مصر.
- الأصول في النحو لابن السراج - تحقيق / عبد الحسين الفتلى مؤسسة الرسالة ط أولى - ١٩٨٧م
- الإغراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة في أصول النحو، الأنباري، تحقيق سعيد الأفغاني، ط ١، ١٩٥٧م، مطبعة الجامعة السورية، ص ٤٩ - ٥٠.
- الاقتراح، السيوطي، دار المعارف، حلب، سوريا، د.ت.

- الاقتراح السيوطي، تحقيق: طه عبد الرؤوف، ط١، ١٩٩٩م، مكتبة الصفا، القاهرة.
- (الأم)، تأليف: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الطبعة الأولى الأميرية ببولاق، مصر، ١٣٢٥ هـ.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، الأنباري، تحقيق محمد محيي الدين، ط١، ٢٠٠٥م، دار الطلائع، القاهرة.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ابن هشام، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، ط١، ٣٠٠٤م، دار الطلائع، القاهرة.
- الإيضاح في علل النحو، الزجاجي، تحقيق د. مازن المبارك، ط٣، ١٩٧٩م، دار النفائس، بيروت.
- الإيضاح العضدي، الفارسي، تحقيق: حسن شاذلي فرهود، ط١، مطبعة دار التأليف، مصر، ١٩٦٩م.
- تقويم الفكر النحوي، علي أبو المكارم، ط١، ٢٠٠٥م، دار غريب، القاهرة.
- الجامع الصغير في النحو، ابن هشام، تحقيق: احمد محمود الهرميل، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٩٨٠م.

- الجنى الداني في حروف المعاني ، المرادي ، تحقيق: فخر الدين قباوة، و محمد نديم فاضل، ط١، ١٩٩٢م، دار الكتب العلمية، بيروت
- الخصائص، ابن جنى، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، ١٩٥٥م.
- الخصائص، ابن جنى، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط٢، ٢٠٠٣م، دار الكتب العلمية ، بيروت، ٢: ١٩٥
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ، السمين الحلبي، تحقيق د. أحمد الخراط، ط١، ١٩٨٩م، دار القلم، دمشق، ١ : ٩١.
- (الرسالة)، الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، ١٩٤٠م.
- سر صناعة الإعراب، ابن جنى، تحقيق: د. حسن هنداوي، ط١، ١٩٩٣م، دار القلم، بيروت.
- الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويه، خديجة الحديثي، ط١، ١٩٧٤م، مطبوعات جامعة الكويت.
- شرح الألفية، (توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، المرادي، تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان العثيمين، ط٢، مكتبة الكليات الأزهرية.



- شرح الأشموني ( منهج السالك إلى ألفية ابن مالك)، الأشموني، مطبعة عيسى البابي الحلبي.
- شرح جمل الزجاجي، ابن عصفور الأشبيلي، تحقيق فواز الشعار، ط١، ١٩٩٨م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- شرح الكافية، الرضي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- شرح ملحّة الإعراب، الحريري، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٣٤٩هـ.
- شرح الوافية، ابن الحاجب، تحقيق: طارق نجم الدين عبد الله، رسالة ماجستير.
- الصاحبى فى فقه اللغة ومسائلها وسنن العرب فى كلامها، أحمد بن فارس، تحقيق عمر الطباع، ط١، ١٩٩٣م، مكتبة المعارف، بيروت، ص ١٦١.
- العلة النحوية نشأتها وتطورها، مازن المبارك، دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٩٧١م.
- (القاعدة النحوية دراسة نقدية تحليلية) د. أحمد عبد العظيم فى كتابه ط١، ١٩٩٠م، دار الثقافة، القاهرة.

- القاموس المحيط، الفيروزأبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٩٣م، بيروت،
- قياس العكس في الجدل النحوي عند أبي البركات الأنباري، د. محمد بن علي العمري، رسالة دكتوراة ١٤٢٩هـ، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، ص: ٦١١-٦١٤.
- قواعد التوجيه في النحو العربي، عبد الله الخولي، رسالة دكتوراة، إشراف أ.د. محمد عبد اللطيف حماسة، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، ١٩٩٧م
- كتاب الأصول دراسة إبستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، تمام حسان، ط١، ٢٠٠٠م، الهيئة العامة للكتاب.
- ، كتاب الأصول في النحو، ابن السراج ، تحقيق د. عبد الحسين الفتلي، ط٣، ١٩٩٦م، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١: ٤١٨-٤١٩
- كتاب تعدد التوجيه النحوي (مواضعه، أسبابه، نتائج)، محمد حسنين صبرة، ط١، دار غريب، ٢٠٠٨م، القاهرة
- الكتاب ، سيوييه، تحقيق : عبد السلام هارون، ط٢، ١٩٧٧م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.

- الكتاب، سيبويه، تحقيق : عبد السلام هارون، ط٣، ١٩٨٨م، الخانجي، القاهرة، ١: ٧٢.
- كتاب الخلاف النحوي بين البصريين والكوفيين وكتاب الإنصاف، محمد خير الحلواني، دار القلم العربي، ط١، ١٩٧٤م، حلب.
- كتاب القاعدة النحوية تحليل ونقد، محمود حسن الجاسم، ط١ ٢٠٠٧م، دار الفكر، دمشق، ص: ٣٤.
- لسان العرب، ابن منظور ط١، دار الحديث، ٢٠٠٦م، القاهرة
- اللمع، ابن جني، تحقيق: محمد حسين محمد محمد شرف، عالم الكتاب، ط١، ١٩٧٩م
- لمع الأدلة ، الأنباري، تحقيق الأستاذ/سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٩٥٧.
- ما ينصرف وما لا ينصرف، الزجاج، تحقيق: هدى قراعة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٩٧١م.
- المدارس النحوية، شوقي ضيف، ط٧، ١٩٩٢م، دار المعارف.
- المرتجل، ابن الخشاب، تحقيق: علي حيدر، دمشق، ١٩٧٢م.

- المسائل البصريّات، الفارسي، تحقيق: د. محمد الشاطر، ط١، ١٩٨٥م، مطبعة المدني، القاهرة .
- المسائل الحليّات، الفارسي، تحقيق د. محمد الشاطر، ط١، ١٩٨٢م، مطبعة المدني، القاهرة.
- المسائل الخلافيّة في الإنصاف وأسرار العربيّة، دراسة تحليلية نقدية، د. أحمد جمال الدين ، رسالة دكتوراة ٢٠٠١م، إشراف أ. د. محمد عبد المجيد الطويل، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم.
- مشكل إعراب القرآن، مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق: ياسين محمد السّواس، ط٣، ٢٠٠٢م، دار اليمامة، دمشق- بيروت.
- المطالع السعيدة في شرح الفريدة، السيوطي، تحقيق: نبهان ياسين حسين، بغداد، ١٩٧٧م.
- معاني القرآن، الفراء، تحقيق: أحمد نجاتي، ومحمد النجار، ط٢، ١٩٥٥م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- معاني القرآن وإعرابه ، الزجاج، تحقيق: د. عبد الجليل شلبي، ط١، ١٩٨٨م، عالم الكتب، بيروت.

- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام، تحقيق د. عبد اللطيف الخطيب، ط ١، ٢٠٠٠م، المجلس الأعلى للثقافة، الكويت.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، الشاطبي، تحقيق: د. عبد الرحمن سليمان العثيمين، ط ١، ٢٠٠٧م، معهد البحوث العلمية، وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- المقتصد في شرح الإيضاح، الجرجاني تحقيق: كاظم بحر المرجان، ط ١، ١٩٨٢م، دار الرشيد، منشورات وزارة الثقافة، والإعلام، العراق.
- المقتضب، المبرد، تحقيق: عبد الخالق عزيمة، طبعة المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٣٨٨هـ، القاهرة.
- المقتضب، المبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ط ٢، ١٩٧٩م.
- مناهج تجديد، أمين الخولي، دار المعرفة، الطبعة الأولى، ١٩٦١م.
- ، نتائج الفكر، السهيلي تحقيق د. محمد إبراهيم البناء، ط ٢، ١٩٨٤، دار الاعتصام، القاهرة.
- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع ، السيوطي، تحقيق أحمد شمس الدين، ط ١، ١٩٩٨م دار الكتب العلمية ، بيروت